

الفقه

موسوعة استدلالية في الفقه الإسلامي

آية الله العظمى

السيد محمد الحسيني الشيرازي

دام ظله

كتاب الآداب والسنن

الجزء الثاني

الطبعة الثانية

١٤١٠ هـ . ١٩٨٩ م

دار العلوم: طباعة. نشر. توزيع.

العنوان: حارة حريك، بئر العبد، مقابل البنك اللبناني الفرنسي

كتاب الآداب والسنن
الجزء الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف خلقه سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين،
واللعنة الدائمة على أعدائهم إلى قيام يوم الدين.

الدعاء

فصل في تحريم الاستكبار عنه

عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾»، قال: هو الدعاء» الحديث^(١).
أقول: الدعاء من مصاديق العبادة، لا أنه مرادف لها كما لا يخفى.

وعن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول في حديث: «إن الدعاء هو العبادة، إن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾»، وقال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٢).

وعن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث قال: «وما أحد أبغض إلى الله عز وجل ممن يستكبر عن عبادته ولا يسأل ما عنده»^(٣).

وعن ميسر بن عبد العزيز، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، قال: «لو أن عبداً

(١) الأصول: ص ٥١٦.

(٢) الأصول: ص ٥١٦.

(٣) الأصول: ص ٥١٦.

سَدَّ فَاہَ وَلَمْ یَسْأَلْ لَمْ یُعْطَ شَیْئًا، فَسَلْ تَعَطُّ»^(١).

أقول: هذا حسب الاقتضاء لا العلية.

وعن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من لم يسأل الله عز وجل من فضله افتقر»^(٢).

أقول: أي إنه يقتضي ذلك، فلا يقال كيف يعطي الله الملحدین.

وعن سليمان بن عثمان بن الأسود رفعه، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يدخل الجنة رجلان كانا يعملان عملاً واحداً فيرى أحدهما صاحبه فوجهه فيقول: يا رب بما أعطيتهم وكان عملنا واحداً، فيقول الله تعالى: سألتني ولم تسألني، ثم قال: اسألوا الله وأجزلوا فإنه لا يتعاضمه شيء»^(٣).

وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لتسألن الله أو ليغضبن عليكم، إن لله عبداً يعملون فيعطيتهم، وآخرين يسألونه صادقين فيعطيتهم، ثم يجمعهم في الجنة فيقول الذين عملوا: ربنا عملنا فأعطيتنا بما أعطيت هؤلاء، فيقول: هؤلاء عبادي أعطيتكم أجوركم ولم ألتكم من أعمالكم شيئاً، وسألني هؤلاء فأعطيتهم وأغنيتهم وهو فضلي أوتيته من أشياء»^(٤).

فصل

في استحباب الإكثار من الدعاء

عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث، قال: قلت له: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾،

قال: «الأواه هو الدعاء»^(٥).

(١) الأصول: ص ٥١٦.

(٢) الأصول: ص ٥١٦.

(٣) الأصول: ص ٥١٦.

(٤) عدة الداعي: ص ٢٦.

(٥) عدة الداعي: ص ٢٦.

وعن ميسر بن عبد العزيز، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: «سل تعط، يا ميسر إنه ليس من باب يقرع إلا يوشك أن يفتح لصاحبه»^(١).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: «كان أمير المؤمنين (عليه السلام) رجلاً دعاء»^(٢).

وبهذا الإسناد، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «الدعاء ترس المؤمن، ومتى تكثر قرع الباب يفتح لك»^(٣).

أقول: (ترس المؤمن) أي يدفع البلاء عنه، كما يدفع الترس ما يأتي من جانب الأعداء.

وعن عبد الله بن ميمون القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «الدعاء كهف الإجابة كما أن السحاب كهف المطر»^(٤).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) في رسالة طويلة قال: «أكثرُوا من أن تدعوا الله، فإن الله يحب من عباده المؤمنين أن يدعوه، وقد وعد عباده المؤمنين الاستجابة، والله مُصَيِّرُ دعاء المؤمنين يوم القيامة لهم عملاً يزيدهم به في الجنة» الخبر^(٥).

وعن عبد الله بن سنان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «الدعاء يرد القضاء بعد ما أبرم إبراماً، فأكثر من الدعاء فإنه مفتاح كل رحمة، ونجاح كل حاجة، ولا ينال ما عند الله عز وجل إلا بالدعاء، وإنه ليس باب يكثر قرعه إلا يوشك أن يفتح لصاحبه»^(٦).

(١) الأصول: ص ٥١٦.

(٢) الأصول: ص ٥١٧.

(٣) الأصول: ص ٥١٧.

(٤) الأصول: ص ٥١٨.

(٥) الروضة: ص ١٣٤.

(٦) الأصول: ص ٥١٨.

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من مسلم دعا الله سبحانه دعوة ليس فيها قطيعة رحم ولا إثم، أعطاه الله أحد خصال ثلاثة: إما أن يعجل دعوته، وإما أن يدخر له، وإما أن يدفع عنه من السوء مثلها، قالوا يا رسول الله: إذن نكثر، قال: أكثروا»^(١).

وقال: عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «الدعاء مخ العبادة، وما من مؤمن يدعو الله إلا استجاب له، إما أن يجعل له في الدنيا، أو يؤجل له في الآخرة، وإما أن يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا، ما لم يدع بمأثم»^(٢).

أقول: (مخ العبادة) لأن العبادة شرعت للتوجه إلى الله سبحانه، والدعاء توجه إليه سبحانه. قال: وعنه (عليه السلام)، قال: «أعجز الناس من عجز عن الدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام»^(٣).

قال: وقال الباقر (عليه السلام): «ولا تمل من الدعاء فإنه من الله بمكان»^(٤).

وعن علي (عليه السلام): «ما كان الله ليفتح باب الدعاء ويغلق عليه باب الإجابة»^(٥).

وقال (عليه السلام): «من أعطي الدعاء لم يحرم الإجابة»^(٦).

وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما فتح لأحد باب دعاء إلا فتح

الله له فيه باب إجابة، فإذا فتح لأحدكم باب دعاء فليجهد فإن الله لا يعمل حتى تملوا»^(٧).

(١) عدة الداعي: ص ١٧.

(٢) عدة الداعي: ص ٢٥.

(٣) عدة الداعي: ص ٢٥.

(٤) عدة الداعي: ص ٦.

(٥) عدة الداعي: ص ١٦.

(٦) عدة الداعي: ص ١٦.

(٧) الأمالي: ص ٤.

وعن أبي الصباح، قال: قال جعفر بن محمد (عليه السلام): «من أعطي أربعاً لم يحرم أربعاً: من أعطي الدعاء لم يحرم الإجابة، ومن أعطي الاستغفار لم يحرم التوبة، ومن أعطي الشكر لم يحرم الزيادة، ومن أعطي الصبر لم يحرم الأجر»^(١).

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «يا معاوية، من أعطي ثلاثة لم يحرم ثلاثة: من أعطي الدعاء أعطي الإجابة، ومن أعطي الشكر أعطي الزيادة، ومن أعطي التوكل أعطي الكفاية، فإن الله يقول في كتابه: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾، ويقول: ﴿لَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ ويقول: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾»^(٢).

وعن الفضل بن الفضل بن قيس بن رمانة، عن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن علي (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا علي، أوصيك بالدعاء فإن معه الإجابة، وبالشكر فإن معه المزيد، وأنحك عن أن تخفر عهداً وتعين عليه، وأنحك عن المكر فإنه لا يحقق المكر السيء إلا بأهله، وأنحك عن البغي فإنه من بُغي عليه لينصرنه الله»^(٣).

أقول: أغلب أديتنا تستجاب، فإذا مرض أحد دعا لشفائه، وكذلك إذا مرض ذوهه، وإذا أراد زوجة دعا، وإذا وقع في مشكلة دعا، وإذا كان له جار سوء دعا، وإذا افتقر دعا، وإذا أراد ولداً دعا، وإذا صعب طلق زوجته دعا، وإذا طلب داراً أو بستاناً أو ما أشبه دعا، إلى غيرها وغيرها، لكن كثيراً ما ينسى الإنسان كل ذلك، وإنما ينظر إلى بعض الأدعية الذي لم يستجب، مع أن عدم الاستجابة لمصلحة يوجب الثواب الآجل، أو غير ذلك.

(١) معاني الأخبار: ص ٩٣، الخصال: ج ١ ص ٩٤.

(٢) الخصال: ج ١ ص ٥٠، المحاسن: ص ٣.

(٣) المجالس والأخبار: ص ٢٨.

فصل في استحباب اختيار الدعاء على غيره

من العبادات المستحبة

عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث قال: «أفضل العبادة الدعاء»^(١).
وعن حنان بن سدير، عن أبيه، قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): أي العبادة أفضل، فقال: «ما من شيء أفضل عند الله عز وجل من أن يسأل ويطلب مما عنده» الحديث^(٢).
وعن سيف التمار، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «عليكم بالدعاء فإنكم لا تقرّبون بمثله» الحديث^(٣).
وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «أحب الأعمال إلى الله عز وجل في الأرض الدعاء، وأفضل العبادة العفاف» الحديث^(٤).
أقول: العمل بدون العفاف عن المحرمات كالزراع في السبخة.
وبالإسناد الآتي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في رسالة طويلة قال: «وعليكم بالدعاء فإن المسلمين لم يدركوا نجاح الحوائج عند ربهم بأفضل من الدعاء، والرغبة إليه، والتضرع إلى الله والمسألة، فارغبوا فيما رغبكم الله فيه، وأجيبوا الله إلى ما دعاكم، لتفلحوا وتنجحوا من عذاب الله»^(٥).
وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: قال الباقر (عليه السلام) لبريد بن معاوية، وقد سأله كثرة القراءة أفضل أم كثرة الدعاء، فقال: «كثرة الدعاء أفضل»، ثم

(١) الأصول: ص ٥١٦.

(٢) الأصول: ص ٥١٦.

(٣) الأصول: ص ٥١٦.

(٤) الأصول: ص ٥١٧.

(٥) الروضة: ص ١٣٣.

قرأ: ﴿قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْ لَا دُعَاؤُكُمْ﴾^(١).

قال: وعن النبي (صلى الله عليه وآله): «أفضل العبادة الدعاء، وإذا أذن الله لعبد في الدعاء فتح له أبواب الرحمة، إنه لن يهلك مع الدعاء أحد»^(٢).

فصل

في استحباب الدعاء في الحاجة الصغيرة

عن سيف التمار، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «عليكم بالدعاء فإنكم لا تتقربون بمثله، ولا تتركوا صغيرة لصغرها أن تدعوا بها، إن صاحب الصغار هو صاحب الكبار»^(٣).

أقول: كلاهما بيده، فلماذا عدم الطلب منه في الصغار، كالطلب منه في الكبار، ولا يحجل، ولا يقال: إنه لا يليق به سبحانه، لأنه ليس كالناس، بل هو الرب الذي بيده كل شيء، ويريد من عباده أن يطلبوا منه كل شيء.

وعن إبراهيم بن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله أحب شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه، أبغض لخلقه المسألة وأحب لنفسه أن يسأل، وليس شيء أحب إلى الله عز وجل من أن يسأل، فلا يستحيي أحدكم أن يسأل الله من فضله ولو شسع نعل»^(٤).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: في الحديث القدسي: «يا موسى سلني كلما تحتاج إليه حتى علف شاتك وملح عجينك»^(٥).

(١) عدة الداعي: ص ٦.

(٢) عدة الداعي: ص ٢٥.

(٣) الأصول: ص ٥١٦.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٩٦. الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

(٥) عدة الداعي: ص ٩٨.

فصل في استحباب طلب الحوائج من الله

وكراهة ترك الدعاء اتكالا على القضاء

عن أبي عبد الله الفراء، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله تبارك وتعالى يعلم ما يريد العبد إذا دعاه، ولكنه يجب أن تبث إليه الحوائج، فإذا دعوت فسم حاجتك»^(١).

قال: وفي حديث آخر، قال: قال: «إن الله يعلم حاجتك وما تريد، ولكن يجب أن تبث إليه الحوائج»^(٢).

أقول: (يجب) يراد به النتيجة كما قالوا: (خذ الغايات واترك المبادي)، والظاهر أن أثره في نفس الداعي لأنه يوجب شدة إلى الله أكثر فأكثر.

وعن فضيل بن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت له: أوصني، قال: «أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وحسن الصحابة لمن صحبتك، وإذا كان قبل طلوع الشمس وقبل الغروب فعليك بالدعاء واجتهد، ولا يمنعك من شيء تطلبه من ربك، ولا تقول: هذا ما لا أعطاه، وادع فإن الله يفعل ما يشاء»^(٣).

وعن ميسر بن عبد العزيز، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال لي: «يا ميسر ادع ولا تقل: إن الأمر قد فرغ منه، إن عند الله عز وجل منزلة لا تنال إلا بمسألة»^(٤).

وعن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «ادع ولا تقل: قد فرغ من الأمر، فإن الدعاء هو العبادة» إلى أن قال: «إن الله يقول: ﴿ادْعُونِي﴾»

(١) الأصول: ص ٥٢٠.

(٢) الأصول: ص ٥٢٠.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٩١.

(٤) الأصول: ص ٥١٦.

أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴿١﴾ ﴿٢﴾.

لا يقال: إن كان مقدرًا أتى بدون دعاه، وإلا لم ينفع الدعاء.

لأنه يقال: يأتي بشرط الدعاء، كما أن الولد يأتي بشرط الملامسة، والصحة تأتي بشرب الدواء، إلى غير ذلك.

وعن عبيد بن زرارة، عن أبيه، عن رجل، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) في حديث: «ادع الله عز وجل ولا تقل إن الأمر قد فرغ منه»، قال زرارة: إنما يعني لا يمنعك إيمانك بالقضاء والقدر أن تبلغ بالدعاء وتجتهد فيه، أو كما قال^(٣).

أقول: القدر تقدير الأمور في التكوين، والقضاء الحكم في التشريع، والدعاء من التقدير، أي إن الله قدر الصحة لمن دعاه، كما قدر الولد لمن تزوج، إلى غير ذلك، فتوهم أن القضاء والقدر لا يدعان مجالاً للدعاء غير تام.

وعن الحسين (الحارث) بن المغيرة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، قال: «ادعه ولا تقل قد فرغ من الأمر، فإن الدعاء هو العبادة، إن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾، وقال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٤)».

فصل

في الدعاء يرد البلاد المقدر وطلب تغيير قضاء السوء

عن أبي ولاد، قال: قال أبو الحسن موسى (عليه السلام): «عليكم بالدعاء، فإن الدعاء لله والطلب

إلى الله يرد البلاء وقد قدر وقضي ولم يبق إلا إمضاؤه، فإذا دعي الله

(١) سورة غافر: الآية ٦٠.

(٢) الأصول: ص ٥١٦.

(٣) الأصول: ص ٥١٧.

(٤) الفروع: ج ١ ص ٩٤.

عز وجل وسئل صرف البلاء صرفه»^(١).

أقول: (قدر) بأن يموت زيد مثلاً، وأمر عزرائيل (قضاءً) بأن يميته، لكن الدعاء يردهما، لأنه نوع آخر من القضاء والقدر حاكم على النوع الأول، فالمقدر أولاً بدون الدعاء، وثانياً بالدعاء، كالمقدر أولاً عدم الولد لمن لم يتزوج، وثانياً الولد إذا تزوج، و(الإمضاء) هو الحكم النهائي الذي يأتي بعد الأول إن لم يكن ثان، وبعد الثاني إن كان.

وعن أبي همام إسماعيل بن همام، عن الرضا (عليه السلام)، قال: قال علي بن الحسين (عليه السلام): «إن الدعاء والبلاء ليترافقان إلى يوم القيامة، إن الدعاء ليرد البلاء وقد أبرم إبراماً»^(٢).

وعن بسطام الزيات، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الدعاء يرد القضاء وقد نزل من السماء وقد أبرم إبراماً»^(٣).

وعن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «إن الدعاء يرد القضاء ينقضه كما ينقض السلك وقد أبرم إبراماً»^(٤).

وعن عمر بن يزيد، قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول: «إن الدعاء يرد ما قد قدر وما لم يقدر»، قلت: وما قد قدر قد عرفته فما لم يقدر، قال: «حتى لا يكون»^(٥).

أقول: أي له فائدة الدفع وفائدة الرفع.

وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال لي: «ألا أدلك على شيء لم يستن فيه

(١) الأصول: ص ٥١٨.

(٢) الأصول: ص ٥١٨.

(٣) الأصول: ص ٥١٧.

(٤) الأصول: ص ٥١٧.

(٥) الأصول: ص ٥١٧.

رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قلت: بلى، قال: «الدعاء يرد القضاء وقد أبرم إبراماً وضم أصابعه»^(١).

أقول: أي هكذا أبرم، كما أن ضم الأصابع يوجب التصاق بعضها ببعض.
وعن إسحاق بن عمار، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن الله عز وجل ليدفع بالدعاء الأمر الذي علمه أن يُدعى له فيستجيب، ولولا ما وفق العبد من ذلك الدعاء لأصابه منه ما يجتته من جديد الأرض»^(٢).

وعن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: الدعاء يدفع البلاء النازل ما لم ينزل»^(٣).
أقول: فإذا نزل لا معنى لعدم وقوعه، كما إذا مات أو مرض، فإنه قبل أن يموت ينفع في رفعه وكذلك المرض، أي إن الدعاء لا يجعل الموجود كأنه لم يوجد، نعم يؤثر في التخفيف أو الرفع السريع أو ما أشبه ذلك.

وعن بكر بن محمد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الدعاء ليرد القضاء»^(٤).

فصل

في استحباب الدعاء عند الخوف من الأعداء وعند توقع البلاء

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «الدعاء أنفذ من السنان الحديد»^(٥).

(١) الأصول: ص ٥١٨.

(٢) الأصول: ص ٥١٨.

(٣) الأصول: ص ٥١٨.

(٤) قرب الإسناد: ص ١٦.

(٥) الأصول: ص ٥١٧.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الدعاء سلاح المؤمن، وعمود الدين، ونور السماوات والأرض»^(١).

أقول: فإن الدين كالبناء قائم على أعمدة، منها (الدعاء)، وكما أن النور يوجب أن لا يعطب الإنسان بالوقوع في بئر أو اصطدام بحائط أو ما أشبهه، إذا دعا الإنسان لم يقع في مشكلة سماوية أو أرضية، وإذا لم يكن دعا وقع فيها، كمن لا نور معه في الماديات يقع في الحفر ويصطدم بالحائط ونحوهما.

وبهذا الإسناد، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «ألا أدلكم على سلاح ينجيكم من أعدائكم، ويدر أرزاقكم»، قالوا: بلى، قل: «تدعون ربكم بالليل والنهار، فإن سلاح المؤمن الدعاء»^(٢).

وعن ابن فضال، عن بعض أصحابنا، عن الرضا (عليه السلام)، إنه كان يقول لأصحابه: «عليكم بسلاح الأنبياء»، فقليل: ما سلاح الأنبياء، قال: «الدعاء»^(٣).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «الدعاء ترس المؤمن، ومتى تكثر قرع الباب يفتح لك»^(٤).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (المجازات النبوية)، عنه (صلى الله عليه وآله)، قال: «الدعاء سلاح المؤمن وعمود الدين»^(٥).

وعن محمد بن عبد الله بن يزيد النهشلي، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام)، قال: «التحدث بنعم الله شكر، وترك ذلك كفر، فارتبطوا نعم ربكم بالشكر، وحصنوا أموالكم بالزكاة، وأدفعوا البلاء بالدعاء، فإن الدعاء جنة منجية ترد البلاء وقد أبرم

(١) الأصول: ص ٥١٧. عيون الأخبار: ص ٢٠٣.

(٢) الأصول: ص ٥١٧. ثواب الأعمال: ص ١٥.

(٣) الأصول: ص ٥١٧.

(٤) الأصول: ص ٥١٧.

(٥) المجازات النبوية: ص ١٣٣.

إبراماً»^(١).

أقول: (كفر) أي ترك الشكر، قال سبحانه: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾^(٢)، والمراد به الكفر العملي في قبال الكفر العقيدي.

(حصنوا) الزكاة حصانة غيبية، كما أنها حصانة خارجية، فإن الفقراء إذا جاعوا قلبوا الأوضاع، وأخذوا أموال الأغنياء مما يسبب تضررهم أكثر مما لو كانوا دفعوا الزكاة، ولم يستبعد أن يراد بها الأعم من الخمس، بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي.

فصل

في استحباب التقدم بالدعاء قبل نزول البلاء

عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من تقدم في الدعاء استجيب له إذا نزل به البلاء، وقيل صوت معروف، ولم يحجب عن السماء، ومن لم يتقدم في الدعاء لم يستجب له إذا نزل به البلاء» وقالت الملائكة إن ذا الصوت لا نعرفه»^(٣).

أقول: كلا الأمرين غالبي من باب المقتضي لا العلة التامة.

وعن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الدعاء في الرخاء يستخرج الحوائج في البلاء»^(٤).

وعن سماعة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من سره أن يستجاب له في الشدة فليكثر الدعاء في الرخاء»^(٥).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان جدي (عليه السلام) يقول: تقدموا في الدعاء فإن العبد إذا كان دعاءً فنزل به البلاء فدعا قيل: صوت معروف، وإذا لم يكن

(١) مهج الدعوات: ص ٣٣٠.

(٢) سورة إبراهيم: ٧.

(٣) الأصول: ص ٥١٩.

(٤) الأصول: ص ٥١٩.

(٥) الأصول: ص ٥١٩.

دَعَاءٌ فَنزَلَ بِهِ الْبَلَاءَ فِدْعَا، قِيلَ: أَيْنَ كُنْتَ قَبْلَ الْيَوْمِ»^(١).

وعن عنبسة (عيننة ، عتيبة)، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من تخوف بلائاً يصيبه فتقدم فيه بالدعاء لم يره الله ذلك البلاء أبداً»^(٢).

وعن الوشاء، عمن حدثه، عن أبي الحسن الأول (عليه السلام)، عن أبيه (عليه السلام)، قال: «كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: الدعاء بعد ما ينزل البلاء لا ينتفع به»^(٣).
أقول: أي قد نزل لا أنه لا يرفع البلاء.

وعن الحسين بن علوان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):
«ادفعوا أبواب البلاء بالدعاء»^(٤).

وعن أسحاق بن عمار، عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن علي (عليه السلام) إنه كان يقول: «ما من أحد ابتلي وإن عظمت بلواه أحق بالدعاء من المعافي الذي لا يأمن البلاء»^(٥).

وعن عبد الله بن ميمون، عن الصادق، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال الفضل بن العباس، قال لي رسول الله (صلى الله عليه وآله): «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة» الحديث^(٦).

وعن محمد بن سنان، قال: قال جعفر بن محمد (عليه السلام): «ما من أحد تخوف البلاء فتقدم فيه بالدعاء إلاّ صرف الله عنه ذلك البلاء، أما علمت أن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا علي إن الدعاء يرد البلاء وقد أبرم إبراهيم»^(٧).

(١) الأصول: ص ٥١٩.

(٢) الأصول: ص ٥١٩.

(٣) قرب الإسناد: ص ٥٥.

(٤) الفقيه: ج ٢ ص ٣٥١، المجالس: ص ١٥٩.

(٥) الفقيه: ج ٢ ص ٣٥٨.

(٦) مكارم الأخلاق: ص ٤٦٩.

(٧) طب الأئمة: الباب الأول.

وعن الحسين بن زيد، عن عمه عمر بن علي، عن أبيه علي بن الحسين (عليه السلام)، إنه كان يقول: «لم أر مثل التقدم في الدعاء، فإن العبد ليس تحضره الإجابة في كل ساعة»^(١).
أقول: فإن ساعة نزول البلاء لعلها لم تكن ساعة الإجابة، أما إذا استمر في الدعاء قبل ذلك صادف دعاؤه الإجابة.

وعن محمد بن الحسين الرضي الموسوي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «ما المبتلى الذي قد اشتد به البلاء بأحوج إلى الدعاء من المعافي الذي لا يأمن البلاء»^(٢).
وعن أبي ذر، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، فإذا سألت فاسأل الله، وإذا أستعنت فاستعن بالله»^(٣).
أقول: يراد بذلك أن لا ينصرف الإنسان عن الله إلى الأسباب الظاهرية فقط، فإن وراء الأسباب الظاهرية الله سبحانه وتعالى، فإذا راجع الإنسان الطبيب لمرضه وقد دعا ألقى الله سبحانه دواء مرضه في ذهن الطبيب.

فصل

في استحباب الدعاء عند نزول البلاء والكرب وبعده وعند المرض

عن أبي ولاد، قال: قال أبو الحسن موسى (عليه السلام): «ما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيلهمه الله عز وجل الدعاء إلا كان كشف ذلك البلاء وشيكاً، وما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيمسك عن الدعاء إلا كان ذلك البلاء طويلاً، فإذا نزل البلاء فعليكم

(١) الإرشاد: ص ٢٧٧.

(٢) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢١٨.

(٣) عدة الداعي: ص ١٢٧.

بالدعاء والتضرع إلى الله عز وجل»^(١).

وعن هشام بن سالم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «هل تعرفون طول البلاء من قصره»، قلنا: لا، قال: «إذا ألهم أحدكم الدعاء عند البلاء فأعلموا أن البلاء قصير»^(٢).

وعن عبد الله بن الوليد الوصافي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ثلاث لا يضر معهن شيء، الدعاء عند الكريات، والاستغفار عند الذنب، والشكر عند النعمة»^(٣).

وعن علاء بن كامل، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «عليك بالدعاء فإنه شفاء من كل داء»^(٤).

وعن الحسين بن نعيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: اشتكى بعض ولده فقال: «يا بني قل: اللهم اشفني بشفائك، وداوني بدوائك، وعافني من بلائك، فأني عبدك وابن عبدك»^(٥).

فصل

في بعض آداب الدعاء

عن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام)، عن قول الله عز وجل: ﴿فَمَا اسْتَكَاثُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾، قال: «الاستكانة هي الخضوع، والتضرع رفع اليدين والتضرع بهما»^(٦).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في قوله عز وجل: ﴿فَمَا سَتَكَاثُوا

(١) الأصول: ص ٥١٨.

(٢) الأصول: ص ٥١٨.

(٣) الأمالي: ص ١٢٧.

(٤) الأصول: ص ٥١٨.

(٥) الأصول: ص ٥٦٨.

(٦) الأصول: ص ٥٢٢.

لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿١﴾، قال: «التضرع رفع اليدين»^(١).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يرفع يديه إذا ابتهل ودعا كما يستطعم المسكين»^(٢).

وروي: «أن أوحى الله إلى موسى (عليه السلام): ألق كفيك ذلاً بين يدي كفعل العبد المستصرخ إلى سيده، فإذا فعلت ذلك رحمت وأنا أكرم القادرين»^(٣).

وعن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث: إن زنديقاً سأله فقال: ما الفرق بين أن ترفعوا أيديكم إلى السماء وبين أن تحفضوها نحو الأرض، قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ذلك في علمه وإحاطته وقدرته سواء، ولكنه عز وجل أمر أوليائه وعباده برفع أيديهم إلى السماء نحو العرش لأنه جعله معدن الرزق، فثبتنا ما ثبتته القرآن، والأخبار عن الرسول (صلى الله عليه وآله) حين قال: ارفعوا أيديكم إلى الله عز وجل»^(٤).

أقول: الرزق كل شيء يأتي إلى الإنسان من الخير، سواء كان شفاء مريض أو جاه أو علم أو ولد أو مال أو طعام أو رفع مكروه، إلى غيرها.

وعن صفوان، عن الرضا (عليه السلام) في حديث، إن أبا قرّة قال له: ما بالكم إذا دعوتم رفعتم أيديكم إلى السماء، قال أبو الحسن (عليه السلام): «إن الله استعبد خلقه بضرّوب من العبادة» إلى أن قال: «واستعبد خلقه عند الدعاء والطلب والتضرع ببسط الأيدي ورفعها إلى السماء لحال الاستكانة علامة العبودية والتذلل له»^(٥).

(١) معاني الأخبار: ص ١٠٥.

(٢) عدة الداعي: ص ١٣٩، المجالس: ص ٢٢.

(٣) عدة الداعي: ص ١٣٩.

(٤) التوحيد: ص ٢٥٢.

(٥) الاحتجاج: ص ٢٢١.

عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «مر بي رجل وأنا أدعو في صلاتي بيساري، فقال: يا عبد الله بيمينك، فقلت: يا عبد الله إن لله تبارك وتعالى حقاً على هذه كحقه على هذه، وقال: الرغبة تبسط يديك وتظهر باطنهما، والرغبة تظهر ظهرك، والتضرع تحرك السبابة اليمنى يميناً وشمالاً، والتبتل تحرك السبابة اليسرى ترفعها في السماء رسلاً وتضعها، والابتهاج تبسط يدك وذراعك إلى السماء، والابتهاج حين ترى أسباب البكاء»^(١).

أقول: أقسام من الضراعة، ولعل الاصطلاحات تختلف، وإن كان الظاهر أن الألفاظ المختلفة لمعنى واحد تختلف من جهة الخصوصيات كالأسد والمصور والنفدوكس، فلكل وجه وإن الكل يشير إلى الحيوان المفترس.

وعن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «الرغبة أن تستقبل بطن كفيك إلى السماء، والرغبة أن تجعل ظهر كفيك إلى السماء، وقوله: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً﴾، قال: «الدعاء بإصبع واحدة تشير بها، والتضرع تشير بإصبعيك وتحركهما، والابتهاج رفع اليدين وتمدهما، وذلك عند الدعاء ثم ادع»^(٢).

وعن محمد بن مسلم وزرارة، قالوا: قلنا لأبي عبد الله (عليه السلام): كيف المسألة إلى الله تبارك وتعالى، قال: «تبسط كفيك»، قلنا: كيف الاستعاذة، قال: «تفضي بكفيك، والتبتل بالإيماء بالإصبع، والتضرع تحريك الإصبع، والابتهاج أن تمد يديك جميعاً»^(٣).

وعن مروك بياع اللؤلؤ، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ذكر الرغبة وأبرز باطن راحتيه إلى السماء، وهكذا الرغبة وجعل ظهر كفيه إلى السماء،

(١) الأصول: ص ٥٢٢.

(٢) الأصول: ص ٥٢٢.

(٣) الأصول: ص ٥٢٢.

وهكذا التضرع، وحرك أصابعه يميناً وشمالاً، وهكذا التبتل، ويرفع أصابعه مرة ويضعها مرة، وهكذا الابتهاال، ومد يده تلقاء وجهه إلى القبلة، ولا تبتهل حتى تجري الدمعة»^(١).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سألته عن الدعاء ورفع اليدين، فقال: «على أربعة أوجه، أما التعوذ فتستقبل القبلة بباطن كفيك، وأما الدعاء في الرزق فتبسط كفيك وتفضي بباطنهما إلى السماء، وأما التبتل فيإيماء بإصبعك السبابة، وأما الابتهاال فرفع يديك تجاوز بهما رأسك، ودعاء التضرع أن تحرك إصبعك السبابة مما يلي وجهك وهو دعاء الخيفة»^(٢).

وعن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام)، قال: «التبتل أن تقلب كفيك في الدعاء إذا دعوت، والابتهاال أن تبسطهما وتقدمهما، والرغبة أن تستقبل براحتيك السماء وتستقبل بهما وجهك، والرغبة أن تلقي (تكفي) بكفيك فترفعهما إلى الوجه، والتضرع أن تحرك إصبعيك وتشير بهما»^(٣).

وعن معاوية بن وهب وابن سنان في حديث، عن أبي عبد الله (عليه السلام): إنه لما دعا علي داود بن علي رفع يديه فوضعهما على منكبيه، ثم بسطهما، ثم دعا بسبابته، فقلت له: فرفع اليدين ما هو، قال: «الابتهاال»، قلت: فوضع يديك وجمعهما، قال: «التضرع»، قلت: ورفع الإصبع، قال: البصصة»^(٤).

أقول: داود بن علي هو الذي قتل مولى الإمام معلى بن خنيس وصادر أمواله، فدعا عليه الإمام فهلك، ولعل الوضع على المنكبين إشارة إلى أنه رق، أو تطلب لإعطائه، كما يضع أحدنا يده على صدره يريد إيصال رحمة الطرف إلى

(١) الأصول: ص ٥٢٢.

(٢) الأصول: ص ٥٢٢.

(٣) معاني الأخبار: ص ١٠٥.

(٤) بصائر الدرجات: ص ٥٩.

نفسه.

وعن أبي البخترى، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، إنه كان يقول: «إذا سألت الله فاسأله ببطن كفيك، وإذا تعوذت فبظهر كفيك، وإذا دعوت فبإصبعك»^(١).

فصل

في استحباب مسح الوجه والرأس والصدر باليدين عند الفراغ من الدعاء

عن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما أبرز عبد يده إلى الله العزيز الجبار إلاّ استحيى الله عز وجل أن يردّها صفرًا حتى يجعل فيها من فضل رحمته ما يشاء، فإذا دعا أحدكم فلا يرده يده حتى يمسح على وجهه ورأسه»^(٢).

قال: وفي خبر آخر: «على وجهه وصدرة»^(٣).

أقول: وهذا في غير القنوت في الصلاة، لورود النص بالنهاي عنه.

فصل

في استحباب حسن النية وحسن الظن بالإجابة

عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لما استسقى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسقى الناس حتى قالوا: إنه الغرق، وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) بيده وردّها: (اللهم حوالينا ولا علينا)، قال: فتفرق السحاب، فقالوا: يا رسول الله استقيت لنا فلم يسق ثم استسقيت لنا فسقيننا، قال: إني دعوت وليس لي في ذلك نية، ثم دعوت ولي في ذلك نية»^(٤).

أقول: وذلك لأنهم لم يكونوا في الأول بذلك الاضطرار الذي كانوا فيه

(١) قرب الإسناد: ص ٦٧.

(٢) الأصول: ص ٥١٨، الفقيه: ج ١ ص ١٠٧-١٠٨.

(٣) الأصول: ص ٥١٨، الفقيه: ج ١ ص ١٠٧-١٠٨.

(٤) الأصول: ص ٥١٩.

في الثاني، وكانت نية الرسول (صلى الله عليه وآله) تابعة لقدرة احتياجهم.
وعن سليم الفراء، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا دعوت فأقبل بقلبك وظن حاجتك بالباب»^(١).

وعن سورة بن كليب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):
قال الله عز وجل: «من سألني وهو يعلم أني أضرب وأنفع استجبت له»^(٢).
وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»^(٣).

قال: «وأوحى الله إلى موسى (عليه السلام): ما دعوتني ورجوتني فإني سامعه لك»^(٤).

فصل

في استحباب الإقبال بالقلب حالة الدعاء وكراهة العجلة

عن حماد بن عمر وأنس بن محمد، عن أبيه جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)،
في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام)، قال: «لا يقبل الله دعاء قلب ساه»^(٥).
أقول: فرمى دعا الإنسان لفظاً ولقلقة لسان، وقلبه في شغل عن التوجه، فذلك لا يستجاب.
وعن سليمان بن عمرو، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن الله عز وجل لا يستجيب
دعاء بظهر قلب ساه، فإذا دعوت فأقبل بقلبك ثم استيقن بالإجابة»^(٦).
وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «لا يقبل

(١) الأصول: ص ٥١٩.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨٤.

(٣) عدة الداعي: ص ١٠٣.

(٤) عدة الداعي: ص ١٠٤.

(٥) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٩.

(٦) الأصول: ص ٥١٩.

الله عز وجل دعاء قلب لاه»، وكان علي (عليه السلام) يقول: «إذا دعا أحدكم للميت فلا يدعو له وقلبه لاه عنه، ولكن ليجتهد له في الدعاء»^(١).

وعن سيف بن عميرة، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل لا يستجيب دعاء بظهر قلب قاس»^(٢).

أقول: الصفات النفسية السيئة كالقسوة والحقد والنفاق والحسد وما أشبه تمنع استجابة الدعاء، فإنه لا يستجاب إلا من قلب نظيف من باب المقتضي.

وعن سليم الفراء، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا دعوت فأقبل بقلبك وظن حاجتك بالباب»^(٣).

وعن هشام بن سالم، وحفص بن البخاري، وغيرهما، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن العبد إذا عجل فقام لحاجته، يقول الله عز وجل: أما يعلم عبدي أنني أنا الله الذي أقضي الحوائج»^(٤).

وعن عبد العزيز الطويل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن العبد إذا دعا لم يزل الله تبارك وتعالى في حاجته ما لم يستعجل»^(٥).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «لا يزال المؤمن بخير ورجاء رحمة من الله عز وجل ما لم يستعجل فيقنط ويترك الدعاء»، قلت له: كيف يستعجل، قال: «يقول: قد دعوت منذ كذا وكذا وما أرى الإجابة»^(٦).

(١) الأصول: ص ٥١٩.

(٢) الأصول: ص ٥١٩.

(٣) الأصول: ص ٥١٩.

(٤) الأصول: ص ٥٢٠.

(٥) الأصول: ص ٥٢٠.

(٦) الأصول: ص ٥٢٧.

فصل

في تحريم القنوط وإن تأخرت الإجابة

عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): جعلت فداك إني قد سألت الله حاجة منذ كذا وكذا سنة وقد دخل قلبي من إبطائها شيء، فقال: «يا أحمد إياك والشيطان أن يكون له عليك سبيل حتى يقنطك» إلى أن قال: «إن صاحب النعمة في الدنيا إذا سأل فأعطي طلبه غير الذي سأل وصغرت النعمة في عينه فلا يشبع من شيء، وإذا كثر النعم كان المسلم من ذلك على خطر، للحقوق التي تجب عليه وما يخاف من الفتنة فيها، أخبرني عنك لو أي قلت لك قولاً كنت تثق به مني»، فقلت له: جعلت فداك إذا لم أثق بقولك فيمن أثق وأنت حجة الله على خلقه، قال: «فكن بالله أوثق، فإنك على موعد من الله عز وجل، أليس الله يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾، وقال: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾، وقال: ﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾، فكن بالله أوثق منك بغيره، ولا تجعلوا في أنفسكم إلا خيراً فإنه مغفور لكم»^(١).

أقول: (غير) بصيغة الماضي من باب التفعيل أي طلب شيء آخر.

أقول: الإمام (عليه السلام) ألمع إلى أنه قد لا يستجاب الدعاء لمحدور في الإجابة، ثم رجع إلى بيان أنه يستجاب الدعاء على الأصل، وإنما عدم الاستجابة للمحدور من باب الاستثناء.

وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان بين قول الله عز وجل: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾، وبين أخذ فرعون أربعين عاماً»^(٢).

أقول: الدعاء من الأسباب الكونية، فكما أن الإنسان إذا طلب الولد

(١) الأصول: ص ٥٢٦، قرب الإسناد: ص ١٧١.

(٢) الأصول: ص ٥٢٦.

يعطى بعد تسعة أشهر، أو الثمر بعد مجيء فصله، فكذلك الدعاء، وقد كان نضح الثمر في دعاء موسى (عليه السلام) بعد تلك المدة، فإذا أبطأ لم يكن يأس وإنما انتظار لوصول الوقت، وربما قدم الله سبحانه، لأن الأمر كله بيده تعالى.

وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن المؤمن ليدعو فيؤخر إجابته إلى يوم الجمعة»^(١).

وعن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): «يستجاب للرجل الدعاء ثم يؤخر، قال: نعم عشرين سنة»^(٢).
أقول: هذا من باب المثال.

فصل

في استحباب الإلحاح في الدعاء

عن الوليد بن عقبة الهجري، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «والله لا يلح عبد مؤمن على الله في حاجته إلاّ قضاها له»^(٣).

وعن أبي الصباح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل كره إلحاح الناس بعضهم على بعض في المسألة، وأحب ذلك لنفسه، إن الله عز وجل يحب أن يسأل ويطلب ما عنده»^(٤).
أقول: إلحاح الناس إزعاج، لكن الله لا ينزعج ولذا أحب الإلحاح، ومن جانب العبد الإلحاح إيغال في التواضع والانقطاع.

وعن حسين الأحمسي، عن رجل، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «لا والله لا يلح عبد

(١) الأصول: ص ٥٢٦.

(٢) الأصول: ص ٥٢٦.

(٣) الأصول: ص ٥٢٠.

(٤) الأصول: ص ٥٢٠.

على الله عز وجل إلا استجاب له»^(١).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «رحم الله عبداً طلب من الله عز وجل حاجة فألح في الدعاء استجيب له أو لم يستجب، وتلا هذه الآية: ﴿وَادْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾»^(٢).

وعن مفضل، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لولا إلحاح المؤمنين على الله في طلب الرزق لنقلهم من الحال التي هم فيها إلى ما هو أضيّق منها»^(٣).

أقول: وذلك لأن ضيق الدنيا سعة الآخرة، ومرارتها حلاوتها، كما في الحديث، وليس ذلك لبخل، وإنما لأن الإنسان كلما ضيق عليه توجه إلى الله سبحانه أكثر، وذلك ما يقربه إليه.

وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: «إن الله جبل بعض المؤمنين على الإيمان فلا يرتدون أبداً، ومنهم من أعير الإيمان عارية فإذا هو دعا وألح في الدعاء مات على الإيمان»^(٤).

وعن رزيق، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «عليكم بالدعاء والإلحاح على الله في الساعة التي لا يخيب الله فيها براً ولا فاجراً»، قلت: وأي ساعة هي، قال: «هي الساعة التي دعا فيها أيوب (عليه السلام) وشكى إلى الله بليته فكشف الله عز وجل ما به من ضر، ودعا فيها يعقوب (عليه السلام) فرد الله عليه يوسف (عليه السلام) وكشف الله كرتته، ودعا فيها محمد (صلى الله عليه وآله) فكشف الله عز وجل كرتته، وممكنه من أكتاف المشركين بعد اليأس، أنا ضامن أن لا يخيب الله في ذلك الوقت براً ولا فاجراً، البر يستجاب له في نفسه وغيره، والفاجر

(١) الأصول: ص ٥٢٠.

(٢) الأصول: ص ٥٢٠.

(٣) الأصول: ص ٤٣٦ - ٤٣٧.

(٤) الأصول: ص ٤٩٧.

يستجاب له في غيره، ويصرف الله إجابته إلى ولي من أوليائه، فاغتنموا الدعاء في ذلك الوقت»^(١).
أقول: لعله وقت السحر، و(في غيره) لأن فجوره مانع من الاستجابة في نفسه، أي ينقلب صالحاً
فإذا دعا لصالح نفسه وهو مداوم على الفجور لم يستجب له، بينما البر يستجاب لنفسه، وكونه برّاً لا ينافي
المزيد من الصلاح، لأنه ذا مراتب.

وعن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «سل حاجتك وألح في الطلب، فإن
الله يحب إلحاح الملحين من عباده المؤمنين»^(٢).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «إن الله عز وجل
يحب السائل اللحوح»^(٣).

قال: وقال (عليه السلام): «رحم الله عبداً طلب من الله شيئاً (حاجة) فألح عليه»^(٤).

قال: «وفي التوراة إن الله يقول: يا موسى من رجائي ألح في مسألتي»^(٥).

قال: «وفي زبور داود يقول الله عز وجل: يا بن آدم تسألني وأمنعك لعلمي بما ينفعك، ثم تلح عليّ
بالمسألة فأعطيك ما سألت»^(٦).

أقول: إعطاؤه بعد جعل الصلاح فيه، لأن الصلاح بيده سبحانه، فلا يقال: كيف يعطيه الله ما
يضره، كما يظهر في أول الحديث.

(١) المجلس: ص ٧٧.

(٢) قرب الإسناد: ص ٥.

(٣) عدة الداعي: ص ١١١ - ١٤٣.

(٤) عدة الداعي: ص ١٤٣.

(٥) عدة الداعي: ص ١١٢ - ١٤٣.

(٦) عدة الداعي: ص ١٥٢.

فصل

في استحباب معاودة الدعاء عند تأخر الإجابة

عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن (عليه السلام) في حديث: «إن أبا جعفر (عليه السلام) كان يقول: إن المؤمن ليسأل الله عز وجل حاجة فيؤخر عنه تعجيل إجابته حباً لصوته واستماع نحيبه، ثم قال: والله عز وجل ما أحر الله عن المؤمنين ما يطلبون من هذه الدنيا خير لهم عما عجل لهم منها، وأي شيء الدنيا، إن أبا جعفر (عليه السلام) كان يقول: ينبغي للمؤمن أن يكون دعاءه في الرخاء نحواً من دعائه في الشدة، ليس إذا أعطي فتر، فلا تمل الدعاء فإنه من الله عز وجل بمكان»^(١).

وعن منصور الصيقل، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): ربما دعا الرجل بالدعاء فاستجيب له ثم أحر ذلك إلى حين، قال: فقال: «نعم»، قلت: ولم ذلك ليزداد من الدعاء، قال: «نعم»^(٢).

وعن حديد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن العبد ليدعو فيقول الله عز وجل للملكين: قد استجيب له ولكن أحبسوه بحاجته فإني أحب أن أسمع صوته، وإن العبد ليدعو فيقول الله تبارك وتعالى: عجلوا له حاجته فإني أبغض صوته»^(٣).

وعن عبد الله بن المغيرة، (عن ابن أبي عمير)، عن غير واحد من أصحابنا، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن العبد الولي لله ليدعو الله عز وجل في الأمر ينويه، فيقال للملك الموكل به: اقض لعبدي حاجته ولا تعجلها فإني أشتهى أن أسمع صوته ونداءه، وإن العبد العدو لله عز وجل يدعو الله عز وجل في الأمر ينويه، فيقال للملك الموكل به: اقض حاجته وعجلها فإني أكره أن أسمع صوته ونداءه، قال: فيقول

(١) الأصول: ص ٥٢٦، قرب الإسناد: ص ١٧١.

(٢) الأصول: ص ٥٢٦.

(٣) الأصول: ص ٥٢٦.

الناس: ما أعطي هذا إلا لكرامته، ولا منع هذا إلا لهوانه»^(١).

أقول: (ينويه) أي بنية، بدون قلب لاه، (فيقول الناس) أي الذين لا يعلمون موازين الدعاء وسبب تقديم الإجابة وتأخيرها.

وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن المؤمن ليدعو الله عز وجل في حاجته فيقول الله عز وجل: أخرجوا إجابته شوقاً إلى صوته ودعائه، فإذا كان يوم القيامة قال الله عز وجل: عبدي دعوتني فأخرجت إجابتك، وثوابك كذا وكذا، ودعوتني في كذا وكذا فأخرجت إجابتك، وثوابك كذا وكذا، قال: فيتمنى المؤمن أنه لم يستجب له دعوة في الدنيا مما يرى من حسن الثواب»^(٢).

وعن محمد بن جعفر التميمي، عن الصادق (عليه السلام) في حديث: «إن رجلاً قال لإبراهيم الخليل (عليه السلام): إن لي دعوة منذ ثلاث سنين ما أحببت فيها بشيء، فقال له إبراهيم (عليه السلام): إن الله إذا أحب عبداً احتبس دعوته ليناجيه ويسأله ويطلب إليه، وإذا أبغض عبداً عجل دعوته وألقى في قلبه اليأس منها»^(٣).

وعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن العبد ليدعو الله وهو يحبه فيقول لجبرئيل: اقض لعبدي هذا حاجته وأخرها، فإني أحب أن لا أزال أسمع صوته»^(٤).

أقول: ربما يتوهم أن من لا يدعو حاله أحسن ممن يدعو، سواء من المؤمنين أو من الكافرين، حيث نرى مال الأغنياء ورفاههم وهم لا يدعون غالباً، واحتياج المؤمنين الفقراء وهم يدعون غالباً، كما نرى غنى الكفار وفقر المؤمنين.

والجواب: إن الدعاء جزء والعمل جزء آخر، فالأغنياء والمرفهون أخذوا

(١) الأصول: ص ٥٢٧.

(٢) الأصول: ص ٥٢٧.

(٣) المجالس: ص ١٧٩.

(٤) عدة الداعي: ص ١٧.

بالعمل والفقراء كسلوا، والدنيا دار عمل وأسباب، فمن لم يأخذ بالأسباب انحرف عن طريق الله الأمر بذلك، كمن لم يتزوج ولم يزرع ودعا للولد والثمر.

فصل في استحباب الدعاء سرّاً وخفية

عن أبي همام إسماعيل بن همام، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: «دعوة العبد سرّاً دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية»^(١).

أقول: (سبعين) أي في الثواب، أي الجزاء الذي يعطى لأجل دعائه في الدنيا والآخرة. قال الكليني: وفي رواية أخرى: «دعوة تخفيها أفضل عند الله من سبعين دعوة تظهرها»^(٢).

فصل في استحباب الدعاء في أوقات خاصة

عن زيد الشحام، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «اطلبوا الدعاء في أربع ساعات، عند هبوب الرياح، وزوال الأفياء، ونزول القطر، وأول قطرة من دم القتل المؤمن، فإن أبواب السماء تفتح عند هذه الأشياء»^(٣).

أقول: (الأفياء) أي وقت الظهر، لأن الشمس تنسخ الأفياء، و(أول قطرة) أي في حال الحرب، ولا يخفى أن المراد أفضلية هذه الأوقات، كما يقول الطيب: اشرب الدواء أول الصباح، فإنه نافع على كل حال لكن ذلك الوقت أفضل وثمره أكمل وأسرع وأهنأ، مثلاً: إذا دعا في غيره

(١) الأصول: ص ٥٢٠، ثواب الأعمال: ص ٨٨.

(٢) الأصول: ص ٥٢٠.

(٣) الأصول: ص ٥٢٠.

هذه الأوقات تأخرت الإجابة، أو أن الحاجة التي تقضى ليست بذلك الهناء الذي تكون عليه عند ما يدعى لها في هذه الأوقات، إلى غير ذلك.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «اغتنموا الدعاء عند أربع، عند قراءة القرآن، وعند الأذان، وعند نزول الغيث، وعند التقاء الصفيين للشهادة»^(١).

وعن عبد الله بن عطاء، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «كان أبي (عليه السلام) إذا كانت له إلى الله حاجة طلبها في هذه الساعة يعني زوال الشمس»^(٢).

وعن علي بن أسباط، يرفعه إلى أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «من قرأ مائة آية من القرآن من أي القرآن شاء ثم قال: يا الله، سبع مرات فلو دعا على الصخرة لقلعها إن شاء الله»^(٣).

وعن السكوني، عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام)، قال: «اغتنموا الدعاء عند خمسة مواطن، عند قراءة القرآن، وعند الأذان، وعند نزول الغيث، وعند التقاء الصفيين للشهادة، وعند دعوة المظلوم، فإنها ليس لها حجاب دون العرش»^(٤).

أقول: أي إذا دعا المظلوم فادع أنت، فإن أبواب السماء إذا فتحت له ترفع حاجتك أيضاً.

وعن أبي بصير، ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، فيما علم أصحابه: «تفتح أبواب السماء في خمسة مواقيت، عند نزول الغيث، وعند الزحف، وعند الأذان، وعند قراءة القرآن، ومع زوال الشمس،

(١) الأصول: ص ٥٢١.

(٢) الأصول: ص ٥٢٠.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٥٨.

(٤) المجالس: ص ٦٧ و ١٥٩.

وعند طلوع الفجر»^(١).

أقول: الأخيران شيء واحد اعتباراً من جهة أن كليهما تغلب في السماء.

وعن أبان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة، وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة، وأفضل ساعات الليل والنهار أوقات الصلاة»، ثم قال (عليه السلام): «إنه إذا زال الشمس فتحت أبواب السماء، وهبت الرياح، ونظر الله عز وجل إلى خلقه، وإني لأحب أن يصعد لي عند ذلك إلى السماء عمل صالح»، ثم قال: «عليكم بالدعاء في أدبار الصلوات فإنه مستجاب»^(٢).

أقول: (اثنتا عشرة) قد يقسم كل من الليل والنهار باثنتي عشرة ساعة، سواء طالاً أو قصراً، وهذا أمر نجومى، وقد يقسم كما هو المتعارف فيختلف مقدار امتداد الساعة على الأول دون الثاني، و(هبوب الرياح) من جهة أن الرياح حسب تحرك الشمس، لامتداد الهواء وتقلصها كما فصل في مواضعه، وهبوبها رحمة من الله سبحانه، فإذا فتحت أبواب الرحمة يستجاب الدعاء، كما أن الرؤساء إذا فتحوا خزائن أموالهم أعطوا من طلب، ففي هذه الساعات الدعاء أقرب إلى الإجابة، أما (بعد الصلاة) فلأن الإنسان إذا سمع كلام الله بإقامته الصلاة أعطاه الله جزاءً عاجلاً كإعطاء المستأجر أجره الأجير بعد عمله، والله واسع كريم.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء، وأبواب الجنان، وقضيت الحوائج العظام»، فقلت من أي وقت، فقال: «مقدار ما يصلي الرجل أربع ركعات مترسلاً»^(٣).

وعن المنصوري، عن عم أبيه، عن علي بن محمد الهادي، عن آبائه، عن الصادق (عليهم السلام)

قال: «ثلاثة أوقات لا يحجب فيها الدعاء عن الله عز وجل، في أثر

(١) الخصال: ج ٢ ص ١٥٩.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ٨٥.

(٣) عدة الداعي: ص ٣٥.

المكتوبة، وعند نزول القطر، وظهور آية معجزة لله في أرضه»^(١).

أقول: هل المراد المعجزة كإبراء الأكمه والأبرص، أو مثل الزلزلة ونحوها، وعلى أي حال فكلاهما خارق يدل على توجه خاص من الله سبحانه، وفي حال التوجه الجواب أقرب، هكذا شاء لا أنه أقرب كقرب الإنسان حال توجهه، فإنه لا يختلف عليه حال ولا زمان ولا مكان.

وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أدى مكتوبة فله في أثرها دعوة مستجابة»^(٢).

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أبي (عليه السلام) إذا طلب الحاجة طلبها عند زوال الشمس، فإذا أراد ذلك قدم شيئاً فتصدق به وشم شيئاً من طيب وراح إلى المسجد، ودعا في حاجته بما شاء الله»^(٣).

أقول: إن أريد بشم الطيب استعماله، كان من جهة أنه يريد الحضور بمحضه سبحانه، وإن أريد مجرد شمه كان من جهة تنشيط النفس حتى يكون في حال الدعاء بحضور قلب ونشاط روح فيكون أقرب إلى الإجابة.

وعن محمد بن علي بن الحسين في (الخصال)، بإسناده عن علي (عليه السلام) في (حديث الأربعمئة)، قال: «من كان له إلى ربه حاجة فليطلبها في ثلاث ساعات، ساعة في يوم الجمعة، وساعة تزول الشمس، وحين تهب الرياح، وتفتح أبواب السماء وتنزل الرحمة، وبصوت الطير، وساعة في آخر الليل عند طلوع الفجر فإنه ملكان يناديان: هل من تائب يتاب عليه، هل من سائل يُعطى، هل من مستغفر فيغفر له، هل من طالب حاجة فيقضى له، فأجيبوا داعي الله واطلبوا الرزق فيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فإنه أسرع في طلب الرزق

(١) المجلس: ص ١٧٦.

(٢) المجلس: ص ١٨١.

(٣) الأصول: ص ٥٢١.

من الضرب في الأرض، وهي الساعة التي يقسم الله فيها الرزق بين عباده، توكّلوا على الله عند ركعتي الفجر إذا صليتموها ففيها تعطوا الرغائب»^(١).

أقول: (يصوت الطير) أي الديكة، فهي تصوت في أوقات الصلاة.

وعن الفضل بن أبي قرّة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خير وقت دعوتكم الله فيه الأسحار، وتلا هذه الآية في قول يعقوب (عليه السلام): ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ قال: أحرهم إلى السحر»^(٢).

وعن أبي الصباح الكناني، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل يجب من عباده المؤمنين كل دعاء، فعليكم بالدعاء في السحر إلى طلوع الشمس، فإنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء، وتقسم فيها الأرزاق، وتقضى فيها الحوائج العظام»^(٣).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «إذا كان آخر الليل يقول الله سبحانه: هل من داع فأجيبه، هل من سائل فأعطيه سؤاله، هل من مستغفر فأغفر له، هل من تائب فأتوب عليه»^(٤).

أقول: الظاهر أن كلام الله سبحانه مستمر دائم، إذ كل ساعة سحر بالنسبة إلى الأفق، في ما إذا كان في كل الآفاق ناس، وقد قرر في الكلام أن الله سبحانه يخلق الكلام، كما أن الأمر كذلك بالنسبة إلى الظهر والمغرب والفجر في الروايات السابقة، أما ما في روايات نصف شعبان أو ما أشبه مما تقدم جملة منها فالظاهر أن هناك مرتين، لتعدد يوم أول الشهر ونحوه، كما قرر في علم الفلك، ولا

(١) الخصال: ج ٢ ص ١٥٨.

(٢) الأصول: ص ٥٢١.

(٣) الأصول: ص ٥٢١، ثواب الأعمال: ص ٨٨.

(٤) عدة الداعي: ص ٢٩.

ينافي ذلك كون ليلة قدر الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف) واحدة حسب الافق الذي هو كائن فيه، أما إذا قيل إن أول الشهر لأفق هو أول لكل الآفاق فمن الممكن وحدة ليلة القدر أيضاً. وعن عمر بن يزيد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن في الليل لساعة ما يوافقها عبد مسلم يصلي ويدعو الله عز وجل فيها إلا استجاب له في كل ليلة»، قلت: أصلحك الله وأي ساعة هي من الليل، قال: «إذا مضى نصف الليل إلى الثلث الباقي»^(١). وفي رواية أخرى: «وهي السدس الأول من أول النصف الباقي»^(٢). وعن عبدة النيسابوري، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن الناس يروون عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «إن في الليل لساعة لا يدعو فيها عبد مؤمن بدعوة إلا استجيب له»، قال: «نعم»، قلت: متى هي، قال: «ما بين منتصف الليل إلى الثلث الباقي»، قلت: ليلة من الليالي أو كل ليلة، فقال: «كل ليلة»^(٣).

فصل في استحباب الدعاء والذكر والاستعاذة

قبل طلوع الشمس وقبل غروبها

عن غالب بن عبد الله، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في قول الله عز وجل: ﴿وَوَظِلَّاهُمْ بِالْعُدُوكِ وَالْأَصَالِ﴾، قال: «هو الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، وهي ساعة إجابة»^(٤). أقول: ظاهر الآية أن كل شيء خاضع لله سبحانه سواء كان أصلاً أو ظلاً

(١) التهذيب: ج ١ ص ١٦٧، الأصول: ص ٥٢١.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١١٨.

(٣) التهذيب: ج ١ ص ١٦٨، الأمالي: ص ٩٢.

(٤) الأصول: ص ٥٤٢.

وكأن ما في الرواية من البطون أو من المصاديق، إذ كان القرآن الحكيم يراد به الكليات الشاملة لكل مصداق ولو خفي، وحيث إن الدعاء يشبه الظل الحقيقي في خفة مؤنثه وتابعيته للإنسان، شبه به.

وعن شهاب بن عبد ربه، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إذا تغيرت الشمس فاذكر الله عز وجل، وإن كنت مع قوم يشغلونك فقم و ادع»^(١).

أقول: أي قبيل الغروب.

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن إبليس (عليه لعائن الله) يث جنود الليل من حين تغيب الشمس وتطلع، فأكثرُوا ذكر الله في هاتين الساعتين، وتعوذوا بالله من شر إبليس وجنوده، وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فإنهما ساعتا غفلة»^(٢).

وعن أبي خديجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها سنة واجبة مع طلوع الشمس والمغرب» الحديث^(٣).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما من يوم يأتي على ابن آدم إلا قال له ذلك اليوم: يا بن آدم أنا يوم جديد، وأنا عليك شهيد، فقل فيّ خيراً، واعمل فيّ خيراً، أشهد لك يوم القيامة، فإنك لن تراني بعدها أبداً»، قال: «وكان علي (عليه السلام) إذا أمسى يقول: مرحباً بالليل الجديد، والكاتب الشهيد، أكتبنا على اسم الله، ثم يذكر الله عز وجل»^(٤).

أقول: اليوم شيء بلا إشكال، وهذا الشيء هو المتكلم والشاهد، والظاهر أنه يأتي يوم القيامة متجسماً ليشهد على الإنسان بما عمل فيه، أما أنه كيف يكون

(١) الأصول: ص ٥٤٣.

(٢) الأصول: ص ٥٤٢. الفقيه: ج ١ ص ١٦٢.

(٣) الأصول: ص ٥٤٩.

(٤) الأصول: ص ٥٤٣.

ذلك فعلمه عند الله، وإن ذكر بعض أرباب الفلسفة تفصيلاً فيه.

فصل في استحباب الدعاء عند رقة القلب وحصول الإخلاص

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا رق أحدكم فليدع فإن القلب لا يرق حتى يخلص»^(١).

وعن سيف بن عميرة، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل لا يستجيب دعاءً بظهر قلب قاس»^(٢).

وعن علي بن حديد، رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا اقشعر جلدك ودمعت عينك فدونك دونك، فقد قصد قصدك»^(٣).

أقول: (دونك) أي التفت. و(قصد قصدك) أي كان القصد بتوجه حقيقي لا عن قلب لاه.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام): إن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: «وبالإخلاص يكون الخلاص، فإذا اشتد الفزع فإلى الله المفزع»^(٤).

وعن محمد بن علي بن الحسين، بإسناده عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، في وصيته لمحمد بن الحنفية، قال: «وأخلص المسألة لربك، فإن بيده الخير والشر، والإعطاء والمنع، والصلة والحرمان»^(٥).

(١) الأصول: ص ٥٢١.

(٢) الأصول: ص ٥١٩.

(٣) الأصول: ص ٥٢١.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٢١.

(٥) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٥.

فصل في استحباب الدعاء عند البكاء

واستحباب البكاء والتباكي عنده

عن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أكون أدعو فأشتهي البكاء ولا يجيئني، وربما ذكرت بعض من مات من أهلي فأرق وأبكي، فهل يجوز ذلك، فقال: «نعم، فتذكر فإذا رقت فابك وادع ربك تبارك وتعالى»^(١).

وعن عنبة العابد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن لم تكن بكاءً فتباك»^(٢).
وعن سعد بن يسار، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إني أتباكي في الدعاء وليس لي بكاء، قال: «نعم ولو مثل رأس الذباب»^(٣).

أقول: ذكرنا سابقاً أن المتباكي شبيهه بالبكي، ومن تشبهه يقوم فهو منهم، لأن معيار القلب أهم من معيار الجسد، قال سبحانه: ﴿اتِّمُّ قَلْبُهُ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(٥).
وعن علي بن أبي حمزة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لأبي بصير: «إن خفت أمراً يكون أو حاجة تريدها فابدأ بالله فمجده وأثن عليه كما هو أهله، وصل على النبي (صلى الله عليه وآله) وسل حاجتك، وتباك ولو مثل رأس الذباب، إن أبي (عليه السلام) كان يقول: إن أقرب ما يكون العبد من الرب عز وجل وهو ساجد باك»^(٦).

وعن إسماعيل البجلي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن لم يجئك البكاء فتباك،

(١) الأصول: ص ٥٢٣.

(٢) الأصول: ص ٥٢٣.

(٣) الأصول: ص ٥٢٣.

(٤) سورة البقرة: ٢٨٣.

(٥) سورة الشعراء: ٨٩.

(٦) الأصول: ص ٥٢٤.

وإن خرج منك مثل جناح الذباب فيخ بئخ^(١).

عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين (عليه السلام)، قال: «ما من خطوة أحب إلى الله من خطوتين، خطوة يسد بها المؤمن صفاً في سبيل الله، وخطوة إلى ذي رحم قاطع، وما من جرعة أحب إلى الله من جرعتين، جرعة غيظ ردها مؤمن بحلم، وجرعة مصيبة ردها مؤمن بصبر، وما من قطرة أحب إلى الله من قطرتين، قطرة دم في سبيل الله، وقطرة دمعة في سواد الليل لا يريد بها عبد إلاّ الله عز وجل»^(٢).
أقول: العدد من باب المثال الغالب، وإلا فيظهر من بعض الأحاديث الأخر، إن العدد أكثر من اثنين.

وعن السكوني، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «كل عين باكية يوم القيامة إلاّ ثلاثة أعين، عين بكت من خشية الله، وعين غضت من محارم الله، وعين باتت ساهرة في سبيل الله»^(٣).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أحب الله عبداً نصب في قلبه نائحة من الحزن، فإن الله يحب كل قلب حزين، وأنه لا يدخل النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن إلى الضرع، وإذا أبغض الله عبداً جعل في قلبه مزماراً من الضحك، فإن الضحك يميت القلب، والله لا يحب الفرحين»^(٤).

أقول: (نائحة من الحزن) غالباً يستعمل الحزن على الماضي، والخوف على المستقبل، وفي القرآن الحكيم عن لسان يعقوب (عليه السلام) قال: ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي

(١) الأصول: ص ٥٢٤.

(٢) الخصال: ج ١ ص ٢٦.

(٣) الخصال: ج ١ ص ٤٨.

(٤) عدة الداعي: ص ١١٩.

أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذُّبُّ»^(١)، لكن يستعمل الحزن للمستقبل أيضاً، والظاهر أن المراد به هنا الأعم، والإنسان المحزون على الماضي من جهة النقصان في عمله يتدارك، كما أنه لو حزن على المستقبل لا يصرفه اعتباطاً.

وقوله سبحانه: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٢)، يراد في الآخرة، أو حتى في الدنيا، أي بمثل حزن وخوف غيرهم، لأنهم يعلمون أن أعمالهم محفوظة، وأن لطف الله سبحانه بهم كثير فيرجون ثوابه ويترقبون عطاءه وعفوه.

قال: وقال الله عز وجل لعيسى (عليه السلام): «يا عيسى، هب لي من عينيك الدموع ومن قلبك الخشية، وقم على قبور الأموات فنادهم بالصوت الرفيع، فلعلك تأخذ موعظتك منهم، وقل: إني لاحق في اللاحقين، يا عيسى صب لي من عينيك الدموع، واخشع لي بقلبك»^(٣).

أقول: (النداء) لأجل أن يلقي في نفسه أنهم لا يجيبون حتى وإن نودوا بصوت رفيع، فيكون ذلك أدخل في الموعظة وأكثر للانتباه.

قال: وقد روي: «إن بين الجنة والنار عقبة لا يجوزها إلا البكاؤون من خشية الله»^(٤).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال الله عز وجل: «ما أدرك العابدون درك البكاء عندي شيئاً، وإني لأبني لهم في الرفيع الأعلى قصراً لا يشاركون فيه غيرهم».

(١) يوسف ١٣.

(٢) يونس ٦٢.

(٣) عدة الداعي: ص ١٢٠.

(٤) عدة الداعي: ص ١٢١.

قال: «وفيما أوحى الله إلى موسى (عليه السلام): وابتك على نفسك ما دمت في الدنيا»^(١).
وفيما أوحى الله إلى عيسى (عليه السلام): «ابتك على نفسك بكاء من قد ودع الأهل وقلبي الدنيا وتركها لأهلها»^(٢).

فصل في استحباب الدعاء في الليل

خصوصاً ليلة الجمعة وفي يوم الجمعة

عن محمد بن كردوس، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «من قام من آخر الليل فذكر الله تناثرت عنه خطاياه، فإن قام من آخر الليل فتطهر وصلى ركعتين وحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي (صلى الله عليه وآله) لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، إما أن يعطيه الذي يسأله بعينه، وإما أن يدخر له ما هو خير له منه»^(٣).

وعن المفضل بن عمر، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «كان فيما ناجى الله به موسى بن عمران (عليه السلام) أن قال له: يا بن عمران كذب من زعم أنه يجني فإذا جنه الليل نام عني، أليس كل محب يحب خلوة حبيبه، ها أنا يا بن عمران مطلع على أحبائي، إذا جنهم الليل حولت أبصارهم في قلوبهم، ومثلت عقوبتي بين أعينهم، يخاطبوني عن المشاهدة، ويكلموني عن الحضور، يا بن عمران هب لي من قلبك الخشوع، ومن بدنك الخضوع، ومن عينيك الدموع، وادعني في ظلم الليل فإنك تجدني قريباً مجيباً»^(٤).
أقول: المراد النوم كل الليل، فإن الحبيين أيضاً ينامان بعض الليل،

(١) عدة الداعي: ص ١٢١.

(٢) عدة الداعي: ص ١٢١.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٣٠.

(٤) المجالس: ص ٢١٤.

ولذا كان الأنبياء والأئمة (عليهم الصلاة والسلام) ينامون شطراً من الليل، وخصوصية الليل من باب أنه وقت الفراغ عن الأشغال والأعمال.

وعن نوف البكالي في حديث: إن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال له: «يا نوف، إن داود (عليه السلام) قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال: إنها ساعة لا يدعو فيها عبد إلا استجيب له، إلا أن يكون عشاراً، أو عريفاً، أو شرطياً، أو صاحب عرطبة وهو الطنبور، أو صاحب كوبة وهو الطبل»^(١). أقول: (العشار) الذي يأخذ العُشر من البضائع، كما كان سابقاً، أما في الحال الحاضر فيأخذون أكثر، وقد ذكرنا في بعض كتبنا أن أخذ شيء من المال في الحدود لا يصح، إلا فيما إذا كان عدم الأخذ ضرراً، مثلاً إذا لم يؤخذ هربت البضائع إلى الخارج مما يوجب ضرر المسلمين، أو دخلت البضائع إلى الداخل مما يوجب تكسر العمال والصناع وما أشبهه، على تفصيل مذكور هناك، وهذا ليس من العشور، بل دليله «لا ضرر»، أما العشار ونحوه فيأخذ مال الناس غصباً لأجل ملاء كيس الدولة، وذلك من أشد المحرمات.

والفرق بين العريف والشرطي، أن الأول هو القائم على القوم، مما يسمى في الحال الحاضر بالمختار، والشرطي هو المنفذ لأوامر الدولة، وكلاهما محرمان في الدولة الباطلة، ولعل ذكر هؤلاء من باب المثال، وإلا فهناك من هو أشد منهم جرماً كالسلطان الجائر ووزرائه ومن أشبهه.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن الباقر (عليه السلام) قال: «إن الله تعالى ينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من أول الليل إلى آخره: ألا عبد مؤمن يدعوني لدينه ودينه قبل طلوع الفجر فأجيبه، ألا عبد مؤمن يتوب إليّ قبل طلوع الفجر فأتوب عليه، ألا عبد مؤمن قد قتر عليه رزقه فيسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع

(١) نصح البلاغة: القسم الثاني ص ١٦٥.

الفجر فأزیده وأوسع عليه، ألا عبد مؤمن سقيم يسألني أن أشفيه قبل طلوع الفجر فأعافيه، ألا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني أن أطلقه من سجنه وأخلي سربه، ألا عبد مؤمن مظلوم يسألني أن آخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له فأخذ بظلامته، قال: فلا يزال ينادي حتى يطلع الفجر»^(١).
قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا كان آخر الليل يقول الله عز وجل: هل من داع فأجيبه، هل من سائل فأعطيه سؤله، هل من مستغفر فأغفر له، هل من تائب فأتوب عليه»^(٢).

فصل في استحباب تقديم تمجيد الله والإقرار بالذنب

والاستغفار منه قبل الدعاء، وعدم جواز الدعاء بما لا يحل

عن الحارث بن المغيرة، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إياكم إذا أراد أحدكم أن يسأل من ربه شيئاً من حوائج الدنيا والآخرة، حتى يبدأ بالثناء على الله عز وجل والمدح له، والصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) ثم يسأل الله حوائجه»^(٣).
أقول: هذه الأمور من مكملات الدعاء فإنها توجب أقربية الإجابة.

وعن العيص بن القاسم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا طلب أحدكم الحاجة فليثن على ربه وليمدحه، فإن الرجل إذا طلب الحاجة من السلطان هياً له من الكلام أحسن ما يقدر عليه، فإذا طلبتم الحاجة فمجدوا الله العزيز الجبار وامدحوه واثنوا عليه، تقول: (يا أجود من أعطى، ويا خير من سئل، يا أرحم من استرحم،

(١) عدة الداعي: ص ٢٧.

(٢) عدة الداعي: ص ٢٩.

(٣) الأصول: ص ٥٢٤.

يا أحد يا صمد، يا من لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، يا من لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، يا من يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، ويقضي ما أحب، يا من يحول بين المرء وقلبه، يا من هو بالمنظر الأعلى، يا من ليس كمثلته شيء، يا سميع يا بصير، وأكثر من أسماء الله عز وجل فإن أسماء الله عز وجل كثيرة، وصل على محمد وآل محمد، وقل: (اللهم أوسع عليّ من رزقك الحلال ما أكف به وجهي، وأؤدي به عني أمانتي، وأصل به رحمي، ويكون عوناً لي في الحج والعمرة)»^(١).

وعن محمد بن مسلم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن في كتاب أمير المؤمنين (عليه السلام): «إن المدحة قبل المسألة، فإذا دعوت الله عز وجل فمجده»، قلت: كيف أجمده، قال: «تقول: يا من هو أقرب إلي من جبل الوريد، يا فعلاً لما يريد، يا من يحول بين المرء وقلبه، يا من هو بالمنظر الأعلى، يا من ليس كمثلته شيء»^(٢).

أقول: ما ذكر في هذه الروايات من التمجيد من باب المثال، كما هو واضح.

وعن أبي كهمس، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «دخل رجل المسجد فابتدأ قبل الثناء على الله والصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله)، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): عجل العبد ربه، ثم دخل آخر فصلى وأثنى على الله عز وجل وصلى على رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): سل تعطه»، ثم قال: «إن في كتاب علي (عليه السلام): إن الثناء على الله والصلاة على رسوله (صلى الله عليه وآله) قبل المسألة، وإن أحدكم ليأتي الرجل يطلب الحاجة فيجب

(١) الأصول: ص ٥٢٤.

(٢) الأصول: ص ٥٢٤.

(فيحب) أن يقول له خيراً قبل إن يسأله حاجته»^(١).

أقول: هذا من باب التقريب إلى الذهن، وإلا فالله والرسول (صلى الله عليه وآله) غنيان عن ذلك، وإنما الوجه هو اقتراب العبد إلى مبدأ الفيض، فيتأهل لأن يفاض عليه، فكما أن الإنسان إذا أراد الماء من النهر لزم أن يقترب منه حتى يغترف، كذلك بالنسبة إلى الأمور المعنوية.

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إنما هي المدحة ثم الثناء، ثم الإقرار بالذنب ثم المسألة، إنه والله ما خرج عبد من ذنب إلا بالإقرار»^(٢).

وعن الحارث بن المغيرة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) في حديث: «إذا أردت أن تدعو الله فمجدده وحمده وسبحه وهلله وأثن عليه وصل على النبي (صلى الله عليه وآله) ثم سل تعط»^(٣).

وعن عثمان بن عيسى، عن حدثه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت: آيتان في كتاب الله عز وجل أطلبهما ولا أجدهما، قال: «وما هما»، قلت: قول الله عز وجل: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ فندعوه ولا نرى إجابة، قال: «أفترى عز وجل أخلف وعده»، قلت: لا، قال: «فمم ذلك»، قلت: لا أدري، قال: «لكني أخبرك من أطاع الله عز وجل فيما أمره ثم دعاه من جهة الدعاء أجابه»، قلت: وما جهة الدعاء، قال: «تبدأ فتحمد الله وتذكر نعمه عندك، ثم تشكره ثم تصلي على النبي (صلى الله عليه وآله)، ثم تذكر ذنوبك فتقر بها، ثم تستغفر منها، فهذا جهة الدعاء»، ثم قال: «وما الآية الأخرى»، قلت: قول الله عز وجل: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾، وإني أنفق ولا أرى خلفاً، قال: «أفترى الله عز وجل أخلف وعده»، قلت:

(١) الأصول: ص ٥٢٥.

(٢) الأصول: ص ٥٢٤.

(٣) الفروع: ج ٢ ص ٩٤.

لا، قال: «فم ذلك»، قلت: لا أدري، قال: «لو أن أحدكم اكتسب المال من حله وأنفقه في حله لم ينفق درهماً إلاّ أخلف عليه»^(١).

وعن علي بن حسان، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كل دعاء لا يكون قبله تحميد فهو أبتى، إنما هو التحميد ثم الثناء»، قال: قلت: ما أدري ما يجزي من التمجيد والتحميد، قال: «تقول: اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، وأنت العزيز الحكيم»^(٢).

وعن عبد الله بن بكر المرادي، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جده، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام)، في حديث: إن زيد من صوحان قال له: أي سلطان أغلب وأقوى، قال: «الهوى»، قال: أي ذل أذل، قال: «الحرص على الدنيا»، قال: فأبي فقر أشد، قال: «الكفر بعد الإيمان»، قال: فأبي دعوة أضل، قال: «الداعي بما لا يكون»^(٣).

وفي (الخصال) بإسناده الآتي، عن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمئة، قال: «السؤال بعد المدح، فامدحوا الله عز وجل ثم اسألوا الحوائج، اثنوا على الله عز وجل وامدحوه قبل طلب الحوائج، يا صاحب الدعاء لا تسأل ما لا يجلب ولا يكون»^(٤).

أقول: (ما لا يجلب) من الحرام، كأن يدعو أن يرزقه الله خمراً أو ما أشبهه، و(ما لا يكون) من المحال، كأن يدعو أن يمكنه من الطيران، نعم لا إشكال في أنه إذا

(١) الأصول: ص ٥٢٥.

(٢) الأصول: ص ٥٣٣.

(٣) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٤، المجالس: ص ٢٣٧.

(٤) الخصال: ج ٢ ص ١٦٩.

كان العبد بحيث يحبه الله صار مثله، يقول للشيء كن فيكون، في غير المحالات العقلية كالجمع بين النقيضين.

فصل في ملازمة الداعي للصبر وطيب المكسب وصلة الرحم والعمل الصالح والذكر قبل الدعاء

عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، في حديث قال: «لا تمل من الدعاء، فإنه من الله بمكان، وعليك بالصبر وطلب الحلال وصلة الرحم، وإياك ومكاشفة الناس فإننا أهل بيت نصل من قطعنا، ونحسن إلى من أساء إلينا، فنرى والله في ذلك العاقبة الحسنه»^(١).

أقول: (المكاشفة) أي كشف معائب الناس، لأنه يلزم على الإنسان الستر، ومن كشف عورات الناس انكشفت عورات نفسه، بل لو لم تكن له عورة اتهمه الناس بما ليس فيه.

وعن علي بن أسباط، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من سره أن يستجاب دعوته فليطيب مكسبه»^(٢).

وعن أبي ذر، عن النبي (صلى الله عليه وآله) في وصيته له، قال: «يا أباذر يكفي من الدعاء مع البر ما يكفي الطعام من الملح، يا أباذر مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي يرمي بغير وتر، يا أباذر إن الله يصلح بصلاح العبد ولده ولد ولده، ويحفظه في دويرته والدور حوله ما دام فيهم»^(٣).

وعن أيوب بن الحر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال: يا الله يا الله، عشر مرات

(١) الأصول: ص ٥٢٦.

(٢) الأصول: ص ٥٢٥.

(٣) المجالس: ص ٣٣٨.

قيل له: لبيك ما حاجتك»^(١).

وعن أيوب بن الحر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال عشر مرات: يا رب يا رب، قيل له: لبيك ما حاجتك»^(٢).

وعن محمد بن حمران، قال: مرض إسماعيل بن أبي عبد الله، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): «قل: يا رب، عشر مرات، فإن من قال ذلك نودي: لبيك ما حاجتك»^(٣).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال: يا رب يا الله، يا رب يا الله، حتى ينقطع نفسه قيل له: لبيك ما حاجتك»^(٤).

وعن أبي بصير، عن الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: «إذا قال العبد وهو ساجد: يا الله يا ربه يا سيده، ثلاث مرات، أجابه الله تبارك وتعالى: لبيك عبدي سل حاجتك»^(٥).

وعن حفص بن مسلم، قال: اشتكى بعض ولد أبي جعفر، فمر عليه جعفر (عليه السلام) وهو شك، فقال له جعفر (عليه السلام): «تقول يا الله يا الله، فإنه لم يقلها أحد عشر مرات إلا قال له الرب تبارك وتعالى: لبيك»^(٦).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في قول الله عز وجل: ﴿وَحَنَانًا مِّنْ لَّدُنَّا﴾، قال: «إن كان يحيى إذا دعا فقال في دعائه: يا رب يا الله، ناداه الله من السماء: لبيك

(١) الأصول: ص ٥٤١.

(٢) الأصول: ص ٥٤١.

(٣) الأصول: ص ٥٤١.

(٤) الأصول: ص ٥٤١.

(٥) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٣١.

(٦) المحاسن: ص ٣٥.

يا يحيى سل حاجتك»^(١).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الرجل منكم ليقف عند ذكر الجنة والنار ثم يقول: أي رب أي رب ثلاثاً، فإذا قالها نودي من فوق رأسه سل ما حاجتك»^(٢).

أقول: لعل المراد أنه يطلب الجنة بدعائه ويتعوذ من النار بذلك.

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال: يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه، قيل له: لبيك ما حاجتك»^(٣).

وعن مسعدة بن صدقة، قال: حدثني جعفر (عليه السلام)، قال: «اشتكى بعض ولد أبي فمر به فقال له: قل عشر مرات يا الله يا الله، فإنه لم يقلها أحد من المؤمنين قط إلا قال له الرب تبارك وتعالى: لبيك عبدي سل حاجتك»^(٤).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: روى الصادق (عليه السلام): «في من قال: يا الله يا الله عشراً، قيل له: لبيك عبدي سل حاجتك تعطه»^(٥).

قال: وكذا روي في «من قال: يا ربه يا ربه عشراً، ومثله يا رب يا رب، ومثله يا سيده يا سيده»^(٦). قال: وروي: «إن من قال: في سجوده يا الله يا ربه يا سيده ثلاثاً، أجيب بمثل ذلك»^(٧).

(١) المحاسن: ص ٣٥.

(٢) المحاسن: ص ٣٥.

(٣) المحاسن: ص ٣٥.

(٤) قرب الإسناد: ص ٢.

(٥) عدة الداعي: ص ٣٨.

(٦) عدة الداعي: ص ٣٨.

(٧) عدة الداعي: ص ٣٨.

وعن محمد بن الحسن الصفار، بإسناده عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان إذا لجت به الحاجة يسجد من غير صلاة ولا ركوع، ثم يقول: يا أرحم الراحمين سبع مرات، ثم يسأل حاجته، ثم قال: ما قالها أحد سبع مرات إلا قال الله تعالى: ها أنا أرحم الراحمين سل حاجتك»^(١).

قال: وعنه، عن علي بن الحسين (عليه السلام)، قال: «سمع النبي (صلى الله عليه وآله) رجلاً يقول: يا أرحم الراحمين، فأخذ بمنكب الرجل فقال: هذا أرحم الراحمين قد استقبلك بوجهه سل حاجتك»^(٢).
قال: ومن كتاب (المشيخة) للحسن بن محبوب، قال: اشتكى بعض أصحاب أبي جعفر (عليه السلام) فقال له: «قل: يا الله يا الله، عشر مرات متتابعات، فإنه لم يقلها مؤمن إلا قال ربه: لبيك عبدي سل حاجتك»^(٣).

قال: ومن كتاب (مناسك الزيارات) للمفيد، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «كان أبي (عليه السلام) يلح في الدعاء يقول: يا رب يا رب حتى ينقطع النفس ثم يعود»^(٤).
قال: ومنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إن العبد إذا قال: أي رب ثلاثاً، صيح به من فوقه: لبيك لبيك سل تعطه»^(٥).

(١) محاسبة النفس: ص ١٤٧.

(٢) محاسبة النفس: ص ١٤٨.

(٣) محاسبة النفس: ص ١٥٠.

(٤) محاسبة النفس: ص ١٥١.

(٥) محاسبة النفس: ص ١٥١.

فصل

في أنه يستحب لمن أراد أن يسأل الله الحور العين

أن يكبر الله ويسبحه ويحمده ويهلله ويصلي على محمد وآله مائة مائة

عن الحسين بن خالد، قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن مهر السنة كيف صار خمسمائة درهم، فقال: «إن الله أوجب على نفسه أن لا يكبره مؤمن مائة تكبيرة، ويحمده مائة تحميدة، ويسبحه مائة تسبيحة، ويهلله مائة تهليلة، ويصلي على محمد وآل محمد مائة مرة، ثم يقول: اللهم زوجني من الحور العين، إلاّ زوجة الله حوراً، وجعل ذلك مهرها»^(١).

أقول: في كمية مهر السنة خلاف ذكرناه في كتاب النكاح، أما وجه كون مهر السنة ذلك فهو ممكن بأن يكون من علة ذلك، أما لماذا جعل مهر حور العين ذلك فلأنه بين الأسباب والمسببات رابطة نعرف بعضها كتسبب النار للإحراق ولا نعرف بعضها، ومن الممكن أن تكون الرابطة جعلية لا واقعية، مثلاً الرابطة بين الرياضيات واقعية، فليس الأربعة في أربعة يساوي ستة عشر جعلية، أما الرابطة بين الدينار الورقي وإعطاء كذا من البضاعة فهي جعلية، والعاقل قد يجعل الشيء الخاص لخصوصية، وقد يجعله لأنه أحد أفراد الكلي.

فصل

في أنه يستحب أن يقال بعد الدعاء: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلاّ بالله

عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا دعا الرجل فقال بعد ما دعا: ما شاء الله لا قوة إلاّ بالله، قال الله عز وجل: استبسل عبدي، واستسلم لأمره، اقضوا

(١) المحاسن: ص ٣١٣. الفقيه: ج ٢ ص ١٢٨.

حاجته»^(١).

أقول: (الاستبسال) الشجاعة، فإن الاعتراف بأن (ما شاء الله) يكون شجاعة من الإنسان، وإلا فالكثير منهم يتصورون إن الأسباب هي المكونة، و(لا قوة إلا بالله) استسلام له سبحانه، فهما من قبيل الاعتراف بأن بيده (كل شيء) ونحن (لا شيء) إلا بما منحنا.

وعن عمران الزعفراني، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: «ما من رجل دعا فختم دعاءه بقول: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله إلا أجيب (اجيبت) حاجته»^(٢).

أقول: (التحول) من حال إلى حال، كالشيب إلى الهرم، والشاب إلى الشيب، وتحول الشجرة إلى الثمرة، إلى غير ذلك، و(القوة) التمكن من فعل شيء، فهما أمران.

وعن يحيى بن أبي بكر، عن بعض أصحابه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا قال العبد: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله، قال الله: ملائكتي استسلم عبدي أعينوه أدركوه اقضوا حاجته»^(٣).

قال: وفي رواية قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من قال: ما شاء الله ألف مرة في دفعة واحدة رزق الحج من عامه، فإن لم يرزق أخره الله حتى يرزقه»^(٤).

فصل

في استحباب الصلاة على محمد وآل محمد

في أول الدعاء ووسطه وآخره

عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «كل دعاء يدعى الله عز وجل به

(١) الأصول: ص ٤٢٥.

(٢) المجالس: ص ١١٩. ثواب الأعمال: ص ٦.

(٣) المحاسن: ص ٤٢.

(٤) المحاسن: ص ٤٢.

محبوب عن السماء حتى يصلي على محمد وآل محمد»^(١).

وعن مرزم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن رجلاً أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا رسول الله إني جعلت ثلث صلاتي لك، فقال له: خيراً، فقال له: يا رسول الله إني جعلت نصف صلاتي لك، فقال له: ذاك أفضل، فقال: إني جعلت كل صلاتي لك، فقال: إذن يكفيك الله عز وجل ما أهمك من أمر دنياك وآخرتك»، فقال له رجل: أصلحك الله كيف يجعل صلاته، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا يسأل الله عز وجل إلاّ بدأ بالصلاة على محمد وآله»^(٢).

أقول: المراد بالصلاة الدعاء، أي إني دعوت كله أو نصفه أو ثلثه لك، أما الباقي من النصف والثلثين فجعلته لنفسه.

وفي الروايات: إن من دعا لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة: لك مثل ذلك، فإذا قال الإنسان: اللهم اقض حوائج محمد (صلى الله عليه وآله) قالت الملائكة: لك مثل ذلك، وكأن ذيل الحديث كلام مستقل.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «من دعا ولم يذكر النبي (صلى الله عليه وآله) رُفِر الدعاء على رأسه، فإذا ذكر النبي (صلى الله عليه وآله) رفع الدعاء»^(٣).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تجعلوني كقدح الراكب فإن الراكب يملؤ قدحه فيشربه إذا شاء، اجعلوني في أول الدعاء وفي وسطه وفي آخره»^(٤).

أقول: لعل المراد أنكم إذا شئتم صليتم علي وإذا لم تشاؤوا لم تصلوا، كالقدح الذي يملؤه الراكب إذا شاء شرب منه، بل دعاؤكم منوط بذكري، في

(١) الأصول: ص ٥٢٨.

(٢) الأصول: ص ٥٢٨. ثواب الأعمال: ص ٨٦.

(٣) الأصول: ص ٥٢٧.

(٤) الأصول: ص ٥٢٧.

أوله وآخره ووسطه، وإلا فلا يستجاب، فالاستجابة كالماء الذي عند الغير لا يعطي للطالب إلا إذا أعطاه ثمنه.

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال: يا رب صل على محمد وآل محمد مائة مرة، قضيت له مائة حاجة، ثلاثون للدنيا»^(١).

وعن ابن جمهور، عن أبيه، عن رجاله، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من كانت له إلى الله عز وجل حاجة فليبدأ بالصلاة على محمد وآله، ثم يسأل حاجته، ثم يختتم بالصلاة على محمد وآل محمد، فإن الله عز وجل أكرم من أن يقبل الطرفين ويدع الوسط، إذا كانت الصلاة على محمد وآل محمد لا تحجب عنه»^(٢).

وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا يزال الدعاء محجوباً عن السماء حتى يصلي على محمد وآل محمد»^(٣).

وعن أبي ذر، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «لا يزال الدعاء محجوباً حتى يصلي عليّ وعلى أهل بيتي»^(٤).

وعن أبان بن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا دعا أحدكم فيبدأ بالصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله)، فإن الصلاة على النبي مقبولة، ولم يكن الله ليقبل بعض الدعاء ويرد بعضاً»^(٥).
وعن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):
«صلاتكم

(١) الأصول: ص ٥٢٨. ثواب الأعمال: ص ٨٧.

(٢) الأصول: ص ٥٢٨.

(٣) المجالس: ص ٦٠.

(٤) كفاية الأثر: ص ٢٩٣.

(٥) الأمالي: ص ١٠٨.

علي إجابة لدعائكم وزكاة لأعمالكم»^(١).

وعن الحارث الأعور، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «كل دعاء محبوب عن السماء حتى يصل على محمد وآله»^(٢).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «إذا كانت لك إلى الله حاجة فابدأ بمسألة الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) ثم سل حاجتك، فإن الله أكرم من أن يسأل حاجتين فيقضي أحدهما ويمنع الأخرى»^(٣).

أقول: يستفاد من الأحاديث فضل كون الصلاة مع الدعاء ولو أحد طرفيه، وفي كليهما أفضل، وإذا كان في الأول والأخير والوسط فهو أكمل، فلا منافاة بين الأحاديث المذكورة.

فصل

في استحباب التوسل في الدعاء بمحمد وآل محمد

عن داود الرقي، قال: إني كنت أسمع أبا عبد الله (عليه السلام) أكثر ما يلح في الدعاء على الله بحق الخمسة، يعني رسول الله وأمير المؤمنين والفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام)^(٤).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن عبداً مكث في النار سبعين خريفاً، والخريف سبعون سنة، ثم إنه سأل الله بحق محمد

(١) الأمالي: ص ١٣٥.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨٥.

(٣) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢٣٠.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٣٩.

وأهل بيته لما رحمتني، فأوحى الله إلى جبرئيل (عليه السلام): أن أهبط إلى عبدي فأخرجه» إلى أن قال: «عبدى كم لبثت في النار تناديني، قال: ما أحصي يا رب، فقال له: وعزتي وجلالي لولا ما سألتني به لأطلت هوانك في النار، ولكني حتمت على نفسي أن لا يسألني عبد بحق محمد وأهل بيته إلا غفرت له ما كان بيني وبينه، وقد غفرت لك اليوم»^(١).

أقول: هذا الحديث شامل للشرك أيضاً، لأنه بين الإنسان وبين الله، و﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ إيعاد، وعدم العمل به ليس قبيحاً، ويؤيده: (أقسمت أن تخلد فيها المعاندين)، إذا أريد بالمشقة المتلبس أي العناد الباقي حتى في جهنم، لا العناد السابق، لكن المسألة يجب أن لا تخرج عن ضروريات الشرع، فلا يمكن القول بذلك، وإنما ذكرنا ذلك حسب الصناعة، أما (مكث) فهل يراد به الأخبار، أو كما يقول الآخوند (قدس سره) لا دلالة للأفعال على الزمان.

فعلى الأول: يكون ذلك بالنسبة إلى بعض من قامت قيامته سابقاً.

وعلى الثاني: يكون لمستقبل هذه الأمة، أو أمة تأتي من بعدهم، وعلى أي حال فذلك فائدة التوسل.

وعن ابن عباس، قال: سألت النبي (صلى الله عليه وآله) عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه، قال: «سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) إلا تبت علي، فتاب عليه»^(٢).

وعن المفضل بن عمر، عن الصادق (عليه السلام) في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾، قال: «هي الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه، وهو أنه قال: يا رب أسألك بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) إلا تبت علي، فتاب عليه» الحديث^(٣).

أقول: (كلمات) كلي يشمل ذلك وغيره، والمراد هنا ما في الرواية، و(الابتلاء) بمعنى الامتحان هل يقبل أم لا.

(١) ثواب الأعمال: ص ٨٤، المجلس: ص ٣٩٨.

(٢) الخصال: ج ١ ص ١٣٠، معاني الأخبار: ص ٢٤.

(٣) الخصال: ج ١ ص ١٤٦، معاني الأخبار: ص ٤٢.

وعن معمر بن راشد، عن الصادق (عليه السلام)، في حديث قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إنه يكره للعبد أن يزكي نفسه ولكني أقول: إن آدم لما أصاب الخطيئة كانت توبته أن قال: اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد لما غفرت لي، فغفرها له، وإن نوحاً لما ركب السفينة وخاف الغرق قال: اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد لما أنجيتني من الغرق، فأجأه الله منه، وإن إبراهيم لما ألقى في النار قال: اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد لما أنجيتني منها، فجعلها الله عليه برداً وسلاماً، وإن موسى لما ألقى عصاه وأوجس في نفسه خيفة، قال: اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد لما آمنتني، فقال له الله عز وجل: لا تخف إنك أنت الأعلى»^(١).

أقول: ومن المعلوم أنه لم يكن ذلك تزكية من الرسول (صلى الله عليه وآله) لنفسه، فالاستثناء منقطع، بل اللازم على أنبياء الله والأئمة (عليهم الصلاة والسلام) بل والصالحين التعريف بأنفسهم حتى يعرفهم الناس فيتبعوهم، وإلا كان ذلك خلاف الإرشاد إلى الله وإلى أحكامه، ولولا أقوالهم (عليهم الصلاة والسلام) من أين عرفناهم.

وعن ابن عباس في حديث قصة يوسف، يقول في آخره: «هبط جبرئيل على يعقوب فقال: ألا أعلمك دعاءً يرد الله به بصرك ويرد عليك ابنك، قال: بلى، قال: فقل ما قاله أبوك آدم فتاب الله عليه، وما قاله نوح فاستوت سفينته على الجودي ونجا، وما قاله أبوك إبراهيم خليل الرحمن حين ألقى في النار فجعلها الله عليه برداً وسلاماً، قال يعقوب: وما ذلك يا جبرئيل، فقال قل: اللهم إني أسألك بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) أن تأتي بي يوسف وبنيامين جميعاً، وترد علي عيني، فقال له فما استتم يعقوب هذا الدعاء حتى جاء البشير

(١) المجالس: ص ١٣١.

فألقي قميص يوسف عليه فارتد بصيراً^(١).

أقول: قال جمع بأن يعقوب (عليه السلام) لم تعم عينه، وإنما ضعفت للبياض الذي حال دون تمام النور، فإن كثرة البكاء توجب ذلك البياض، وذلك لأن الأنبياء يجب أن لا يكون فيهم منفرات خلقية أو خلقية، و﴿أَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ﴾^(٢) لا تدل على أكثر من ذلك، كما أن ﴿فَارْتَدَّ بِصِيرًا﴾^(٣) لا يدل على لزوم العمى، ولذا يتعارف أن الإنسان إذا سر بمشاهدة قريبه أو صديقه أو ما أشبه قال: رجع النور إلى عيني، ومنه قولهم: فلان نور عيني، إلى غير ذلك.

وعن سلمان الفارسي، قال: سمعت محمداً (صلى الله عليه وآله) يقول: «إن الله عز وجل يقول: يا عبادي أو ليس من له إليكم حوائج كبار لا تجودون بها إلا أن يتحمل عليكم بأحب الخلق إليكم تقضونها كرامة لشفيعهم، ألا فاعلموا أن أكرم الخلق علي وأفضلهم لدي محمد وأخوه علي (عليهما السلام) ومن بعده الأئمة (عليهم السلام) الذين هم الوسائل إلى الله، ألا فليدعني من همته حاجة يريد نفعها أو دهمته داهية يريد كشف ضررها بمحمد وآله الطيبين الطاهرين، أقضها له أحسن ما يقضيها من تستشفعون له بأعز الخلق إليه»^(٤).

أقول: كما أن الله سبحانه جعل أسباباً في عالم المادة، كذلك في عالم المعنى، والتوسل من تلك، هذا بالإضافة إلى أن ذلك تعريف بهم (عليهم الصلاة والسلام) حتى يلتف الناس حولهم فيسعدوا في دنياهم وآخرتهم.

وعن سماعة، قال: قال لي أبو الحسن (عليه السلام): «إذا كان لك يا سماعة عند الله حاجة فقل: اللهم إني أسألك بحق محمد وعلي، فإن لهما عندك شأناً من الشأن،

(١) المجلس: ص ١٥١.

(٢) سورة يوسف ٨٤.

(٣) سورة يوسف ٩٦.

(٤) عدة الداعي: ص ١١٦. تفسير العسكري: ص ٢٤.

وقدراً من القدر، فبحق ذلك الشأن وبحق ذلك القدر أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا»^(١).

أقول: لعل الفرق بين القدر والشأن، أن القدر ما قدر، والشأن ما طرأ، كالذهب يصاغ فذاته قدره وصياغته شأنه، ويمكن العكس باعتبارين، أو أن الشأن كيف والقدر كم.

وعن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «من دعا الله بنا أفجح، ومن دعاه بغيرنا هلك واستهلك»^(٢).

أقول: هلك بنفسه كمن يقتل نفسه، وطلب هلاكه من الله، حيث إن الدعاء له ينقلب عليه، كالإحباط، عكس ﴿أُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾^(٣).

وعن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، عن الرضا (عليه السلام)، قال: «لما أشرف نوح على الغرق دعا الله بحقنا فدفع الله عنه الغرق، ولما رمي إبراهيم في النار دعا الله بحقنا فجعل الله عليه النار برداً وسلاماً، وأن موسى لما ضرب طريقاً في البحر دعا الله بحقنا فجعل ييساً، وأن عيسى لما أراد اليهود قتله دعا الله بحقنا فنجي من القتل فرفعه إليه»^(٤).

فصل

في استحباب الاجتماع في الدعاء

عن أبي خالد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ما من رهط أربعين رجلاً اجتمعوا فدعوا الله عز وجل في أمر إلا استحباب لهم، فإن لم يكونوا أربعين فأربعة يدعون الله عز وجل عشر مرات إلا استحباب الله لهم، فإن لم يكونوا أربعة فواحد يدعو

(١) عدة الداعي: ص ٣٨.

(٢) المجالس: ص ١٠٨.

(٣) سورة الفرقان ٧٠.

(٤) قصص الأنبياء: ص ٥٣.

الله أربعين مرة فيستجيب الله العزيز الجبار له»^(١).

أقول: الأعداد في مختلف الروايات، تارة واحداً، وأخرى اثنين، وثالثة ثلاثة، وهكذا إلى الألف أو أكثر، كل له مدخلية في مسبب خاص، ولا يعلم الربط بينهما إلا من كشف له السرائر، كالطبيب يعلم أن أقراصاً^(٢) ثلاثة أو خمسة أو عشرة أو ما أشبه تشفي هذا المريض أو ذاك، وغيره لا يعلم الوجه في هذا العدد الخاص، والأربعون من تلك، ومن لاحظ (المواعظ العددية) وما أشبه انكشف له السببية لكل عدد عدد لشيء خاص، ولذا ارتباط ذلك بذلك العدد.

وعن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما اجتمع أربعة رهط قط على أمر واحد فدعوا الله عز وجل إلا تفرقوا عن إجابة»^(٣).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: «روي أن الله أوحى إلى عيسى (عليه السلام): يا عيسى تقرب إلى المؤمنين ومرهم أن يدعوني معك»^(٤).

قال: وقال (صلى الله عليه وآله): «ما من مؤمنين أو ثلاثة اجتمعوا عند أخ لهم يأمنون بوائقه ولا يخافون غوائله، ويرجون ما عنده، إن دعوا الله أحابهم، وإن سألوه أعطاهم، وإن استزادوه زادهم، وإن سكتوا ابتدأهم»^(٥).

أقول: (البوائق) جمع بائقة: الإيذاء علناً، و(الغوائل) جمع غائلة: الإيذاء سراً، ومنه (الغيلة) وهما سلبان، و(يرجون) إيجابي.

(١) الأصول: ص ٥٢٥.

(٢) أي حبوباً.

(٣) الأصول: ص ٥٢٥. ثواب الأعمال: ص ٨٨.

(٤) عدة الداعي: ص ١٣٢.

(٥) عدة الداعي: ص ١٣٢.

فصل

في استحباب التأمين على دعاء المؤمن

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «الداعي والمؤمن في الأجر شريكان»^(١).
وبهذا الإسناد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «دعا موسى وأمن هارون وأمنت الملائكة، فقال الله تعالى: قد أجيبت دعوتكما»^(٢).
وعن علي بن عقبة، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أبي (عليه السلام) إذا حزنه أمر دعا النساء والصبيان ثم دعا وأمنوا»^(٣).
وعن عبد الله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام)، قال: سألته عن الرجل يدعو وحوله إخوانه يجب عليهم أن يؤمنوا، قال: «إن شأؤوا فعلوا، وإن شأؤوا سكتوا، فإن دعا وقال لهم: آمنوا، وجب عليهم أن يفعلوا»^(٤).
أقول: أي إن ذلك مستحب مؤكد.

فصل

في استحباب العموم في الدعاء

عن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا دعا أحدكم فليعم، فإنه أوجب للدعاء»^(٥).
أقول: (أوجب) أي أقرب إلى الثبوت، بمعنى الإجابة.
وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من صلى يقوم

(١) الأصول: ص ٥٢٥.

(٢) الأصول: ص ٥٦٣.

(٣) الأصول: ص ٥٢٥.

(٤) قرب الإسناد: ص ١٢٢، بحار الأنوار: ج ٤: ص ١٥٤.

(٥) الأصول: ص ٥٢٥، ثواب الأعمال: ص ٨٩.

فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خاتمهم»^(١).

أقول: فاللازم أن يقول: (اللهم اغفر لنا) لا (لي) وهكذا، ومن الواضح استثناء ما إذا كان يخصه الأمر، كما إذا كانت زوجته تطلق دونهم فيقول: (سهل على زوجتي الولادة).

فصل

في استحباب الدعاء للمؤمن بظهر الغيب

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب يدر الرزق ويدفع المكروه»^(٢).

وعن الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «أوشك دعوة وأسرع إجابة دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب»^(٣).

أقول: قد يكون بين زيد وعمرو قدر ذراع، وإذا طلبه لبي الطلب في ظرف ثانية، فالأول (أوشك) والثاني (أسرع)، والدعاء كزيد، والإجابة كعمرو، من باب تشبيه المعقول بالمحسوس.

وعن أبي خالد القمطاط، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «أسرع الدعاء نجحاً للإجابة دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب، ويدو بالدعاء لأخيه فيقول له ملك موكل به: آمين ولك مثلاه»^(٤).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «ليس شيء أسرع إجابة من دعوة غائب لغائب»^(٥).

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٣٢.

(٢) الأصول: ص ٤٣٥، المجالس: ص ٢٧٣.

(٣) الأصول: ص ٤٣٥.

(٤) الأصول: ص ٤٣٥.

(٥) وسائل الشيعة: ج ٣ ص ١١٤٦.

وعن محمد بن علي بن الحسين، في كتاب (إكمال الدين)، قال: روي عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «من دعا لأخيه بظهر الغيب ناداه ملك من السماء: ولك مثلاه»^(١).

وعن أنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «يا علي أربعة لا ترد لهم دعوة: إمام عادل، والوالد لولده، والرجل يدعو لأخيه بظهر الغيب، والمظلوم، يقول الله: وعزتي وجلالي لا انتصرن لك ولو بعد حين»^(٢).

وعن حمran بن أعين، عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث قال: «عليك بالدعاء لإخوانك بظهر الغيب، فإنه يتهيل (يهيل) الرزق، يقولها ثلاثاً»^(٣).

أقول: أي قال الإمام (عليه السلام) ذلك ثلاث مرات، للتأكيد على المطلوب.

وعن المنصوري، عن عم أبيه، عن علي بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال الصادق (عليه السلام): «ثلاث دعوات لا يجبن عن الله عز وجل، منها رجل مؤمن دعا لأخ مؤمن واساه فينا، ودعاؤه عليه إذا لم يواسه مع القدرة عليه واضطرار أخيه إليه»^(٤).

وعن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن دعاء المؤمن لأخيه بظهر الغيب مستجاب ويدر الرزق ويدفع المكروه»^(٥).

(١) إكمال الدين: ص ٨.

(٢) الخصال: ج ١ ص ٩٢.

(٣) السرائر: ص ٤٨٤.

(٤) الأمالي: ص ١٧٦.

(٥) قرب الإسناد: ص ٥.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي) قال: «روي أن الله قال لموسى: ادعني على لسان لم تعصني به، قال: يا رب أنى لي بذلك، قال: ادعني على لسان غيرك»^(١).

أقول: إما موسى (عليه السلام) طرف خطاب فقط وذلك ليعلم الناس، وإما المراد بالعصيان أعم من ترك الأولى، مثل: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾^(٢).

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «الدعاء لأخيك بظهر الغيب يسوق إلى الداعي الرزق، ويصرف عنه البلاء، ويقول الملك: ولك مثل ذلك»^(٣).

وعن حماد، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أشغل نفسي بالدعاء لإخواني ولأهل الولاية فما ترى في ذلك، فقال: «إن الله تبارك وتعالى يستجيب دعاء غائب لغائب، ومن دعا للمؤمنين والمؤمنات ولأهل مودتنا رد الله عليه من آدم إلى أن تقوم الساعة لكل مؤمن حسنة»، ثم قال: «إن الله تبارك وتعالى فرض الصلاة في أفضل الساعات فعليكم بالدعاء في أدبار الصلاة» ثم دعا لي ولمن حضره^(٤).

فصل

في استحباب اختيار الإنسان الدعاء للمؤمن على الدعاء لنفسه

عن عبد الله بن جندب، في حديث عن أبي الحسن موسى (عليه السلام): «إن من دعا

(١) عدة الداعي: ص ١٢٨.

(٢) سورة طه ١٢١.

(٣) المجالس: ص ٦٧.

(٤) تفسير القمي: ص ٥٧.

لأخيه بظهر الغيب نودي من العرش: ولك مائة ألف ضعف»^(١).

أقول: لا ينافي ذلك مع رواية (مثلاه) لاختلاف الأفراد والشرائط في الأفراد.

وعن ثوير، قال: سمعت علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: «إن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يدعو لأخيه المؤمن بظهر الغيب أو يذكره بخير قالوا: نعم الأخ أنت لأخيك، تدعو له بالخير وهو غائب عنك، وتذكره بخير، قد أعطاك الله عز وجل مثلي ما سألت له، وأثنى عليك مثلي ما أثنت عليه، ولك الفضل عليه» الحديث^(٢).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾، قال: «هو المؤمن يدعو لأخيه بظهر الغيب فيقول له الملك: آمين، ويقول الله العزيز الجبار: لك مثلاً ما سألت، وقد أعطيت ما سألت بحبك إياه»^(٣).

وعن عبد الله بن جندب، إنه سمع أبا الحسن موسى (عليه السلام) يقول: «الداعي لأخيه المؤمن بظهر الغيب ينادى من أعنان السماء: لك بكل واحدة مائة ألف»^(٤).

وعن معاوية بن وهب، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «من دعا لأخيه في ظهر الغيب ناداه ملك من السماء الدنيا: يا عبد الله ولك مائة ألف ضعف مما دعوت، وناداه ملك من السماء الثانية: يا عبد الله ولك مائتا ألف ضعف مما دعوت، وناداه ملك من السماء الثالثة: يا عبد الله ولك ثلاثمائة ألف ضعف مما دعوت،

(١) الأصول: ص ٥٣٥، المجالس: ص ٢٧٣.

(٢) الأصول: ص ٥٣٥.

(٣) الأصول: ص ٤٥٣.

(٤) رجال الكشي: ص ٣٦١.

وناداه ملك من السماء الرابعة: يا عبد الله ولك أربعمئة ألف ضعف مما دعوت، وناداه ملك من السماء الخامسة: يا عبد الله ولك خمسمئة ألف ضعف مما دعوت، وناداه ملك من السماء السادسة: يا عبد الله ولك ستمئة ألف ضعف مما دعوت، وناداه ملك من السماء السابعة: يا عبد الله ولك سبعمئة ألف ضعف مما دعوت، ثم يناديه الله تعالى: أنا الغني الذي لا أفقر، يا عبد الله لك ألف ألف ضعف مما دعوت»^(١).

أقول: اختلاف الروايات لاختلاف مراتب الداعين ونحوه كما تقدم، وتلك الأضعاف ينالها الإنسان في الآخرة، مثلاً إذا قال: (أعطه ديناراً) أعطي من الدنانير أو ما يعادلها بتلك المقادير، وإذا قال: (أعطه زوجة أو ولدًا) كان كذلك، ولا بعد في إعطاء الإنسان أولاداً في الآخرة، وإذا قال: (حل مشكلته) حل له من المشاكل الأخروية بذلك المقدار وهكذا، وإذا لم يكن قابلاً للعطاء له، فلعل يعطى مثله بروح عام في الحوائج، كالروح العام (الثلث) في البضائع، فإن (بيضة) و(جوزة) تساوي (خبزة) في القيمة مثلاً وإن اختلف أشكالها. ويمكن إعطاء أقربائه ومن يهمله أمرهم، إلى غير ذلك.

وعن معاوية بن عمار: عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «دعاء المسلم لأخيه بظهر الغيب يسوق إلى الداعي الرزق، ويصرف عنه البلاء، ويقول له الملائكة (الملك): لك مثلاه»^(٢).

وعن عبادة الكليني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن فاطمة الصغرى، عن الحسين بن علي، عن أخيه الحسن (عليهم السلام) قال: «رأيت أُمِّي فاطمة (عليها السلام) قامت في محرابها ليلة جمعتها فلم تزل راکعة ساجدة حتى اتضح عمود الصبح، وسمعتها تدعو للمؤمنين والمؤمنات وتسميهم وتكثر الدعاء لهم ولا تدعو لنفسها بشيء، فقلت لها: يا أماه لم لا تدعين لنفسك كما تدعين لغيرك، فقالت: يا بني الجار

(١) عدة الداعي: ص ١٢٩.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨٤.

ثم الدار»^(١).

وعن أبي زيد الكحال، عن أبيه، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: «كانت فاطمة (عليها السلام) إذا دعت تدعو للمؤمنين والمؤمنات ولا تدعو لنفسها، فقيل لها: يا بنت رسول الله إنك تدعين للناس ولا تدعين لنفسك، فقالت: الجار ثم الدار»^(٢).
أقول: هذا لا ينافي الأدعية الواردة للنفس، فلكل فضل من جهة، فهناك دعاء لمفرده، ودعاء للمجموع، ودعاء للغير، مثل: (اللهم اغفر لي) أو (لنا) أو (لزيد).

فصل

في استحباب الدعاء للمؤمنين والمؤمنات

والمسلمين والمسلمات أحياءً وأمواتاً

عن حسين بن علوان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من مؤمن دعا للمؤمنين والمؤمنات إلا رد الله عليه مثل الذي دعا لهم به من كل مؤمن ومؤمنة مضى من أول الدهر أو هو آت إلى يوم القيامة، وإن العبد ليؤمر به إلى النار يوم القيامة فيسحب فيقول المؤمنون والمؤمنات: يا رب هذا الذي كان يدعو لنا فشفعنا فيه، فيشفعهم الله عز وجل فيه فينجو»^(٣).
وعن محمد بن يعقوب الكليني، بهذا الإسناد قال: «ما من مؤمن ولا مؤمنة مضى من أول الدهر أو هو آت إلى يوم القيامة إلا وهم شفعاء لمن يقول في دعائه: اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات»^(٤).

(١) علل الشرايع: ص ٧١.

(٢) علل الشرايع: ص ٧١.

(٣) الأصول: ص ٥٣٥.

(٤) المجالس: ص ٢٧٣.

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال كل يوم خمساً وعشرين مرة: اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات كتب الله له بعدد كل مؤمن مضى وبعدد كل مؤمن ومؤمنة بقي إلى يوم القيامة حسنة، ومحاً عنه سيئة، ورفع له درجة»^(١).

أقول: قد تقدم أنه إذا لم يكن له بذلك القدر سيئة غفر لوالديه إلى آخره، والظاهر أن المسلمين والمسلمات من لم يكن مؤمناً ولا معانداً من سائر المسلمين، فليس من عطف البيان.

وعن محمد بن حماد الحارثي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من عبد دعا للمؤمنين والمؤمنات بظهر الغيب إلا قال الملك: ولك مثل ذلك، وما من عبد مؤمن دعا للمؤمنين والمؤمنات بظهر الغيب إلا رد الله عليه مثل الذي دعا لهم من كل مؤمن ومؤمنة مضى من أول الدهر أو هو آت إلى يوم القيامة»^(٢).

وعن صفوان بن يحيى، عن أبي الحسن الأول (عليه السلام)، إنه كان يقول: «من دعا لإخوانه من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وكل الله به عن كل مؤمن ملكاً يدعو له»^(٣).

وبهذا الإسناد، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: «ما من مؤمن يدعو للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات إلا كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة منذ بعث الله آدم إلى أن تقوم الساعة»^(٤).

فصل

في استحباب دعاء الإنسان لوالديه وأربعين من المؤمنين

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أبي (عليه السلام) يقول: خمس دعوات لا يحجب عن الرب تبارك وتعالى، دعوة الإمام المقسط، ودعوة المظلوم، يقول الله عز وجل: لأنتقمن لك ولو بعد حين، ودعوة الولد الصالح لوالديه، ودعوة الوالد الصالح لولده، ودعوة المؤمن لأخيه بظهر الغيب، فيقول: ولك مثلاه»^(٥).

(١) المجالس: ص ٢٢٨، ثواب الأعمال: ص ٨٨.

(٢) المجالس: ص ٣٠٧.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٥٢.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٥٢.

(٥) الأصول: ص ٥٣٦.

وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قدّم أربعين من المؤمنين ثم دعا استجيب له»^(١).

وعن أحمد بن علي بن إبراهيم، عن أبيه، بهذا السند، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قدّم في دعائه أربعين من المؤمنين ثم دعا لنفسه استجيب له»^(٢).

وعن عمر بن يزيد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «من قدّم أربعين رجلاً من إخوانه قبل أن يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه»^(٣).

فصل

في جواز الدعاء للكافر والسلام عليه عند الضرورة

عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: قلت لأبي الحسن موسى (عليه السلام): رأيت إن احتجت إلى الطبيب وهو نصراني أسلم عليه وأدعو له، قال: «نعم إنه لا ينفعه دعاؤك»^(٤).
أقول: لا يبعد أن يكون ذلك بالنسبة إلى المعاند.

(١) الأصول: ص ٥٣٦.

(٢) المجالس: ص ٢٧٣.

(٣) المجالس: ص ٣٢٨ ، الأمالي: ص ٢٧٠.

(٤) الأصول: ص ٦١٥ ، علل الشرايع: ص ٢٠٠.

فصل

في تأكد استحباب التهليل عشراً في الصباح والمساء

عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها سنة واجبة مع طلوع الشمس والمغرب، تقول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، ويميت ويحيي، وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير) عشر مرات، وتقول: (أعوذ بالله السميع العليم من هزات الشياطين، وأعوذ بك رب أن يحضرون، إن الله هو السميع العليم) عشر مرات قبل طلوع الشمس وقبل الغروب، فإن نسيت قضيت كما تقضي الصلاة إذا نسيتها»^(١).

وعن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قل: (أستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وأعوذ بالله أن يحضرون، إن الله هو السميع العليم)، وقل: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير)، قال: فقال له رجل: مفروض هو، قال: «نعم مفروض محدود تقوله قبل طلوع الشمس وقبل الغروب عشر مرات، فإن فاتك شيء فاقضه من الليل والنهار»^(٢).

وعن العلاء بن كامل، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن من الدعاء ما ينبغي لصاحبه إذا نسيه أن يقضيه يقول بعد الغداة: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، ويميت ويحيي، وهو حي لا يموت، بيده الخير كله، وهو على كل شيء قدير) عشر مرات، وتقول: (أعوذ بالله السميع العليم) عشر مرات، فإذا نسي من ذلك شيئاً كان عليه قضاؤه»^(٣).

(١) الأصول: ص ٥٤٩.

(٢) الأصول: ص ٥٤٩.

(٣) الأصول: ص ٥٤٩.

فصل

في استحباب الدعاء للرزق

عن زيد الشحام، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «ادع في طلب الرزق في المكتوبة وأنت ساجد: (يا خير المسؤولين، يا خير المعطين، ارزقني وارزق عيالي من فضلك، فإنك ذو الفضل العظيم)»^(١).

وعن علي بن السري، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل جعل أرزاق المؤمنين من حيث لا يحتسبون، وذلك أن العبد إذا لم يعرف وجه رزقه كثر دعاؤه»^(٢).

أقول: فإن أغلب الكسبة لا يعرفون من يشتري منهم، وكثير من العمال الذين يعلمون بأجر كالبنائين والحمالين ومن إليهم لا يعرفون من يستأجرهم وهكذا، والحديث من باب الاقتضاء لا العلية، فلا يقال: إن كثيراً من الأجراء والموظفين وأصحاب الأملاك يعرفون من أين يرزقون.

وعن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الرزق لينزل من السماء إلى الأرض على عدد قطر المطر إلى كل نفس بما قدر لها، ولكن الله فضول فأسألوا الله من فضله»^(٣).

وعن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «نظر أبو جعفر (عليه السلام) إلى رجل وهو يقول: (اللهم إني أسألك من رزقك الحلال)، فقال أبو جعفر (عليه السلام) سألت قوت النبيين، قل: (اللهم إني أسألك رزقاً واسعاً طيباً من رزقك)»^(٤).

أقول: كأن الإمام (عليه السلام) أراد إعلامه بأنه لا يكفيه مجرد (الرزق الحلال).

(١) الأصول: ص ٥٦٠.

(٢) المجالس: ص ١٠٩، التوحيد: ص ٤١٢.

(٣) قرب الإسناد: ص ٥٥.

(٤) الأصول: ص ٥٦١.

فإن الأنبياء (عليهم السلام) كان رزقهم حلالاً ومع ذلك لم يكن واسعاً، لأنهم كانوا زاهدين لا يريدون أكثر من ذلك، فالأفضل له أن يطلب الرزق الواسع، فإن كل أحد لا يتحمل ما يتحملة الأنبياء. وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: قلت للرضا (عليه السلام): جعلت فداك ادع الله عز وجل أن يرزقني الحلال، فقال: «أتدري ما الحلال»، قلت: الذي عندنا المكسب الطيب، فقال: «كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: الحلال هو قوت المصطفين»، ثم قال: «قل: اللهم إني أسألك من رزقك الواسع»^(١).

فصل

في من لا يستجاب دعاؤه

عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: صحبتته بين مكة والمدينة فجاء سائل فأمر أن يعطى، ثم جاء آخر فأمر أن يعطى، ثم جاء آخر فأمر أن يعطى، ثم جاء الرابع فقال أبو عبد الله: «يشبعك الله»، ثم التفت إلينا فقال: «أما عندنا ما نعطيهِ، ولكن أخشى أن أكون كأحد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم دعوة، رجل أعطاه الله مالاً فأنفقه في غير حقه ثم قال: اللهم ارزقني، فلا يستجاب له، ورجل يدعو على امرأته أن يريجه منها وقد جعل الله عز وجل أمرها إليه، ورجل يدعو على جاره وقد جعل الله عز وجل له السبيل إلى أن يتحول عن جواره ويبيع داره»^(٢).

أقول: (في غير حقه) فإن إعطاء الرابع يوجب نقص النفقة، فيكون داخلاً في من لا يستجاب له، كما أن الآخرين لا يستجاب لهما دعوة فيما إذا لم يكونا في محذور طلاق المرأة، والتحول عن الجوار، وإلا فقد رفع ما لا يطاق

(١) الأصول: ص ٥٦١.

(٢) الأصول: ص ٥٣٦، الخصال: ج ١ ص ٧٧.

والعسر ونحوهما.

وعن جعفر بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أربعة لا يستجاب لهم دعوة، الرجل جالس في بيته يقول: اللهم ارزقني، فيقال له: ألم آمرك بالطلب، ورجل كانت له امرأة فدعا عليها فيقال له: ألم أجعل أمرها إليك، ورجل كان له مال فأفسده فيقول: اللهم ارزقني فيقال له: ألم آمرك بالاقتصاد، ألم آمرك بالإصلاح، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾، ورجل كان له مال فأدانه بغير بينة، فيقال له: ألم آمرك بالشهادة»^(١).

أقول: الظاهر إلماع هذه الأحاديث إلى عدم استجابة دعاء كل من يدعو لأمر بيده بحيث أن يتمكن من الوصول إلى هدفه بدون دعاء، وإنما ذكرت الأمور المذكورة من باب المثال الغالب، فإن الله سبحانه جعل الأمور على قسمين، قسم بيد الإنسان كالزواج والحرب والكسب والإقدام ونحوها، وقسم بيده تبارك وتعالى، كالشفاء إذ ربما يشرب الإنسان الدواء ولا يشفى، وكالولد فرما يتزوج ولا يرزق ولدًا، وكالثمر فرما يزرع ولا يحصل على الثمر، والثروة فرما يكتسب ولا يحصل على الثروة، والظفر فرما يقدم في الحرب ولا ينتصر، وهذا هو موضع الدعاء، ولذا بعد أن هيا النبي (صلى الله عليه وآله) الرجال والسلاح وذهب إلى ساحة الحرب، رفع يديه بالدعاء، إلى غير ذلك.

لكن الظاهر أنه إذا لم يعلم الإنسان بالمقدمة ودعا، أو تصور عجزه ودعا، استجاب الله سبحانه، لما تقدم في الروايات من طلب كل شيء منه تعالى.

وعن الوليد بن صبيح، قال: سمعته (عليه السلام) يقول: «ثلاثة ترد عليهم دعوتهم، رجل رزقه الله مالاً فأنفقه في غير وجهه، ثم قال: يا رب ارزقني، فيقال له: ألم أرزقك، ورجل دعا على امرأته وهو لها ظالم فيقال له: ألم أجعل أمرها بيدك، ورجل جلس

(١) الأصول: ص ٥٣٧.

في بيته وقال: يا رب ارزقني، فيقال له: ألم أجعل لك السبيل إلى طلب الرزق»^(١).
أقول: (وهو لها ظالم) حتى يكون دعاؤه عليها بلا وجه، إذ لو كان الرجل مظلوماً منها، فإن دعاء المظلوم يستجاب.

وعن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): رجل قال لأقعدن في بيتي ولأصلين ولأصومن ولأعبدن ربي فأما رزقي فسيأتي، فقال: «هذا أحد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم»، قلت: ومن الاثنان الآخران، قال: «رجل له امرأة يدعو الله أن يريحه منها ويفرق بينه وبينها، فيقال له: أمرها بيدك خل سبيلها، ورجل كان له حق على إنسان لم يشهد عليه، فيدعو الله أن يرد عليه، فيقال له: قد أمرتك أن تشهد وتستوثق فلم تفعل»^(٢).

وعن خلاد أبي علي، عن رجل، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: كنا جلوساً عنده ف جاء سائل فأعطاه درهماً، ثم جاء آخر فأعطاه درهماً، ثم جاء آخر فأعطاه درهماً، ثم جاء الرابع فقال له: «يرزقك ربك»، ثم أقبل علينا فقال: «لو أن أحدكم كان عنده عشرون ألف درهم فأراد أن يخرجها في هذا الوجه لأخرجها ثم بقي ليس عنده شيء، ثم كان من الثلاثة الذين دعوا فلم يستجب لهم دعوة، رجل آتاه الله مالاً فمرغه ولم يحفظه فدعا الله أن يرزقه، فقال: ألم أرزقك، فلم يستجب له دعوة وردت عليه، ورجل جلس في بيته يسأل الله أن يرزقه فقال: ألم أجعل لك إلى طلب الرزق سبيلاً، أن تسير في الأرض وتبتغي من فضلي، فردت عليه دعوته، ورجل دعا على امرأته فقال: ألم أجعل أمرها في يدك، فردت عليه

(١) الأصول: ص ٥٣٧، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٢) السرائر: ص ٤٨٣.

دعوته»^(١).

أقول: لا يقال: فلماذا أنفق الرسول (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام) كل ما لديهما، حتى لم يجدا قوت عائلتهما؟

فإنه يقال: فعلهما استثناء، حيث ذكرنا سابقاً أن الذي يكون في حال النهوض يستثنى من القواعد الأولية، ولذا زجر الإمام (عليه السلام) عاصم، كما تقدم في رواية، لأنه تشبه بالإمام في زهده، وقال: «ألا إنكم لا تقدرون على ذلك، ولكن أعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد».

لا يقال: فأين ﴿ولقد كان لكم في رسول الله أسوة﴾^(٢)؟

لأنه يقال: الأسوة في القاعدة وفي الاستثناء، كل في مورده، لا أن تجعل القاعدة كالاستثناء أو بالعكس، مثلاً إذا كان اللازم الوضوء حال الصحة واليتيم حال المرض، فقلنا لزيد اتبع عمرواً، كان معناه ذلك، لا أن يتوضأ في حال المرض أو يتيمم حال الصحة.

وعن مسعدة بن زياد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أصناف لا يستجاب لهم، منهم من أدان رجلاً ديناً إلى أجل فلم يكتب عليه كتاباً ولم يشهد عليه شهوداً، ورجل يدعو على ذي رحم، ورجل تؤذيه امرأة بكل ما تقدر عليه وهو في ذلك يدعو الله عليها ويقول: اللهم أرحني منها، فهذا يقول الله تعالى له: عبدي أو ما قلدتك أمرها فإن شئت خليتها وإن شئت أمسكتها، ورجل رزقه الله تعالى مالا ثم أنفقه في البر والتقوى فلم يبق له منه شيء، وهو في ذلك يدعو الله أن يرزقه، فهذا يقول الرب: ألم أرزقك فأغنيك، أفلا اقتصدت ولم تسرف، إني لا أحب المسرفين، ورجل قاعد في بيته وهو يدعو الله أن يرزقه لا يخرج ولا يطلب من فضل الله كما أمره الله، فهذا يقول الله له: عبدي إني لم أحظر الدنيا

(١) المجلس: ص ٦٨.

(٢) سورة الأحزاب: ٢١.

عليك، ولم أرمك في جوارحك، وأرضي واسعة أفلا تخرج وتطلب الرزق، فإن حرمتك عذرتك وإن رزقتك فهو الذي تريد»^(١).

أقول: يظهر من ذيل هذا الحديث أن حتمية الإجابة التي هي على الله لا تمشي في أولئك، فله الإرادة بالفضل أو المنع فيهم، لا أنه لا يستجاب لهم إطلاقاً.

فصل

في استحباب دعاء الحاج والغازي والمريض

ووجوب توقي دعائهم

عن عيسى بن عبد الله القمي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «ثلاثة دعوتهم مستجابة، الحاج فانظروا كيف تخلفونه، والغازي في سبيل الله فانظروا كيف تخلفونه، والمريض فلا تغيظوه ولا تزجروه»^(٢).

أقول: لأن الأولين إذا دعيا عليكم . حيث خلفتموهما بغير الحسن . يستجاب دعاؤهما عليكم، وكذلك إذا أغيظ المريض ودعا.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «دعا موسى وأمن هارون وأمنت الملائكة، فقال الله تعالى: قد أجيبت دعوتكما فاستقيما، ومن غزا في سبيل الله أستجيب له كما أستجيب لكما إلى يوم القيامة»^(٣).

فصل في وجوب توقي دعوة المظلوم والوالدين

واستحباب دعاء المظلوم والوالدين

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إياكم ودعوة

(١) قرب الإسناد: ص ٣٨، الفروع: ج ١ ص ٣٤٦.

(٢) الأصول: ص ٥٣٦.

(٣) الأصول: ص ٥٣٦.

المظلوم، فإنها ترفع فوق السحاب حتى ينظر الله إليها، فيقول: ارفعوها حتى أستجيب له، وإياكم ودعوة الوالد فإنها أحد من السيف»^(١).

وعن سماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أبي (عليه السلام) يقول: اتقوا الظلم، فإن دعوة المظلوم تصعد إلى السماء»^(٢).

وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أوحى الله إلى نبي من أنبيائه في مملكة جبار من الجبابرة: إن أئت هذا الجبار فقل له: إني لم أستعملك على سفك الدماء واتخاذ الأموال، وإنما أستعملتك فتكف عني أصوات المظلومين فإني لن أدع ظلامتهم وإن كانوا كفاراً»^(٣).

وعن الحسن بن الجهم، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «لا تحقروا دعوة أحد، فإنه يستجاب لليهودي والنصراني فيكم، ولا يستجاب لهم في أنفسهم»^(٤).

أقول: أي لكم وعليكم، وعدم استجابة دعائم لأنفسهم أي كاستجابة دعاء المؤمن في الاقتضاء، لا أنه لا يستجاب مطلقاً، ففيهما ضعف المقتضي بينما في المؤمن قوته، والظاهر أنهما من باب المثال وإلا فكل كافر كذلك، وقد استجاب الله دعاء فرعون في قصة جريان الماء، إلى غير ذلك.

وعن المنصوري، عن عم أبيه، عن علي بن محمد الهادي، عن آبائه، عن الصادق (عليهم السلام)، قال: «ثلاث دعوات لا يجبن عن الله، دعاء الوالد لولده إذا بره، وعليه دعوته إذا عقه، ودعاء المظلوم على من ظلمه، ودعاؤه لمن انتصر له منه»^(٥).

(١) الأصول: ص ٥٣٦.

(٢) الأصول: ص ٥٣٦.

(٣) الأصول: ص ٤٦٤. ثواب الأعمال: ص ٤٠.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٦.

(٥) الأمالي: ص ١٧٦.

فصل في تحريم الدعاء على المؤمن بغير حق،

وعدم نفع الدعاء على الملوك بدون إصلاح النفس

عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن العبد ليكون مظلوماً فلا يزال يدعو حتى يكون ظالماً»^(١).

أقول: مثلاً سرق منه ديناراً، أو خدش له جرحاً، أو سبه، أو ما أشبهه، فيقول: اللهم اذهب بماله كله، أو اقتله، أو سلط عليه من يسجنه سنة.

وعن أبي عبيدة، عن ثوير، قال: سمعت علي بن الحسين (عليه السلام) يقول في حديث: «إن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه قالوا له: بئس الأخ أنت لأخيك، كف أيها المستر على ذنوبه وعورته، واربع على نفسك، واحمد الله الذي ستر عليك، واعلم أن الله عز وجل أعلم بعبده منك»^(٢).

وعن أبي عمر العجمي، عن الصادق جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «قال الله عز وجل: أنا الله لا إله إلا أنا، خلقت الملوك وقلوبهم بيدي، فأبما قوم أطاعوني جعلت قلوب الملوك عليهم رحمة، وأبما قوم عصوني جعلت قلوب الملوك عليهم سخطة، ألا لا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك، توبوا إليّ أعطف قلوبهم عليكم»^(٣).

وعن أبي حمزة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «قال الله عز وجل: أبما قوم عصوني جعلت قلوب الملوك عليهم نقمة، ألا لا تولعوا أنفسكم بسب الملوك، توبوا

(١) الأصول: ص ٤٦٤، عقاب الأعمال: ص ٤١.

(٢) الأصول: ص ٥٣٥.

(٣) المجالس: ص ٢٢٠.

إلى الله عز وجل ليعطف بقلوبهم عليكم»^(١).

أقول: إشارة إلى أن سبّ الظلمة لا ينفع مع عصيان الإنسان لله سبحانه، حيث إنه تعالى هو الذي سلطه عليه جزاءً لعصيانه، وإنما النافع علاج الأمر من جذره، بالطاعة لله تعالى، فإنه سبحانه الذي ﴿عَتَّ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾^(٢) رحمة، هو الذي ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾^(٣) نقمة، وفي آية أخرى: ﴿أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾^(٤)، إلى غير ذلك.

فصل

في استحباب الدعاء على العدو

عن المسمعي، قال: لما قتل داود بن علي المعلي بن خنيس، قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لأدعون الله على من قتل مولاي وأخذ مالي» الحديث^(٥).

وعن إسحاق بن عمار، قال: شكوت إلى أبي عبد الله (عليه السلام) جاراً لي وما ألقى منه، قال: فقال لي: «ادع عليه»، قال: ففعلت فلم أر شيئاً، فعدت إليه فشكوت إليه فقال لي: «ادع عليه»، فقلت: جعلت فداك قد فعلت فلم أر شيئاً، قال: «كيف دعوت عليه»، قال: إذا لقيته دعوت عليه، قال: فقال: «ادع عليه إذا أدبر وإذا استدبر»، ففعلت فلم ألبث حتى أراح الله منه^(٦).

أقول: كما أن الدعاء للمؤمن بظهر الغيب أقرب إلى الإجابة، كذلك الدعاء على الظالم بظهر الغيب، ولعل السر أن مع المواجهة تجيش العواطف

(١) المحاسن: ص ١١٧.

(٢) سورة الجمعة: ٢.

(٣) سورة الإسراء: ٥.

(٤) سورة الأنعام: ٦٥.

(٥) الأصول: ص ٥٣٧.

(٦) الأصول: ص ٥٣٧.

له، وعليه فلا يكون للدعاء ذلك الإخلاص الذي يكون بظهر الغيب.
و(أدبر) أي بظهر الغيب، و(استدبر) أي إذا كان في صدد الذهاب، نحو استخرج أي طلب الخروج.
وروي عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: «إذا دعا أحدكم على أحد قال: اللهم أطرقه بيلية لا أخت لها وأبح حريمه»^(١).

أقول: هذا في الظالم المستحق لذلك.

عن يعقوب بن سالم، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فقال له العلاء بن كامل: إن فلاناً يفعل بي ويفعل، فإن رأيت أن تدعو الله، فقال: «هذا ضعف بك، قل: اللهم إنك تكفي من كل شيء، ولا يكفي منك شيء، فاكفني أمر فلان بما شئت وكيف شئت، وحيث شئت وأنى شئت»^(٢).

أقول: (ضعف بك) أي أن لا تدعو بنفسك، وهو أمر بالدعاء بالنفس، فضلاً عن طلب الدعاء عن الآخرين، وإنما يطلب الدعاء من الآخرين لما تقدم من الأمر بالدعاء بلسان لم يعص به، وهو لسان غيره.
وعن يونس بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن لي جاراً من قريش من آل محرز قد نوه باسمي وشهري، كلما مررت به قال: هذا الرافضي يحمل الأموال إلى جعفر بن محمد، قال: «ادع الله عليه إذا كنت في صلاة الليل وأنت ساجد في السجدة الأخيرة من الركعتين الأولتين، فاحمد الله عز وجل ومجده وقل: (اللهم إن فلان بن فلان قد شهري ونوه بي وغازني وعرضني للمكاره، اللهم اضربه بسهم عاجل تشغله به عني، اللهم قرب أجله واقطع أثره، وعجل ذلك يا رب، الساعة الساعة) ثم ذكر أنه فعل ذلك ودعا عليه فهلك»^(٣).

(١) الأصول: ص ٥٣٧.

(٢) الأصول: ص ٥٣٧.

(٣) الأصول: ص ٥٣٧.

فصل

في استحباب مباهلة العدو وكيفيتها

عن أبي مسروق، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت له: إنا نكلم الناس فنحتج عليهم، إلى أن قال: فقال لي: «إذا كان ذلك فادعهم إلى المباهلة»، قلت كيف أصنع، قال: «أصلح نفسك ثلاثاً وأظنه أنه قال: وصم واغتسل، وابرز أنت وهو إلى الجبان، فشبك أصابعك من يدك اليمنى في أصابعه، ثم أنصفه وابدأ بنفسك، وقل (اللهم رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع، عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، إن كان أبو مسروق جحد حقاً وادعى باطلاً فأنزل عليه حساباً من السماء أو عذاباً أليماً)، ثم رد الدعوة عليه فقل: (وإن كان فلان جحد حقاً أو ادعى باطلاً فأنزل عليه حساباً من السماء أو عذاباً أليماً)، ثم قال لي: فإنك لا تلبث أن ترى ذلك فيه، فوالله ما وجدت خلقاً يجيبني إليه»^(١).

أقول: (أنصفه) أي في الكلام، لأنه أقرب إلى عدم إثارة الطرف، قال سبحانه: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(٢).

وعن أبي العباس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في المباهلة، قال: «تشبك أصابعك في أصابعه، ثم تقول: (اللهم إن كان فلان جحد حقاً وأقر بباطل فأصبه بحسبان من السماء أو بعذاب من عندك) وتلاعنه سبعين مرة»^(٣).

أقول: (الحسبان) ما كان بالحساب عند الله سبحانه، وهو العذاب، إشارة إلى أن العذاب أيضاً بالحساب لا اعتباطاً، كما يفعل الجبارون فيعذبون فوق

(١) الأصول: ص ٥٣٨.

(٢) سورة سبأ: ٢٤.

(٣) الأصول: ص ٥٣٩.

الاستحقاق، وفي الآية الكريمة: ﴿وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾^(١)، والتلاعن سبعين مرة يمكن أن يؤدي بلفظ: (اللهم العن الباطل من بيننا) أو ما أشبه ذلك.

وعن أبي جميلة، عن بعض أصحابه، قال: إذا جحد الرجل الحق فأراد أن يلاعنه قال: (اللهم رب السماوات السبع، ورب الأرضين السبع، ورب العرش العظيم، إن كان فلان جحد الحق وكفر به فأنزل عليه حُسباناً من السماء أو عذاباً أليماً)^(٢).

وعن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الساعة التي يباهل فيها ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس»^(٣).

أقول: هذا أفضل.

فصل

في أنه يكره أن يقال: الحمد لله منتهى علمه

عن الكاهلي، قال: كتبت إلى أبي الحسن موسى (عليه السلام) في دعاء: (الحمد لله منتهى علمه) فكتب إلي: «لا تقولن منتهى علمه، ولكن قل: منتهى رضاه»^(٤).

وعن أبي علي القصاب، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فقلت: (الحمد لله منتهى علمه) فقال: «لا تقل ذلك فإنه ليس لعلمه منتهى»^(٥).

أقول: نعم لرضاه منتهى، إذ يرضى بشيء ولا يرضى بشيء.

ولا يخفى أنه إذا قيل (منتهى علمه)، أريد أن بعد العلم سالبة بانتفاء الموضوع، قال سبحانه ﴿أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾^(٦)، وعلى أي فمعنى (منتهى الرضا) أي بقدر رضاه

(١) سورة الكهف: ٤٠.

(٢) الأصول: ص ٥٣٩.

(٣) الأصول: ص ٥٣٨.

(٤) التوحيد: ص ١٢٤.

(٥) التوحيد: ص ١٢٤.

(٦) سورة الرعد: ٣٣.

إلى منتهاه عن أي شيء، من باب تشبيه المعقول بالمحسوس، فكما يفرش الإنسان بالزهور كل ساحة الدار، كذلك يحمده في كل مساحة رضاه، المساحة المعنوية، فهو كما إذا قال: (أحبك قدر الكون) مثلاً، أي ليس مكان خالياً عن حيي لك.

فصل

في بعض الأدعية المكروهة

عن أبي الحسن علي بن محمد بن الرضا، عن آباءه، عن علي (عليهما السلام) قال في حديث: «إن من الغرة بالله أن يصر العبد على المعصية ويتمنى على الله المغفرة»، قال: وسمع رجلاً يقول: (اللهم إني أعوذ بك من الفتنة)، فقال: «أراك تتعوذ من مالك وولدك، يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، ولكن قل: (اللهم إني أعوذ بك من مضلات الفتن)»^(١).

وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) إنه قال: «لا يقولن أحدكم: اللهم إني أعوذ بك من الفتنة، لأنه ليس من أحد إلا وهو مشتمل على فتنة، ولكن من استعاذ فليستعذ من مضلات الفتن، فإن الله يقول: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾»^(٢).

وعن يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه كتب إليه بعض أصحابه يسأله أن يدعو الله أن يجعله ممن ينتصر به لدينك، فأجابه وكتب في أسفل كتابه: «يرحمك الله إنما ينتصر الله لدينه بشر خلقه»^(٣).

أقول: الانتصار للدين يأتي من الأخيار والأشرار، وقد ورد: «لا يزال يؤيد هذا الدين بمن لا خلاق له» فإن المنافق والفاسق ينصران الدين، لأن فيه

(١) المجالس: ص ١٩.

(٢) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٦٢.

(٣) رجال الكشي: ص ٢٦٤.

عزهما، فإطلاق الدعاء أعم، وإنما يلزم الدعاء بأن ينتصر به وهو من الأخيار، وما في الدعاء: (ممن تنتصر به لدينك) لا ينافي ذلك، إذ الدعاء منصرف إلى الانتصار الحسن، لا الشامل للسيء، أو أراد الإمام (عليه السلام) بهذا الكلام الإلماع إلى ذلك.

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قل: (اللهم أوسع علي في رزقي، وامدد لي في عمري، واغفر لي ذنبي، واجعلني ممن تنتصر به لدينك، ولا تستبدل غيري بي)^(١).
وعن بكر الأرقط، أو عن شعيب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث إنه قال له: ادع الله أن يغنيني عن خلقه، قال: «إن الله قسم رزق من شاء على يدي من شاء، ولكن أسأل الله أن يغنيك عن الحاجة التي تضطرك إلى لئام خلقه»^(٢).

فصل

في استحباب الدعاء بما جرى على اللسان وبأسماء الله الحسنى

عن زرارة، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): علمني دعاءً، فقال: «إن أفضل الدعاء ما جرى على لسانك»^(٣).

أقول: لأن ما يجري على اللسان هو بإيحاء القلب، وذلك أفضل من الأدعية التي إنما تقرأ للورود فقط، ولا ينافي ذلك أن الأفضلية من جهة أخرى في الأدعية الواردة.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه سأله سائل أن يعلمه دعاءً، فقال: «إن أفضل الدعاء ما جرى على لسانك»^(٤).

(١) الأصول: ص ٥٨٤.

(٢) الأصول: ص ٤٣٨.

(٣) أمان الأخطار: ص ٣.

(٤) أمان الأخطار: ص ٣.

وعن الرضا، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لله عز وجل تسعة وتسعون اسماً، من دعا الله بها استجيب له، ومن أحصاها دخل الجنة، وقال الله عز وجل: ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها»^(١).

أقول: ذكر الأسماء الحسنى في بعض الكتب، وهي الأسماء الدالة على الصفات الحسنة له سبحانه للجلال أو الجمال، ولعل المراد بالإحصاء الاتصاف حسب الممكن بتلك الصفات، ففي الرواية: «تخلقوا بأخلاق الله»، مثلاً يكون الإنسان كريماً رحيماً عالماً رازقاً، وهكذا، وهو أكرم الأكرمين، وأرحم الراحمين، وأعلم حيث يجعل رسالته، وخير الرازقين، وهكذا.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا أراد أحدكم الحاجة فليثن على ربه»، إلى أن قال: «وأكثر من أسماء الله عز وجل فإن أسماء الله كثيرة»^(٢).

فصل

في استحباب الدعاء للحامل

عن محمد بن إسماعيل أو غيره، قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): الرجل يدعو للحبلى أن يجعل الله عز وجل ما في بطنها ذكراً سوياً، فقال: «يدعو ما بينه وبين أربعة أشهر، فإنه أربعين ليلة نطفة، وأربعين ليلة علقة، وأربعين ليلة مضغة، فذلك تمام أربعة أشهر، ثم يبعث ملكين خلاقين فيقولان: يا رب ما تخلق ذكراً أو أنثى، شقيماً أو سعيداً، فيقال: ذلك» الحديث^(٣).

أقول: (شقيماً) بالعناء، كما إذا صار في مستقبل عمره في كد وتعب، و(سعيداً) عكسه، أو المراد اقتضاء الشقاء بسبب عمله، والسعادة كذلك، فالمراد

(١) التوحيد: ص ١٨٩.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٧٢.

(٣) الفروع: ج ٢ ص ٨٥.

تقدير عمله اقتضاءً، أو تقدير ذاته اقتضاءً، قال سبحانه: ﴿طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقي﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾^(٢).

وعن محمد بن عمرو بن سعيد، عن أبيه، قال: كنت عند أبي الحسن (عليه السلام) حيث دخل عليه داود الرقي، قال: جعلت فداك إن الناس يقولون: إذا مضى للحامل ستة أشهر فقد فرغ الله من خلقه، فقال أبو الحسن (عليه السلام): «يا داود ادع ولو بشق الصفا»، قلت: وأي شيء الصفا، قال: «ما يخرج مع الولد فإن الله يفعل ما يشاء»^(٣).

أقول: أي إذا خرج شق الولد ولم يخرج بعد الولد، فللدعاء مكان، فإن الله قادر بالإعجاز أن يغير، فإن كل ما في الكون حتى ورق الشجر إعجاز، وإنما الفرق الإعجاز المعتاد، والإعجاز غير المعتاد، ولا ينافي ذلك ما تقدم ويأتي من وقت خاص للدعاء، لأن في الوقت أفضل، كما أن الدعاء عند رأس الحسين (عليه السلام) مثلاً أقرب إلى الإجابة.

وعن علي بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في حديث قال: «تحول النطفة في الرحم أربعين يوماً، فمن أراد أن يدعو الله عز وجل ففي تلك الأربعين قبل أن تخلق، ثم يبعث الله ملك الأرحام فيأخذها فيقول: يا الهي أشقي أم سعيد» الحديث^(٤).

وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الرضا (عليه السلام)، قال: سألته أن يدعو الله عز وجل لامرأة من أهلنا بما حمل، فقال أبو جعفر (عليه السلام): «الدعاء ما لم يمض أربعة أشهر»، فقلت له: إنما لها أقل من هذا، فدعا لها، ثم قال: «النطفة تكون في الرحم

(١) سورة طه: ١ و ٢.

(٢) سورة هود: ١٠٥.

(٣) معاني الأخبار: ص ١١٥.

(٤) علل الشرايع: ص ٤٣.

ثلاثين يوماً، وتكون علقة ثلاثين يوماً، وتكون مضغة ثلاثين يوماً، وتكون مخلقة وغير مخلقة ثلاثين يوماً، فإذا تمت الأربعة أشهر بعث الله إليه ملكين خلاقين يصورانه ويكتبان رزقه وأجله، وشقيماً أو سعيداً»^(١).

أقول: الاختلاف بين الثلاثين والأربعين باعتبار اختلاف العوامل، ولعل للهواء الحارة والباردة خصوصاً في المناخات المختلفة تأثيراً في السرعة والبطء، كما أن آفاق إفريقيا توجب البلوغ أسرع من آفاق المناطق الباردة، وكذلك الحيض في النساء، حيث النضج في الأول أسرع دون الثاني.

وعن الحسن بن الجهم، قال: قلت للرضا (عليه السلام): يجوز أن يدعو الله عز وجل فيحول الأنتى ذكراً والذكر أنثى، فقال: «إن الله يفعل ما يشاء»^(٢).

أقول: الأمور بيد الله سبحانه وتعالى، وإنما الدعاء قبل إتمام الأربعة أفضل، والشقي باعتبار المكتوب على جبهته حيث يعلم الله ذلك، ثم من كتب على جبهته أيضاً الاختيار بيده.

فصل في أنه يستحب للداعي اليأس مما في أيدي الناس

وأن لا يرجو إلا الله

عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا أراد أحدكم أن لا يسأل ربه شيئاً إلا أعطاه فليأس من الناس كلهم، ولا يكون له رجاء إلا من عند الله، فإذا علم الله ذلك من قلبه لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه» الحديث^(٣).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: وروي أن الله أوحى إلى عيسى

(١) قرب الإسناد: ص ١٥٤.

(٢) قرب الإسناد: ص ١٧٤.

(٣) الأصول: ص ٣٨٢.

(عليه السلام): «ادعني دعاء الحزين الغريق الذي ليس له مغيث، يا عيسى سلني ولا تسأل عن غيري، فيحسن منك الدعاء ومني الإجابة» الحديث^(١).
أقول: المراد سؤال ما يرتبط بالله عن غير الله، وإلا فالله سبحانه أمر بالأسباب، لكن من سلك سبيل الأسباب يلزم أن يعرف أن ذلك أيضاً من الله، وهذا هو معنى انحصار الرجاء في الله تعالى.
قال: «وأوحى الله إلى موسى: يا موسى ما دعوتني ورجوتني فإني سأغفر لك على ما كان منك»^(٢).

فصل

في استحباب لبس الداعي خاتم فيروزج وخاتم عقيق

عن علي بن محمد بن إسحاق، رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «ما رفعت كف إلى الله أحب إليه من كف فيها عقيق»^(٣).
وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «قال الله عز وجل: إني لأستحيي من عبدي يرفع يده وفيها خاتم فيروزج فأردها خائبة»^(٤).
وعن الصادق (عليه السلام)، قال: «ما رفعت كف إلى الله أحب إليه من كف فيها خاتم عقيق»^(٥).
أقول: قد تقدم أن من الأسباب ما هي خفية، وما ورد في هذه الروايات هي

(١) عدة الداعي: ص ٩٧.

(٢) عدة الداعي: ص ١٠٤.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٩٥.

(٤) عدة الداعي: ص ٩٤ - ٩٥.

(٥) عدة الداعي: ص ٩٤ - ٩٥.

من الأسباب الخفية، ولعله يأتي يوم يكشف فيه الأمر، كما كشف بعض علل الأحكام من تقدم العلم، وكذلك وجه قضاء الحاجة في الرواية الآتية.

وعنه (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من تختم بالعقيق قضيت حوائجه»^(١).

قال: وفي حديث آخر: «من تختم بالعقيق لم يقض له إلاّ بالتي هي أحسن»^(٢).

أقول: الأحجار كالإنسان بعضها أفضل من بعض، قال سبحانه: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾.

فصل

في وجوب ترك الداعي للذنوب

عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن العبد يسأل الله الحاجة فيكون من شأنه قضاؤها إلى أجل قريب، أو إلى وقت بطيء، فيذنب العبد ذنباً فيقول الله تعالى للملك: لا تقض حاجته وأحرمه إياها فإنه تعرض لسخطي واستوجب الحرمان مني»^(٣).

عن زرارة، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر»^(٤).

أقول: حيث لا يصل سهمه إلى مقصده وإنما يذهب ضياعاً.

وعن أحمد بن فهد الحلبي، قال: في الحديث القدسي: «لا يحجب عني دعوة إلاّ دعوة أكل الحرام»^(٥).

قال: وقال رجل: يا رسول الله أحب أن يستجاب دعائي، فقال (صلى الله عليه وآله):

(١) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٧٥.

(٢) عدة الداعي: ص ٩٤.

(٣) الأصول: ص ٤٤٠.

(٤) الفقيه: ج ٢ ص ٣٥٩. تهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢٢٥.

(٥) عدة الداعي: ص ١٠٢.

«طهر مأكلك ولا تدخل بطنك الحرام»^(١).

قال: «وأوحى الله إلى عيسى (عليه السلام): قل لظلمة بني إسرائيل: لا تدعوني والسحت تحت أقدامكم، والأصنام في بيوتكم، فإني آليت أن أجيب من دعائي وأن إجابتي إياهم لعني عليهم حتى يتفرقوا»^(٢).

أقول: حيث بيوتهم محرمة أو فرشهم، والأصنام هي التماثيل التي كانوا يقدسونها، ويقولون مثلاً ﴿عُزِّيْرُ ابْنِ اللَّهِ﴾^(٣). (يتفرقوا) أي إذا اجتمعوا للدعاء شملتهم لعنتي إلى زمان تفرقهم حتى لا يدعوا بعد التفرق.

قال: وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «مر موسى (عليه السلام) برجل وهو ساجد فانصرف من حاجته وهو ساجد، فقال (عليه السلام): لو كانت حاجتك بيدي لقضيتها لك، فأوحى الله إليه: يا موسى لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبلته (ما استجبت له) أو يتحول عما أكره إلى ما أحب»^(٤).

وعن علي بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال الله عز وجل: «وعزتي وجلالي لا أجيب دعوة مظلوم دعائي في مظلمة ظلمها ولأحد عنده مثل تلك المظلمة»^(٥).

أقول: لعل المراد أصل المظلمة، ولو كان ظلم الناس له غضب بيته وظلمه لهم غضب ما لهم، أو خصوصية المظلمة كان يدعو لرد بيته، وقد غضب هو بيت الناس أيضاً، لكن الأول أقرب إلى الانصراف، ويؤيده الرواية الأخيرة

(١) عدة الداعي: ص ١٠٢.

(٢) عدة الداعي: ص ١٠٢.

(٣) سورة التوبة: ٣٠.

(٤) عدة الداعي: ص ١٢٥.

(٥) عقاب الأعمال: ص ٤٠.

وغيرها.

وعن الحسن بن راشد، عن الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: «إذا ظلم الرجل فظل يدعو على صاحبه، قال الله عز وجل: إن هيهنا آخر يدعو عليك يزعم أنك ظلمته، فإن شئت أجبتك وأجبت عليك، وإن شئت أخرتكما فيوسعكما عفوي»^(١).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: «روي أن الله أوحى إلى عيسى (عليه السلام) قل لظلمة بني إسرائيل: إني لا أستجيب لأحد منهم دعوة ولأحد من خلقي عندهم مظلمة»^(٢).

(١) المجلس: ص ١٩١.

(٢) عدة الداعي: ص ١٠٣.

أبواب الذكر

فصل في استحباب ذكر الله على كل حال

عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «مكتوب في التوراة التي لم تتغير: إن موسى سأل ربه فقال: يا رب أقرب أنت مني فأناجيك، أم بعيد فأناديك، فأوحى الله عز وجل إليه: يا موسى أنا جليس من ذكرني، فقال موسى (عليه السلام): فمن في سترك يوم لا ستر إلا سترك، قال: الذين يذكرونني فأذكرهم، ويتحابون فيّ فأحبهم، فأولئك الذين إن أردت أن أصيب أهل الأرض بسوء ذكرتهم فدفعت عنهم بهم»^(١).

وبهذا الإسناد قال: «مكتوب في التوراة التي لم تتغير: إن موسى سأل ربه فقال: إلهي إنه يأتي على مجالس أعزك وأجللك أن أذكرك فيها، فقال: يا موسى إن ذكري حسن على كل حال»^(٢).
أقول: (لم تتغير) أي في التوراة الأصلية المنزلة قبل أن يغيرها اليهود.
وعن أنس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لذكر الله بالغدو والآصال خير من

(١) الأصول: ص ٥٣٠.

(٢) الأصول: ص ٥٣٠.

حطم السيوف في سبيل الله» الحديث^(١).

أقول: (حطم السيوف) أي يجاهد في سبيل الله حتى يتكسر سيفه.

وعن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر محمد الباقر (عليه السلام)، قال: «لا يزال المؤمن في صلاة ما كان في ذكر الله عز وجل، قائماً كان أو جالساً أو مضطجعاً، إن الله عز وجل يقول: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ الآية»^(٢).

أقول: فليس من خلاف الأدب أن يذكر الإنسان الرب نائماً ورجلاه ممدودة، أو في حال التخلي أو المواقعة أو ما أشبه ذلك.

فصل

في كراهة ترك ذكر الله

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أوحى الله إلى موسى: يا موسى لا تفرح بكثرة المال، ولا تدع ذكري على كل حال، فإن كثرة المال تنسي الذنوب، وإن ترك ذكري يقسي القلوب»^(٣).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «أبخل الناس رجل يمر بمسلم ولا يسلم عليه، وأكسل الناس عبد صحيح فارغ لا يذكر الله بشفة ولا بلسان، وأسرق الناس الذي يسرق من صلاته، تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجهه، وأجفى الناس رجل ذكرت بين يديه فلم يصل علي، وأعجز الناس من عجز عن الدعاء»^(٤).

قال: وعنهم (عليهم السلام): «إن في الجنة قيعاناً فإذا أخذ الذاكر في الذكر أخذت الملائكة في غرس الأشجار، فرمما وقف بعض الملائكة فيقال له: لم وقفت،

(١) معاني الأخبار: ص ١١٧.

(٢) المجالس: ص ٤٨.

(٣) الأصول: ص ٥٣٠، علل الشرايع: ص ٣٨.

(٤) عدة الداعي: ص ٢٥.

فيقول: إن صاحبي قد فتر، يعني عن الذكر»^(١).

أقول: قد تواترت الروايات بهذا المعنى، فإن عمل الإنسان يجسّم، إما في الجنان بالبناء والشجر والطيور والنهر والخور والولدان وما أشبهه، وإما في النيران . والعياذ بالله . بالنار والزقوم والغسلين ونحوها.

فصل

في استحباب ذكر الله في كل مجلس

عن الفضيل بن يسار، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ما من مجلس يجتمع فيه أبرار وفجار فيقومون على غير ذكر الله عز وجل إلاّ كان حسرة عليهم يوم القيامة»^(٢).

أقول: (وفجار) الواو للتقسيم، مثل (الكلمة اسم وفعل وحرف)، أي سواء كان المجتمعون أبراراً أو فجاراً، فإن الأولين بحاجة إلى ذلك، كما أن الآخرين لا يجرمون إذا ذكروا لفجورهم، فإن الخير خير من كل أحد صدر.

وعن حسين بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من قوم اجتمعوا في مجلس فلم يذكروا اسم الله عز وجل ولم يصلوا على نبيهم إلاّ كان ذلك المجلس حسرةً ووبالاً عليهم»^(٣).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما اجتمع قوم في مجلس لم يذكروا الله عز وجل ولم يذكرونا إلاّ كان ذلك المجلس حسرة عليهم في القيامة»، ثم قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «إن ذكرنا من ذكر الله، وذكر عدونا من ذكر الشيطان»^(٤).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «ما جلس قوم يذكرون

(١) عدة الداعي: ص ١٨٧.

(٢) الأصول: ص ٥٢٩.

(٣) الأصول: ص ٥٣٠.

(٤) الأصول: ص ٥٢٩.

الله عز وجل إلا ناداهم مناد من السماء: قوموا فقد بدلت سيئاتكم حسنات، وغفرت لكم جميعاً، وما قعد عدة من أهل الأرض يذكرون الله عز وجل إلا قعد معهم عدة من الملائكة»^(١).
أقول: نفس السيئة تبدل حسنة، كالخمر تبدل خلاً، كما في عكسه أيضاً كالطعام يبدل نجاسة.
وعن ورام بن أبي فراس في كتابه قال: قال (عليه السلام): «ما من قوم قعدوا في مجلس ثم قاموا ولم يذكروا الله إلا كان حسرة عليهم يوم القيامة»^(٢).

فصل

في ما يستحب أن يقال عند القيام من المجلس

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «من أراد أن يكتال بالمكيال الأوفى فليقل إذا أراد أن يقوم من مجلسه: سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين»^(٣).

فصل

في استحباب كثرة ذكر الله

عن داود بن سرحان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أكثر ذكر الله أحبه الله، ومن ذكر الله كثيراً كتبت له براءتان، براءة من النار وبراءة من النفاق»^(٤).
أقول: النفاق صفة مذمومة في الدنيا، وإن لم يذهب بالإنسان إلى النار في الآخرة، كما أنه إذا ذهب إلى الجنة كان في أسفل درجاتها، كسائر من يدخل الجنة

(١) عدة الداعي: ص ١٨٦.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٨٠.

(٣) الأصول: ص ٥٢٩.

(٤) الأصول: ص ٥٣١.

وله صفة سيئة في الدنيا، فإنه وإن طهر من ذلك قبل ذهابه إلى الجنة، لأن الجنة مكان الأطهار، إلا أن الفرق في ارتفاع الدرجات وانخفاضها، قال سبحانه: ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَئِنَّ خَيْرَ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾^(١)، ولعل المراد بالبراءة من النفاق أنه ليس بمنافق، فهو شهادة له.

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما من شيء إلا وله حد ينتهي إليه إلا الذكر، فليس له حد ينتهي إليه، فرض الله عز وجل الفرائض، فمن أداهن فهو حدهن، وشهر رمضان فمن صامه فهو حده، والحج فمن حج فهو حده، إلا الذكر فإن الله عز وجل لم يرض منه بالقليل ولم يجعل له حد ينتهي إليه، ثم تلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾، فقال: لم يجعل الله له حداً ينتهي إليه، قال: وكان أبي (عليه السلام) كثير الذكر، لقد كنت أمشي معه وإنه ليذكر الله، وأكل معه الطعام وإنه ليذكر الله، ولقد كان يحدث القوم وما يشغله ذلك عن ذكر الله، وكنت أرى لسانه لا زقاً بجنكه يقول: لا إله إلا الله، وكان يجمعنا فيأمر بالذكر حتى تطلع الشمس» إلى أن قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ألا أخبركم بخير أعمالكم، وأرفعها في درجاتكم، وأزكاها عند مليككم، وخير لكم من الدينار والدرهم، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتقتلوهم ويقتلوكم»، فقالوا: بلى، فقال: «ذكر الله كثيراً»، ثم قال: «جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله): فقال: من خير أهل المسجد، فقال: أكثرهم لله عز وجل ذكراً، وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من أعطى لساناً ذاكراً فقد أعطي خير الدنيا والآخرة، وقال في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُنُّنَّ تَسْتَكْتِرُنَّ﴾ قال: لا تستكثر ما عملت من خير الله»^(٢).

أقول: الصوم محدود بالنهار، والحج محدود بوقت خاص، والعمرة

(١) سورة الإسراء: ٢١.

(٢) الأصول: ص ٥٣٠.

محدودة بمكان خاص وأعمال خاصة، والخمس والزكاة محدودتان، والصدقة محدودة بما لم يكن إسرافاً كما تقدم، والصلاة تتركها الحائض ومشروطة بشروط خاصة، إلى غير ذلك، أما الذكر فمطلق من جهة كل تلك الأمور، نعم القرآن أيضاً يقرأ في كل وقت، لكنه أيضاً محدود بألفاظ خاصة، أما الذكر فيأتي بسائر اللغات.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قال الله عز وجل لموسى: أكثر ذكرى بالليل والنهار، وكن عند ذكرى خاشعاً، وعند بلائي صابراً، واطمئن عند ذكرى، وابعدي ولا تشرك بي شيئاً، إليّ المصير، يا موسى اجعلني ذكرك، وضع عندي كنزك من الباقيات الصالحات»^(١).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قال الله عز وجل: يا موسى اجعل لسانك من وراء قلبك تسلم، وأكثر ذكرى بالليل والنهار، ولا تتبع الخطيئة في معدنها فتندم، فإن الخطيئة موعده أهل النار»^(٢).
أقول: كون المسان من وراء القلب، أي أن الذكر صادر عن القلب لا مجرد لقلقة لسان، ومعدن الخطيئة جهنم، لأنها منها وإليها، وإنما كانت الخطيئة من جهنم لأنها من جنس المغضوب عليهم، وجهنم محل غضب الله سبحانه، كما أن الحسنه من الجنة إلى الجنة، وقد ذكرنا سابقاً أن الكون دنيا وآخرة شيء واحد والطيبات بعضها من بعض، والخبائث كذلك، ولذا ورد: إن الحمى من فيح جهنم، وإن بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة.

وعن داود الحمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من أكثر ذكر الله عز وجل

(١) الأصول: ص ٥٣٠.

(٢) الأصول: ص ٥٣٠.

أظله الله في جنته»^(١).

أقول: المراد الظل المعنوي، أي إن الإنسان يكرم هناك بأنه من خواص الله سبحانه، أو المادي وهو نوع خاص وإن لم تكن هناك شمس.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) في رسالته إلى أصحابه، قال: «وأكثروا ذكر الله ما استطعتم في كل ساعة من ساعات الليل والنهار، فإن الله أمر بكثرة الذكر، والله ذاكر لمن ذكره من المؤمنين، واعلموا أن الله لم يذكره أحد من عباده المؤمنين إلا ذكره بخير»^(٢).

وعن عبد الله بن ميمون القداح، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله) لأصحابه: «ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من الدينار والدرهم، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتقتلوهم ويقتلوكم، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: ذكر الله كثيراً»^(٣).

أقول: فإن العبادات شرعت لذكر الله، فإنه عصمة الأمور كلها، ولذا كان أفضل من الجهاد وغيره، ولا منافاة بين الأفضلية وبين الوجوب لغيره.

وعن محمد بن يحيى، وعثمان بن عيسى جميعاً، عن بعض أصحابه، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): من أكرم الخلق على الله، قال: «أكثرهم ذكراً لله وأعملهم بطاعته»^(٤).

وعن رجاء بن أبي الضحاك، عن الرضا (عليه السلام) في حديث، إنه صحبه من المدينة إلى مرو قال: فو الله ما رأيت رجلاً كان أتقى لله عز وجل منه، ولا أكثر ذكراً له

(١) الأصول: ص ٥٣١.

(٢) الروضة: ص ١٣٤.

(٣) المحاسن: ص ٣٨.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٨٣.

في جميع أوقاته منه»^(١).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الملك ينزل بصحيفة أول النهار وأول الليل فيكتب فيها عمل ابن آدم، فاملوا في أولها خيراً وفي آخرها خيراً، فإن الله يغفر لكم فيما بين ذلك إن شاء الله، وإن الله يقول: اذكروني أذكركم، ويقول الله: ولذكر الله أكبر»^(٢).

وعن عبد الله بن أبي يعفور، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ثلاث لا تطيقهن الناس، الصبح عن الناس، ومواساة الأخ أخاه في المال، وذكر الله كثيراً»^(٣).

أقول: كناية عن صعوبتهن.

فصل

في استحباب ذكر الله في الخلوة والملا

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «شيعتنا الذين إذا خلوا ذكروا الله كثيراً»^(٤).

وعن ابن فضال رفعه، قال: «قال الله لعيسى (عليه السلام) في حديث: يا عيسى أكن لي قلبك، وأكثر ذكرني في الخلوات، وأعلم أن سروري أن تبصص إليّ، وكن في ذلك حياً ولا تكن ميتاً»^(٥).

أقول: (سروري) من باب (خذ الغايات واترك المبادئ).

وعن بشير الدهان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قال الله عز وجل: يا ابن آدم اذكرني

(١) عيون الأخبار: ص ٣٠٨.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١١٨٣.

(٣) الخصال: ج ١ ص ٦٦.

(٤) الأصول: ص ٥٣١.

(٥) الأصول: ص ٥٣٢.

في ملاً أذكرك في ملاً خير من ملائك»^(١).

وعن ابن فضال رفعه، قال: قال الله عز وجل لعيسى (عليه السلام) في حديث: «يا عيسى اذكربني في

ملاً أذكرك في ملاً خير من ملاً الآدميين»^(٢).

وعن ابن محبوب، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال الله عز وجل: «من ذكرني

في ملاً من الناس ذكرته في ملاً من الملائكة»^(٣).

وعن بشير الدهان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال الله عز وجل: «يا بن آدم اذكربني في

نفسك أذكرك في نفسي، يا بن آدم اذكربني في خلاء أذكرك في خلاء، يا بن آدم اذكربني في ملاً أذكرك في

ملاً خير من ملائك»، وقال: «ما من عبد يذكر الله في ملاً من الناس إلا ذكره الله في ملاً من الملائكة»^(٤).

أقول: الأقسام أربعة: الملاً والخلاء، سراً وجهراً، كما قال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ

وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾^(٥)، وكأن ما في الحديث من الذكر في النفس أعم من الاثنين.

فصل في استحباب ذكر الله

وقراءة القرآن في المنزل والمسجد خصوصاً عند خوف الصاعقة

عن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، قال: «كان أبي (عليه السلام) كثير

الذكر، وكان يجمعنا فيأمرنا بالذكر حتى تطلع الشمس، ويأمر بالقراءة من كان يقرأ منا، ومن كان لا يقرأ منا

أمره بالذكر»، قال: «والبيت الذي يقرأ فيه القرآن

(١) الأصول: ص ٥٣٠.

(٢) الأصول: ص ٥٣٢.

(٣) الأصول: ص ٥٣٠.

(٤) المحاسن: ص ٣٩.

(٥) سورة البقرة: ٢٧٤.

ويذكر الله عز وجل فيه تكثر بركته وتحضره الملائكة وتهجره الشياطين، ويضيء لأهل السماء كما يضيء الكوكب الدرّي لأهل الأرض، والبيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ولا يذكر الله فيه تقل بركته وتهجره الملائكة وتحضره الشياطين»، ثم قال: «جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: من خير أهل المسجد، فقال: أكثرهم لله ذكراً»^(١).

أقول: (البركة) الدوام والعاقبة الحسنة، كما ألعنا إليه فيما سبق، من برك البعير إذا ثبت عن الجري، ومنه: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾^(٢)، والملائكة توحى الخير، والشياطين الشر، كما في الآيات والروايات. وعن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «يموت المؤمن بكل ميتة إلا الصاعقة لا تأخذه وهو يذكر الله عز وجل»^(٣).

وعن بريد بن معاوية، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن الصواعق لا تصيب ذاكراً»، قال: قلت: وما الذاكِر، قال: «من قرأ مائة آية»^(٤).
أقول: مائة آية من باب المثال الأفضل.

وعن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن ميتة المؤمن، قال: «يموت المؤمن بكل ميتة، يموت غرقاً ويموت بالهدم ويتلى بالسبع ويموت بالصاعقة، ولا تصيب ذاكراً لله عز وجل»^(٥).
وعن عبد الله بن حماد، قال: قال الصادق (عليه السلام): «الصاعقة لا تصيب ذاكراً لله عز وجل»^(٦).

(١) الأصول: ص ٥٣٠.

(٢) سورة الفرقان: ١.

(٣) الأصول: ص ٥٣٢.

(٤) الأصول: ص ٥٣٢.

(٥) الأصول: ص ٥٣٢.

(٦) المجالس: ص ٢٧٨.

وعن معاوية بن عمار، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكراً»^(١).

فصل

في استحباب الاشتغال بذكر الله عما سواه من العبادات المستحبة

عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل يقول: من شغل بذكري عن مسألتى أعطيته أفضل ما يعطى من سألتى»^(٢).

وعن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن العبد لتكون له الحاجة إلى الله عز وجل فيبدأ بالثناء على الله والصلاة على محمد وآل محمد حتى ينسى حاجته، فيقضيها الله له من غير أن يسأله أياها»^(٣).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «اعلموا أن خير أعمالكم عند مليككم، وأزكاها وأرفعها في درجاتكم، وخير ما طلعت عليه الشمس، ذكر الله سبحانه وتعالى، فإنه أخبر عن نفسه فقال: أنا جليس من ذكرني»^(٤).

أقول: (أزكاها) أكثرها نمواً كما ينمو الشجر، و(خير) لأن ما يعطي الله الذاكر أكثر من الثروات التي طلعت عليها الشمس، أو أنها تطلع على كل خير وشر، وأخير الخير الذكر (جليس) من باب تشبيه المعقول بالمحسوس، فكما أن جليس الإنسان دائم اللطف به كذلك إذا كان الإنسان في معرض لطف الله وعنايته.

وعن أبي عثمان العبدى، عن جعفر، عن أبيه، عن علي (عليهم السلام)، قال: «قراءة القرآن

(١) علل الشرايع: ص ١٥٨.

(٢) الأصول: ص ٥٣٢، المحاسن: ص ٣٩.

(٣) الأصول: ص ٥٣٢.

(٤) عدة الداعي: ص ٨٧.

في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة، وذكر الله أفضل، والصدقة جنة»^(١).
أقول: اختلاف الروايات محمول على اختلاف الحالات.

فصل

في استحباب ذكر الله في النفس

عن زرارة، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «لا يكتب الملك إلا ما سمع، وقال الله عز وجل: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَعًا وَخِيفَةً﴾^(٢)، فلا يعلم ثواب ذلك الذكر في نفس الرجل غير الله لعظمته»^(٣).

أقول: (ما سمع) تحريض على أن يكون الذكر باللسان، لا بالقلب فقط، وإن كان ذلك له فضل أيضاً، فالمراد الكتابة الفضلى، وإلا قال سبحانه: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾^(٤).

وعن إبراهيم بن أبي البلاد، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قال الله عز وجل: من ذكرني سرّاً ذكرته علانية»^(٥).

وعن أبي المغرا الخصاف، رفعه قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «من ذكر الله عز وجل في السر فقد ذكر الله كثيراً، إن المنافقين كانوا يذكرون الله علانيةً ولا يذكرونه في السر، فقال الله عز وجل: يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً»^(٦).

أقول: وحيث إن ذكر المنافق قليل، فذكر المؤمن كثير، فإنه وإن كان من حيث الكم قليلاً إلا أن الذكر المقبول عنده سبحانه كثير، قال الشاعر:

(١) بصائر الدرجات: ص ٤.

(٢) سورة الأعراف: ٢٠٥.

(٣) الأصول: ص ٥٣٢.

(٤) سورة الإسراء: ٣٦.

(٥) الأصول: ص ٥٣٢.

(٦) الأصول: ص ٥٣٢.

قليل منك يكفيني ولكن

قليلك لا يقال له قليل

ثم إن ذكرهم علانية حيث لم يكن مقبولاً كان له صحة السلب، لأنه صورة ذكر لا واقعه.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): إنه كان في غزاة فأشرفوا على واد فجعل الناس يهللون ويكبرون ويرفعون أصواتهم، فقال: «أيها الناس اربعوا على أنفسكم، أما إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، وإنما تدعون سميعاً قريباً معكم»^(١).

أقول: لعله كان عملهم ضوضاءً، أو لأجل أن ذلك ينبه العدو ويهيجه، وإلا فقد أمر (صلى الله عليه وآله) بالعج في التلبية، فلكل موضعه، فإنه تعالى وإن لم يكن أصم ولا غائباً في التلبية أيضاً، إلا أن الهيبة والإيجاء النفسي الحاصلين من ترفيع الصوت أوجبا ذلك.

فصل

في استحباب ذكر الله في أوقات وحالات

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ذاكر الله عز وجل في الغافلين كالمقاتل عن الفارين، والمقاتل عن الفارين له الجنة»^(٢).
وعن أبي ذر، عن النبي (صلى الله عليه وآله): «يا أباذر الذاكر في الغافلين كالمقاتل في الفارين في سبيل الله»^(٣).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «من ذكر الله في السوق مخلصاً عند غفلة الناس وشغلهم بما فيه، كتب الله له ألف حسنة، ويغفر الله

(١) عدة الداعي: ص ١٩٠.

(٢) الأصول: ص ٥٣٢، المحاسن: ص ٣٩.

(٣) المجالس: ص ٣٣٩.

له يوم القيامة مغفرة لم تخطر على قلب بشر»^(١).

أقول: خصوصية السوق لأنه مكان الغفلة، ويحضره الشيطان كما في الحديث، فإن الناس مشغولون عن الله بالبيع والشراء ونحوهما.

وعن أبي أسامة، قال: زاملت أبا عبد الله (عليه السلام)، قال: فقال لي: «اقرأ» فافتتحت سورة من القرآن فقرأتها فرق وبكى، ثم قال: «يا أبا أسامة، أودعوا قلوبكم ذكر الله عز وجل، واحذروا النكت فإنه يأتي على القلب تارات أو ساعات الشك من صباح ليس فيه إيمان ولا كفر، شبه الخرقاة البالية أو العظم النخر، يا أبا أسامة أأست ربما تفقدت قلبك فلا تذكر به خيراً ولا شراً ولا تدري أين هو»، قال: قلت له: بلى إنه ليصيبني وأراه يصيب الناس، قال: «أجل، ليس يعرى منه أحد»، قال: «فإذا كان فاذكروا الله عز وجل واحذروا النكت، فإنه إذا أراد بعبد خيراً أنكت إيماناً، وإذا أراد به غير ذلك نكت غير ذلك» الحديث^(٢).

أقول: إيداع القلب عبارة عن تذكره سبحانه كأنه وديعة فيه، و(النكت) الأول عبارة عن إلقاء الشيطان، والثاني عن إلقاء الملك كما ورد في بعض الأحاديث: إن في القلب (لمة) من الملائكة، و(لمة) من الشياطين، وذلك ما يجده الإنسان، وإلا فمن أين يلقي في قلبه الخير أو الشر.

وعن السكوني، عن جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام)، عن أبيه (عليه السلام)، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «ما من عبد سلك وادياً فييسط كفه فيذكر الله ويدعو إلا ملأ الله ذلك الوادي حسنات، فليعظم ذلك الوادي أو ليصغر»^(٣).

أقول: بسط الكف، لعل المراد به حال الدعاء كحال القنوت والضراعة،

(١) عدة الداعي: ص ١٨٩.

(٢) الروضة: ص ١٩٧.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧٣.

أو كناية كما في قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَبْسُطُهَا﴾^(١)، والمراد به التكلم وانطلاق اللسان، كما أن الآية يراد بها إطلاق المال بإعطائه اعتباراً، (وليُعظم) أي سواء رآه عظيماً بأن كان كذلك، أو صغيراً. وعن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت له: إنه يقع في قلبي أمر عظيم، فقال: «قل: لا إله إلا الله»، قال جميل: فكلمنا وقع في قلبي شيء، قلت: لا إله إلا الله، فيذهب عني^(٢). أقول: (عظيم) أي خلاف العقيدة الصحيحة، فإن الشيطان يوسوس للإنسان، فإذا قال كلمة الإخلاص اندحر وذهب عنه رجز الشيطان.

وعن حمران، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «إن رجلاً أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا رسول الله إني نافت، فقال: والله ما نافت، ولو نافت ما أتيتني تعلمني ما الذي رباك، أظن العدو الحاضر أتك، فقال لك: من خلقتك، فقلت: الله خلقتني، فقال لك: من خلق الله، فقال: أي والذي بعثك بالحق لكان كذا، فقال: إن الشيطان أتك من قبل الأعمال فلم يقو عليكم، فأتك من هذا الوجه لكي يستزلكم، فإذا كان كذلك فليذكر أحدكم الله وحده»^(٣).

أقول: وقد أجابوا عن هذا الإشكال في باب أصول الدين:

بالنقض: بأن هذا السؤال موجود على أي حال، حتى بمن يرى المادة لا الله، فمن خلق تلك المادة، مع فارق أن المادة متغيرة لا يمكن أن تكون أولاً بخلاف الله سبحانه.

وبالحل: فإن كل ما بالغير ينتهي إلى ما بالذات، أما ما بالذات فلا يستند إلى شيء، وإلا كان خُلُفاً، والله ما بالذات فلا يحتاج إلى الخالق، فهو مثل أن يقال وجود كل

(١) سورة الإسراء: ٢٩.

(٢) الأصول: ص ٤٩٩.

(٣) الأصول: ص ٤٥٠.

مهية بالوجود، أما الوجود فليس وجوده بالوجود، إلى غير ذلك.

وعن علي بن مهزيار، عن أبي جعفر (عليه السلام)، في حديث قال: «شكى قوم إلى النبي (صلى الله عليه وآله) لما يعرض لهم، لأن تهوى بهم الريح أو يقطعوا أحب إليهم من أن يتكلموا به، إلى أن قال: فقال: «والذي نفسي بيده إن ذلك لصريح الإيمان، فإذا وجدتموه فقولوا: آمنا بالله ورسوله، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(١).

أقول: (لماً) ما يلم القلب من الوسوس والأفكار الباطلة، و(صريح الإيمان) لأنه لو لم يكن كذلك لم يكونوا يفكرون في أنه لو تهوى بهم الريح أحب إليهم من أن يتكلموا، و(هوي الريح) عبارة عن السقوط عن مرتفع مما فيه الهلاك والعطب.

وعن محمد بن حمران، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام)، عن الوسوسة وإن كثرت، فقال: «لا شيء فيها، تقول: لا إله إلا الله»^(٢).

فصل

في استحباب الابتداء بالبسملة في كل فعل

عن الحسن بن علي العسكري، عن آباءه، عن علي (عليهم السلام)، في حديث قال: «إن الله يقول: أنا أحق من سئل وأولى من تضرع إليه، فقولوا عند افتتاح كل أمر صغير وعظيم: (بسم الله الرحمن الرحيم)، أي أستعين على هذا الأمر بالله الذي لا تحق العبادة لغيره، المغيث إذا استغيث».

إلى أن قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من حزنه أمر يتعاطاه فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، وهو مخلص لله ويقبل بقلبه إليه، لم ينفك من إحدى اثنتين، إما بلوغ حاجته في الدنيا، وإما يعد له عند ربه ويدخر له لديه، وما عند الله خير وأبقى للمؤمنين»^(٣).

أقول: (يتعاطاه) أي يرتبط به، لا التعاطي الخارجي فقط، (يعد) فعل مضارع

(١) الأصول: ص ٤٥٠.

(٢) الأصول: ص ٤٩٩.

(٣) التوحيد: ص ٢٣٢، تفسير العسكري: ص ١٠.

من (عد) على وزن (مد) مضاعفاً.

وعن العسكري (عليه السلام) قال: «بسم الله أستعين على أموري كلها بالله».

إلى أن قال: وقال الصادق (عليه السلام): «ولربما ترك بعض شيعتنا في افتتاح أمره بسم الله الرحمن الرحيم، فيمتحنه الله بمكروه لينبه على شكر الله والثناء عليه، ويمحق وصمة تقصيره عند تركه قول بسم الله، قال: وقال الله عز وجل لعباده: أيها الفقراء إلى رحمتي قد ألزمتكم الحاجة إليّ في كل حال وذلة العبودية في كل وقت، فإليّ فافزعوا في كل أمر تأخذون فيه وترجون تمامه وبلوغ غايته، فقولوا عند افتتاح كل أمر صغير أو عظيم: بسم الله الرحمن الرحيم، أي أستعين على هذا الأمر بالله»^(١).

أقول: (ألزمتكم) أي إن طبيعتكم هذه، فخلق الإنسان عبارة أخرى عن الإلزام، كما أن خلق (الأربعة) عبارة أخرى عن تكوين (الزوجية).

وعن العلاء بن الفضيل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا توضأ أحدكم ولم يسم كان للشيطان في وضوئه وصلاته شرك، وإن أكل أو شرب أو لبس وكل شيء صنعه ينبغي له أن يسمي عليه، فإن لم يفعل كان للشيطان فيه شرك»^(٢).

أقول: (شرك) أي اشتراك، كما قال سبحانه: ﴿وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾^(٣)، فإن ما لله يبقى وينمو نمواً طبيعياً بقدر إنماء الله له، مثلاً البذرة تنمو حتى تكون شجرة باسقة وتبقى إلى مائة سنة، فإذا لم يقل عند بذرها (بسم الله) إما تهلك فلا تنمو أصلاً، أو تنمو لا كما ينبغي، أو لا تبقى إلى تلك المدة، إلى غير ذلك. والمعنويات كالماديات من جهة نحو نمو الثواب والأجر والبقاء في الآخرة،

(١) التوحيد: ص ٢٣٢. تفسير العسكري: ص ٧.

(٢) المحاسن: ص ٤٣٠ ٤٣٣.

(٣) سورة الإسراء: ٦٤.

بالإضافة إلى آثارها الدنيوية التي قد تكون كما قررها الله سبحانه طبيعية، وقد تكون أقل من ذلك، وبذلك يوجد اشتراك الشيطان وعدم اشتراكه، وهذا هو المراد بـ (أبتر) في الحديث الآتي، لا أنه لا يقدر على إتمامه، وإلاّ فكثير ما يتم خارجاً ولا يذكر عليه اسم الله سبحانه.

وعن الحسن بن علي العسكري (عليه السلام) في تفسيره، عن آبائه (عليهم السلام)، عن علي (عليه السلام) في حديث: «إن رجلاً قال له: إن رأيت أن تعرفني ذنبي الذي امتحنت به في هذا المجلس، فقال: تركك حين جلست أن تقول: بسم الله الرحمن الرحيم، إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) حدثني عن الله عز وجل أنه قال: كل أمر ذي بال لا يذكر بسم الله فيه فهو أبتر»^(١).

فصل

في استحباب التحميد كل يوم

عن محمد بن مروان، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل، فقال: «أن تحمده»^(٢).

أقول: هذا من باب المصداق لا الحصر.

وعن أبي الحسن الأنباري، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يحمد الله في كل يوم ثلاثمائة مرة وستين مرة عدد عروق الجسد، يقول: الحمد لله رب العالمين كثيراً على كل حال»^(٣).

وعن يعقوب بن شعيب، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن في ابن آدم ثلاثمائة وستين عرقاً، منها مائة وثمانون

(١) تفسير العسكري: ص ٩.

(٢) الأصول: ص ٥٣٣.

(٣) الأصول: ص ٥٣٣.

متحركة، ومنها مائة وثمانون ساكنة، فلو سكن المتحرك لم ينم، ولو تحرك الساكن لم ينم، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا أصبح قال: الحمد لله رب العالمين كثيراً على كل حال، ثلاثمائة وستين مرة، وإذا أمسى مثل ذلك»^(١).

أقول: (ينم) من النمو، أي لم ينم النمو المطلوب، لا من النوم. وعن أبي مسعود، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال أربع مرات إذا أصبح: الحمد لله رب العالمين، فقد أدى شكر يومه، ومن قالها إذا أمسى فقد أدى شكر ليلته»^(٢).

فصل

في استحباب قول: الحمد لله كما هو أهله

عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال: الحمد لله كما هو أهله، شغل كتاب السماء»، قلت: وكيف يشغل كتاب السماء، قال: «يقولون: اللهم إنا لا نعلم الغيب، فيقول: اكتبوها كما قالها عبيدي وعلي ثوابها»^(٣).

أقول: (كتاب السماء) أي المربوطون به، لا كل الكتاب كما هو ظاهر، وشغلهم أي لا يدرون ماذا يكتبون من الثواب، لأنهم لا يحيطون بالله سبحانه، فلا يعلمون كيف يقدرون أهليته تعالى.

فصل

في استحباب حمد الله عند النظر في المرأة

عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، إن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «إن الله عز وجل أوجب الجنة لشاب كان يكثر النظر في المرأة فيكثر حمد

(١) الأصول: ص ٥٣٣، علل الشرائع: ص ١٢٤.

(٢) الأصول: ص ٥٣٣، ثواب الأعمال: ص ٨.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٨.

فصل

في استحباب كثرة حمد الله عند تظاهر النعم

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من تظاهرت عليه النعم فليكثر الحمد لله»^(٢).

وعن الهيثم بن واقد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «ما أنعم على عبد بنعمة بالغة ما بلغت فحمد الله عليها إلا كان حمده لله أفضل من تلك النعمة وأعظم وأوزن»^(٣).

وعن محمد بن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «الطاعم الشاكر له أجر الصائم المحتسب، والمعاق الشاكر مثل المبتلى الصابر»^(٤).

وعن بكر بن إسحاق بن عمار، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «يا إسحاق ما أنعم الله على عبد بنعمة فعرفها بقلبه وجهر بحمد الله عليها ففرغ منها حتى يؤمر له بالمزيد»^(٥).

وعن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «شكر كل نعمة وإن عظمت أن تحمد الله عز وجل»^(٦).

وعن محمد بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من تظاهرت عليه النعم فليقل: الحمد لله رب العالمين، ومن ألح عليه الفقر فليكثر

من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فإنه كنز من

(١) ثواب الأعمال: ص ١٥.

(٢) المحاسن: ص ٤٢.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٩٩.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٩٩.

(٥) ثواب الأعمال: ص ١١٢.

(٦) الخصال: ج ١ ص ١٣.

كنوز الجنة، وفيه شفاء من اثنين وسبعين داءً أدناها الهم»^(١).

أقول: (كنز) كما أن الكنز ذخيرة الإنسان التي يرجع إليها عند الحاجة، كذلك (الحمد) ذخيرة في الجنة يمد الإنسان هناك بما يشاء من الخير، (داء) إما المراد الروحي فقط، ولذا مثل له بالهم، أو الأعم، وذلك بسبب غيبي، أو لأن الحامد تنشط نفسه وتثق بوعد الله فيكذب ويعمل مما يوجب ذهاب أمراضه، فإن المرض إما ناش من انقباض النفس أو تهيئ البدن لتقبل المرض، ولا انقباض مع الانسراح، كما لا تقبل مع قوة البدن بالعمل والكذب.

فصل

في استحباب الإكثار من الاستغفار

عن ياسر الخادم، عن الرضا (عليه السلام)، قال: «مثل الاستغفار مثل ورق على شجرة تحرك فتناثر، والمستغفر من ذنب ويفعله كالمستهزئ بربه»^(٢).

أقول: (فتناثر) أي الذنب بسبب الاستغفار كورق الشجر إذا سقط بسبب ريح أو خريف أو ما أشبهه.

وعن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خير الدعاء الاستغفار»^(٣).

وعن عبيد بن زرارة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا أكثر العبد من الاستغفار رفعت صحيفته وهي تاللاً»^(٤).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) في حديث قال: قال

رسول

(١) المجلس: ص ٣٣٢.

(٢) الأصول: ص ٥٣٣.

(٣) الأصول: ص ٥٣٣.

(٤) الأصول: ص ٥٣٣.

الله (صلى الله عليه وآله): «من كثرت همومه فعليه بالاستغفار»^(١).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: قال (عليه السلام): «إن للقلوب صدءاً كصدء النحاس فاجلوها بالاستغفار»^(٢).

أقول: (الصدء) بسبب الهم أو الذنب.

قال: وقال (عليه السلام): «من أكثر من الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب»^(٣).

وعن القسي، عن الشعبي، قال: سمعت علي بن أبي طالب (عليه السلام) يقول: «العجب لمن يقنط ومعه الممحة»، قيل: وما الممحة، قال: «الاستغفار»^(٤).

أقول: (يقنط) بسبب ذنوبه، والاستغفار يحو الذنب.

وعن أبي كهمس، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «من أعطي أربعاً لم يحرم أربعاً: من أعطي الدعاء لم يحرم الإجابة، ومن أعطي الاستغفار لم يحرم المغفرة، ومن أعطي التوبة لم يحرم القبول منه، ومن أعطي الشكر لم يحرم الزيادة، وذلك في كتاب الله عز وجل»^(٥).

أقول: (الغفران) ستر الذنب، و(التوبة) الرجوع إلى الله سبحانه، فمرتبة الثاني بعد الأول، فهما كالظرف والجار والمجرور، إذا اجتمعا افترقا، وإذا ذكر كل واحد منفرداً شمل الآخر، قال سبحانه: ﴿وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾^(٦)، وفائدة الستر أنه لا يفضح في الدنيا أو الآخرة، وفائدة التوبة أنه لا يعاقب

(١) المحاسن: ص ٤٢.

(٢) عدة الداعي: ص ١٩٤.

(٣) عدة الداعي: ص ١٩٤.

(٤) الأمالي: ص ٥٤.

(٥) المجالس: ص ٧٤.

(٦) سورة هود: ٣.

على المعصية.

وعن معاذة بن ثابت، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن المؤمن ليدنب الذنب فيذكره بعد عشرين سنة فيستغفر منه فيغفر له، وإنما ذكره ليغفر له، وإن الكافر ليدنب الذنب فينساه من ساعته»^(١).
أقول: (فينساه) لأنه لا يراه ذنباً حتى يهتم به، فالأمر ليس من باب التكوين، إذ لا فرق فيه بين المسلم والكافر.

وعن الربيع بن صبيح: إن رجلاً أتى الحسن (عليه السلام) فشكا إليه الجدوبة، فقال له الحسن (عليه السلام): «استغفر الله»، وأتاه آخر فشكا إليه الفقر، فقال له: «استغفر الله»، وأتاه آخر فقال له: ادع الله أن يرزقني ابناً، فقال له: «استغفر الله»، فقلنا له: أنك رجال يشكون أبواباً ويسألون أنواعاً فأمرتهم كلهم بالاستغفار، فقال: «ما قلت ذلك من ذات نفسي، إنما اعتبرت فيه قول الله: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً﴾ الآيات»^(٢).

أقول: لا إشكال في أن الاستغفار اللفظي له الأثر، لكنه يلزم أن يكون قريناً بالعمل، كالدواء الذي له أثر إذا اقترن بالحمية والمآكل والأعمال الخاصة المناسبة للمريض، فإذا قيل هذا دواء كذا، لا يراد به الإطلاق.

وعن محمد بن يوسف، عن أبيه، قال: سألت رجلاً أبا جعفر (عليه السلام) وأنا عنده فقال: إني كثير المال وليس يولد لي ولد فهل من حيلة، قال: «استغفر ربك سنة في آخر الليل مائة مرة، فإن ضيعت ذلك بالليل فاقضه بالنهار، فإن الله يقول: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ الآية»^(٣).

وعن ورام بن فراس في كتابه، قال: قال (عليه السلام): «أكثرُوا الاستغفار، إن الله لم

(١) المجالس: ص ٧٤.

(٢) مجمع البيان: ج ١٠: ص ٣٦١.

(٣) مجمع البيان: ج ١٠: ص ٣٦١.

يعلمكم الاستغفار إلا وهو يريد أن يغفر لكم»^(١).

فصل

في استحباب الاستغفار في مواطن

عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان لا يقوم من مجلس وإن خف حتى يستغفر الله خمساً وعشرين مرة»^(٢).

وعن الحارث بن المغيرة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يستغفر الله عز وجل في كل يوم سبعين مرة، ويتوب إلى الله عز وجل سبعين مرة»، قال: قلت: كان يقول: أستغفر الله وأتوب إليه، قال: «كان يقول: أستغفر الله أستغفر الله، سبعين مرة، يقول: أتوب إلى الله أتوب إلى الله، سبعين مرة»^(٣).

وعن حسين بن زيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الاستغفار وقول (لا إله إلا الله) خير العبادة، وقال الله العزيز الجبار: فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك»^(٤).

أقول: (خير العبادة) الظاهر أنه من باب المصداق لا الانحصار.

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: روي عن أمير المؤمنين (عليه السلام): «إن الله إذا أراد أن يصيب أهل الأرض بعذاب قال: لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالأسحار لولاهم لأنزلت عذابي»^(٥).

أقول: (بجلالي) أي بسبب جلالي وارتفاعي وأني إلههم، فيتحابون لا لأجل الدنيا والمادة، بل ولا حتى لأجل الجنة والخوف من النار، أي المحبة

(١) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٢٠٠.

(٢) الأصول: ص ٥٣٣.

(٣) الأصول: ص ٥٣٤.

(٤) الأصول: ص ٥٣٤.

(٥) الفقيه: ج ١ ص ١٥١، المحاسن: ص ٥٣.

محبة الأحرار، لا العبيد والتجار، أو يراد من أجلي ولو للجنة أو الخوف من جهنم، وتعمير المساجد إما بالأبدان والحضور أو بعمارة البناء.

فصل

في حكم الاستغفار للأبوين الكافرين والدعاء لهما

عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام)، قال: سألته عن رجل مسلم وأبواه كافران هل يصلح له أن يستغفر لهما في الصلاة، قال: «إن كان فارقهما صغيراً لا يدري أسلما أم لا فلا بأس، وإن عرف كفرهما فلا يستغفر لهما، وإن لم يعرف فليدع لهما»^(١).
أقول: لا يبعد جوازه بمعنى طلب التخفيف، لا طلب عدم العذاب، فإن الله لا يغفر أن يشرك به، وفي روايات الصوم والصلاة عن الكافر دليل على ذلك، بل يمكن أن يقال بالنسبة إلى غير المعاند يطلب الغفران، حيث إن جمعاً من الكفار القاصرين يمتحنون يوم القيامة، كما دل عليه الرواية والعقل.

فصل

في استحباب التسييح

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال: (سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم وبحمده) كتب الله له ثلاثة آلاف حسنة، ومحا عنه ثلاثة آلاف سيئة، ورفع له ثلاثة آلاف درجة، ويخلق منها طائراً في الجنة يسبح، وكان أجر تسييحه له»^(٢).
أقول: تقدم وجه نحو السيئات الكثيرة، وأنه يعطى له درجة حيث لا سيئات له بهذه الكثرة، أو بمعنى الاقتضاء، أو يمحي عن أقربائه.

(١) قرب الإسناد: ص ١٢٠.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨.

وعن أنس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من قال: (سبحان الله وبحمده) كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة، ومن زاد زاده الله، ومن استغفر غفر الله له»^(١).

أقول: والاختلاف في العدد في الروايات من باب اختلاف الأشخاص أو الخصوصيات.

وعن محمد بن مروان، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا قال العبد: (سبحان الله) فقد أنف الله وحق على الله أن ينصره»^(٢).

أقول: (أنف) أي لم يرض بأن يكون الله غير منزه، فإن التسبيح بمعنى التنزيه.

وعن أبي بصير، قال: سمعته (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من قال: (سبحان الله) من غير تعجب خلق الله منها طائراً أخضر يستظل بظل العرش يسبح، فيكتب له ثوابه إلى يوم القيامة»^(٣).

أقول: (من غير تعجب) أي قاله إخلاصاً، لا لأنه تعجب، فإنه وإن كان له ثواب إلا أن ثوابه ليس كثواب الإخلاص، و(أخضر) من جهة المناسبات التي جعلها الله بين الأسباب والمسببات، مثل اخضرار أوراق الأشجار واحمرار بعض الفواكه، إلى آخره.

(١) معاني الأخبار: ص ١٧.

(٢) المحاسن: ص ٣٧.

(٣) المحاسن: ص ٣٧.

فصل

في استحباب التسيحات الأربع

عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من كبر الله مائة مرة كان أفضل من عتق مائة رقبة، ومن سبح الله مائة مرة كان أفضل من سباق مائة بدنة، ومن حمد الله مائة مرة كان أفضل من حملان مائة فرس في سبيل الله بسرجهما ولجمها وركبها، ومن قال: لا إله إلا الله، مائة مرة كان أفضل الناس عملاً ذلك اليوم إلا من زاد»^(١).

وعن أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال لأم هاني: «من سبح الله مائة مرة كل يوم كان أفضل ممن ساق مائة بدنة إلى بيت الله الحرام، ومن حمد الله مائة تحميدة كان أفضل ممن أعتق رقبة، ومن كبر الله مائة تكبيرة كان أفضل ممن حمل على مائة فرس في سبيل الله بسرجهما ولجمها، ومن هلك الله مائة تهليلة كان أفضل الناس عملاً يوم القيامة إلا من قال أفضل من هذا»^(٢).

أقول: ذكرنا المراد من هذه الأحاديث في كتاب (الدعاء والزيارة).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «التسيح نصف الميزان، والحمد لله يملأ الميزان، والله أكبر يملأ ما بين السماء والأرض»^(٣).

أقول: كما أن الماديات لها قسم خاص من الملاء كذلك المعنويات، ولنفرض أن الثواب يجسم في الآخرة فيعطى القائل بما يملأ بين السماء والأرض.

(١) الأصول: ص ٢٣٤، المجالس: ص ٣٤.

(٢) المحاسن: ص ٤٣.

(٣) الأصول: ص ٥٣٤.

وعن ضريس الكناسي، عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال لرجل: إذا أصبحت وأمسيت فقل: (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر)، فإن لك إن قتلته بكل تسييحة عشر شجرات في الجنة من أنواع الفاكهة، وهن الباقيات الصالحات»^(١).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أكثرُوا من قول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فإنهن يأتين يوم القيامة لهن مقدمات ومؤخرات ومعقبات وهن الباقيات الصالحات»^(٢).

أقول: كموكب من الشخصيات يتقدمها أناس ويتأخر عنها أناس للتجليل، ثم هناك أناس آخرون كالحفظة وهم المعقبات.

وعن يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «التفت رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى أصحابه، فقال: اتخذوا جُنات، فقالوا: يا رسول الله من عدو قد أظلنا، فقال: لا ولكن من النار، فقالوا: ما الجنة، فقال: قولوا: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»^(٣).

أقول: (جُنات) بضم الجيم، جمع جُنة بمعنى الترس.

وعن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من قال: سبحان الله، غرس الله له بها شجرة في الجنة، ومن قال: الحمد لله، غرس الله له بها شجرة في الجنة، ومن قال: لا إله إلا الله، غرس لها بها شجرة في الجنة، ومن قال:

(١) الأصول: ص ٥٣٤، المحاسن: ص ٣٧.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٦ و ٧.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧.

الله أكبر، غرس الله له بها شجرة في الجنة، فقال رجل من قريش: يا رسول الله، إن شجرنا في الجنة لكثير، فقال: نعم ولكن إياكم أن ترسلوا عليها نيراناً فتحرقوها، وذلك أن الله عز وجل يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾^(١).

أقول: فإن من السيئات ما يحبط الحسنات، كالعكس، فإن من صنع طعاماً طيباً ثم ألقى فيه النجاسة أبطل الطعام، وكذلك العكس فإن النجاسة إذا وضعت سماداً تحولت إلى فواكه وأزهار.

وعن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «من قال: سبحان الله، من غير تعجب خلق الله منها طائراً له لسان وجناحان يسبح الله عنه في المسبحين حتى تقوم الساعة، ومثل ذلك الحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»^(٢).

وفي العلل والأمالي: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فسألوه عن الكلمات التي اختارهن الله لإبراهيم (عليه السلام) حيث بنى البيت، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): «نعم سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»، إلى أن قال اليهودي: أخبرني ما جزاء قائلها، قال: «إذا قال العبد: سبحان الله سبح معه ما دون العرش فيعطى قائلها عشر أمثالها، وإذا قال: الحمد لله أنعم الله عليه بنعم الدنيا موصولاً بنعم الآخرة، وهي الكلمة التي يقولها أهل الجنة إذا دخلوها، وينقطع الذي يقولونه في الدنيا ما خلا الحمد لله، وذلك قوله تعالى: ﴿دَعَوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَأَخْرَجُوا دَعَوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وأما قوله: لا إله إلا الله فالجنة جزاؤه، وذلك قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾، يقول: هل جزاء لا إله إلا

(١) ثواب الأعمال: ص ٧، المجالس: ص ٢٨٢.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨.

الله إلا الجنة»^(١).

أقول: (لا إله إلا الله) مصداق من مصاديق الآية المباركة، كما هو واضح.
وعن ثابت، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «من قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، خلق الله منها أربعة أطيار تسبحه وتقده وتهلله إلى يوم القيامة»^(٢).
وعن داود بن الحصين، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من بخل منكم بمال أن ينفقه، وبالجهاد أن يحضره، والليل أن يكابده، فلا يبخل بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٣).

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «لما أسري بي إلى السماء دخلت الجنة فرأيت فيها قيعاناً، ورأيت فيها ملائكة بينون لبنة من ذهب ولبنة من فضة، وربما أمسكوا، فقلت لهم: ما لكم قد أمسكتم، قالوا: حتى تجيئنا النفقة، قلت: وما نفقتكم، قالوا: قول المؤمن: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فإذا قال: بنينا وإذا سكت أمسكنا»^(٤).
أقول: تقدم وجه ذلك.

وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لما أسري بي إلى السماء دخلت الجنة فرأيت فيها قصرًا من ياقوتة حمراء يرى داخلها من خارجها، وخارجها من داخلها من ضيائها، وفيها بنيان من زبرجد، فقلت: يا جبرئيل لمن هذا القصر، فقال: لمن أطاب الكلام، وأدام الصيام، وأطعم الطعام، وتهد بالليل والناس نيام، ثم قال: أتدري ما أطاب الكلام يا علي، قال: الله ورسوله أعلم، قال: من قال: سبحان

(١) علل الشرايع: ص ٩٤، الأمالي: ص ١١٣.

(٢) المحاسن: ص ٣٧.

(٣) المحاسن: ص ٣٧.

(٤) الأمالي: ص ٣٠٢.

الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، أتدري من أدام الصيام، قال: لا، قال: من صام شهر رمضان ولم يفطر منه يوماً، أتدري ما إطعام الطعام، قال: الله ورسوله أعلم، قال: من طلب لعياله ما يكفه به وجوههم عن الناس، وتدري من يتهجد بالليل والناس نيام، قال: الله ورسوله أعلم، قال: من لم ينم حتى يصلي العشاء الآخرة، ويعني بالناس نيام اليهود والنصارى، فإنهم ينامون فيما بينهما»^(١).

أقول: لعل النبي (صلى الله عليه وآله) أراد الاختصار على أقل الأمر، وإلا فكل ما ذكره (صلى الله عليه وآله) في صدر الحديث مندوب إليه شرعاً على ما ذكر تفصيله في كتب الفقه.

وعن فضيل، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: سمعته يقول: «أكثرنا من التهليل والتكبير، فإنه ليس شيء أحب إلى الله من التهليل والتكبير»^(٢).

وعن يعقوب القمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ثمن الجنة لا إله إلا الله والله أكبر»^(٣).

أقول: لكن بشرطها، كما قاله الإمام الرضا (عليه السلام)، بالإضافة إلى ما هو واضح من الآيات والروايات.

فصل

في استحباب قول: الله أكبر من أن يوصف

عن جميع بن عمير، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أي شيء الله أكبر»، فقلت: الله أكبر من كل شيء، فقال: «وكان ثم شيء فيكون أكبر منه»، فقلت: فما هو، فقال:

(١) تفسير القمي: ص ١٩.

(٢) الأصول: ص ٥٣٤، ثواب الأعمال: ص ٤.

(٣) الأصول: ص ٥٤٠.

الله أكبر من أن يوصف»^(١).

أقول: قبل خلق كل شيء كان (الله أكبر) ولم يكن شيء، ولا يخفى أن (من كل شيء) أيضاً صحيح، لكن ما ذكره الإمام (عليه السلام) جهة أخرى، نعم ليست الأكبرية من حيث الجسم والجسمانية، كما أشير إليه في الحديث الآتي.

عن ابن محبوب، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رجل عنده الله أكبر، فقال: «الله أكبر من أي شيء»، فقال: من كل شيء، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «حدته»، فقال الرجل: كيف أقول، قال: «قل: الله أكبر من أن يوصف»^(٢).

فصل

في استحباب الإكثار من الصلاة على محمد وآله عليهم السلام

عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «ما في الميزان شيء أثقل من الصلاة على محمد وآل محمد، وإن الرجل لتوضع أعماله في الميزان فتميل به فيخرج الصلاة عليه فيضعها في ميزانه فترجح»^(٣).

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ارفعوا أصواتكم بالصلاة علي فإنها تذهب بالنفاق»^(٤). وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الصلاة علي وعلى أهل بيتي تذهب بالنفاق»^(٥).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: إذا ذكر النبي (صلى الله عليه وآله) فأكثروا الصلاة عليه، فإنه من صلى على النبي (صلى الله عليه وآله) صلاة واحدة صلى الله عليه ألف صلاة في

(١) الأصول: ص ٥٧، التوحيد: ص ٣٢٩.

(٢) الأصول: ص ٥٧، التوحيد: ص ٣٢٩.

(٣) الأصول: ص ٥٢٨.

(٤) الأصول: ص ٥٢٨.

(٥) الأصول: ص ٥٢٨.

ألف صف من الملائكة، ولم يبق شيء مما خلقه الله إلا صلى على العبد لصلاة الله وصلاة ملائكته، فمن لم يرغب في هذا فهو جاهل مغرور قد برئ الله منه ورسوله وأهل بيته»^(١).

أقول: (صلاة الله) عطفه، فإن أصل الصلاة العطف، قال الشاعر:

صلى على جسم الحسين سيوفهم

فغدا لساجدة الضبا محرابا

لكن عطف الله يراد به النتيجة، من باب (خذ الغايات)، وبين (الجهل) و(الغرور) عموم من وجه، و(براءة الله) إما يراد بها بالنسبة إلى المنافق، أو البراءة عن كمال المؤمن، فإن من لم يصل لم يكن كاملاً، وذلك جمعاً بين الأدلة.

وعن عبد السلام بن نعيم، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إني دخلت البيت ولم يحضرنى شيء من الدعاء إلا الصلاة على محمد وآله، فقال: «أما إنه لم يخرج أحد بأفضل مما خرجت به»^(٢).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من صلى علي صلى الله عليه وملائكته، فمن شاء فليقل، ومن شاء فليكثر»^(٣).

وعن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، قال: قال الرضا (عليه السلام) في حديث: «من لم يقدر على ما يكفر به ذنوبه فليكثر من الصلاة على محمد وآل محمد، فإنها تخدم الذنوب هدماً»^(٤).

أقول: لعل إطلاقه شامل لما إذا ترك الصلاة والصيام وما أشبهه، ولا يقدر على القضاء ولا على الوصية، وكذلك بالنسبة إلى أموال الناس وغير ذلك، فإن الله

(١) الأصول: ص ٤٢٧، ثواب الأعمال: ص ٨٤.

(٢) الأصول: ص ٥٢٩، ثواب الأعمال: ص ٨٥.

(٣) الأصول: ص ٥٢٨.

(٤) الأمالي: ص ٤٥، عيون الأخبار: ص ١٦٣.

لم يسد باب النجاة في وجه العصاة.

وعنه (عليه السلام): «الصلاة على محمد وآله تعدل عند الله عز وجل التسبيح والتهليل والتكبير»^(١).
وعن عبد العظيم الحسيني، قال: سمعت علي بن محمد العسكري (عليه السلام) يقول: «إنما اتخذ الله عز وجل إبراهيم خليلاً لكثرة صلواته على محمد وأهل بيته صلوات الله عليهم»^(٢).
أقول: هذا من الأسباب، حيث إن الاعتراف بكل ما يأمر الله به يوجب القرب، ولا شك أن مما أمر الله به ذلك، فلا ينافي العلل الأخرى التي ذكرت في الروايات.
وعن عاصم بن حمزة، عن علي (عليه السلام)، قال: «الصلاة على النبي وآله أحق للخطايا من الماء للنار، والسلام على النبي وآله أفضل من عتق عشر رقاب» الحديث^(٣).
أقول: الصلاة العطف، والسلام طلب السلامة، فقد يطلبهما الإنسان من الله للرسول (صلى الله عليه وآله)، وقد ينشأ من نفسه، مثلاً يقول: (أصلي وأسلم عليك يا رسول الله)، ومعنى الأول عطفي إليك، ومعنى الثاني سلامي، سواء كان بمعنى طلب السلامة أو التحية.
لا يقال: لا معنى لطلب السلامة.
لأنه يقال: لا شك أن الرسول والشهداء والأئمة وذويعهم (عليهم السلام) سالمون في الآخرة، ومع ذلك نسلم عليهم في زياراتهم، لكن سلامتهم إنما هي من الله، وأنا

(١) الأمالي: ص ٤٥، عيون الأخبار: ص ١٦٣.

(٢) علل الشرايع: ص ٢٣.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٨٤.

بالسلام نطالب استمرار السلامة، مثل: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(١)، سواء قلنا نطلب سلامتكم، أو نطلب من الله سلامتكم، أي قولنا السلام عليك، أو قولنا سلام الله عليك، فإن في الزيارات وردت الكيفيتان كما لا يخفى.

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أنا عند الميزان يوم القيامة فمن ثقلت سيئاته على حسناته جئت بالصلاة علي حتى أثقل بها حسناته»^(٢).

وعن محمد بن أبي عمير، عن أخيره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «وجدت في بعض الكتب: من صلى على محمد وآل محمد كتب الله له مائة حسنة، ومن قال: صلى الله على محمد وأهل بيته، كتب الله له ألف حسنة»^(٣).

وعن السكوني، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من صلى علي إيماناً واحتساباً استأنف العمل»^(٤). أقول: (إيماناً) أي عن الإيمان لا لقلقة لسان، (احتساباً) أي كانت صلواته علي قربة إلى الله، و(استأنف) أي محيت ذنوبه.

فصل

في كيفية الصلاة على محمد وآله

عن ابن أبي حمزة، عن أبيه، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، فقال: «الصلاة من الله عز وجل رحمة، ومن الملائكة تزكية (بركة)، ومن الناس دعاء،

(١) سورة الفاتحة ٦.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨٥.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٨٥.

(٤) المحاسن: ص ٥٩.

وأما قوله عز وجل: ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، فإنه يعني التسليم له فيما ورد عنه»، قال: فقلت له: فكيف نصلي على محمد وآله، قال: «تقولون: صلوات الله وصلوات ملائكته وأنبيائه ورسله وجميع خلقه على محمد وآل محمد، والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته»، قال: فقلت: فما ثواب من صلى على النبي (صلى الله عليه وآله) بهذه الصلوات، قال: «الخروج من الذنوب والله كهيفة يوم ولدته أمه»^(١).

وعن كعب بن عجرة، قال: قلت: يا رسول الله قد علمتنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك، فقال: «قولوا: اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»^(٢).

وعن أبي عبد الله، أو أبي جعفر (عليهما السلام)، قال: «أثقل ما يوضع في الميزان يوم القيامة الصلاة على محمد وأهل بيته»^(٣).

وعن بكر بن محمد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: وقد قال بعض أصحابه: اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا، ولكن قل: كأفضل ما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»^(٤).

فصل

في استحباب ذكر الرسول (ص) والأئمة (ع) في كل مجلس

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما اجتمع في مجلس قوم لم يذكروا الله ولم يذكرونا إلا كان المجلس حسرة عليهم يوم القيامة»، ثم قال: قال

(١) معاني الأخبار: ص ١٠٤.

(٢) المجالس: ص ٢٣٢.

(٣) قرب الإسناد: ص ٩.

(٤) قرب الإسناد: ص ٢٠.

أبو جعفر (عليه السلام): «إن ذكرنا من ذكر الله، وذكر عدونا من ذكر الشيطان»^(١).
وعن محمد بن عبد الحميد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من ذكر الله كتبت له عشر
حسنات، ومن ذكر رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتبت له عشر حسنات، لأن الله قرن رسوله (صلى
الله عليه وآله) بنفسه»^(٢).

أقول: لعل المراد في قوله سبحانه: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٣).
إلى غير ذلك.

فصل

في بعض الشؤون المرتبطة بالصلاة عليهم

عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري، عن أبي جعفر محمد بن علي (عليه السلام) في حديث:
«إن الحسن (عليه السلام) أجاب السائل الذي سأله عن الذكر والنسيان، فقال: إن قلب الرجل في حق
وعلى الحق طبق، فإن صلى الرجل عند ذلك على محمد صلاة تامة انكشف ذلك الطبق عن ذلك الحق،
فأضاء القلب وذكر الرجل ما كان نسي، وإن هو لم يصل على محمد وآل محمد أو نقص من الصلاة عليهم
انطبق ذلك الطبق على ذلك الحق، فأظلم القلب ونسي الرجل ما كان ذكره»^(٤).

أقول: هذا من باب تشبيه المعقول بالمحسوس، كقوله سبحانه: ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾^(٥)، وقوله
تعالى: ﴿بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾^(٦).

وعن الحسن بن عبد الله التميمي، عن أبيه، عن الرضا، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)،

(١) الأصول: ص ٥٢٩.

(٢) علل الشرايع: ص ١٩٣.

(٣) سورة النساء: ٥٩.

(٤) علل الشرايع: ص ٤٣، الاحتجاج: ص ١٤٢.

(٥) سورة البقرة: ٧.

(٦) سورة المطففين: ١٤.

قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من كان آخر كلامه الصلاة علي وعلى علي (عليه السلام) دخل الجنة»^(١).

أقول: أي عند موته.

وفي رواية أخرى: (آخر كلامه لا إله إلا الله)، ولا منافاة فإن كلاً منهما سبب.

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ارفعوا أصواتكم بالصلاة علي فإنها تذهب بالنفاق»^(٢).

وعن إسحاق بن فروخ مولى آل طلحة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «يا إسحاق ابن فروخ، من صلى علي محمد وآل محمد عشرًا صلى الله عليه وملائكته مائة مرة، ومن صلى علي محمد مائة مرة صلى الله عليه وملائكته ألفاً، أما تسمع قول الله عز وجل: ﴿هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيماً﴾^(٣)»^(٤).

وعن عبيد الله بن عبد الله الدهقان، قال: دخلت على أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، فقال لي: «ما معنى قوله: وذكر اسم ربه فصلي»، فقلت: كلما ذكر اسم ربه قام فصلي، فقال لي: «لقد كلف الله عز وجل هذا شططاً»، فقلت: جعلت فداك وكيف هو، فقال: «كلما ذكر اسم ربه صلى علي محمد وآله»^(٥).

أقول: إنما عدي الصلاة بـ (علي) لا (اللام) مع أن المشهور أن (علي) للضرر و(اللام) للنفع، لإفادة أن الصلاة تغمر المصلي عليه، وإنما هي كذلك إذا تقابلا، مثل هذا لك لا عليك، أو بالعكس، كما في نهج البلاغة في كلام منافق لعلي (عليه الصلاة والسلام) هذا عليك لا لك، ثم إن تفسير الآية بذلك لعله من التأويل.

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من

ذكرت

(١) عيون الأخبار: ص ٢٢٣.

(٢) الأصول: ص ٥٢٨، ثواب الأعمال: ص ٨٧.

(٣) سورة الأحزاب: ٤٣.

(٤) الأصول: ص ٥٢٨.

(٥) الأصول: ص ٥٢٩.

عنده فنسي أن يصلي علي خطأ الله به طريق الجنة»^(١).

أقول: (نسي) أي لم يذكر عمداً، مثل ﴿إِنَّا نَسِينَاكُمْ﴾ إذ النسيان الحقيقي مرفوع بدليل الرفع وغيره، وهو كناية عن أنه لا يدخل الجنة، لأن من أخطأ الطريق لم يصل إلى المطلوب، ولا بد أن يحمل عدم الصلاة على النفاق، إذ لا يجب ذلك كما قرر في (الفقه).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «سمع أبي (عليه السلام) رجلاً متعلقاً بالبيت وهو يقول: اللهم صل على محمد، فقال له أبي (عليه السلام): لا تبتئها، لا تظلمنا حقنا، قل: اللهم صل على محمد وأهل بيته»^(٢).

وعن عبيد الله بن عبد الله، عن رجل، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث: «ومن ذكرت عنده فلم يصل علي لم يغفر الله له وأبعده الله»^(٣). وفي وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: «يا علي من نسي الصلاة علي فقد أخطأ طريق الجنة»^(٤).

وعن أبان بن تغلب، عن أبي جعفر الباقر، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أراد التوسل إليّ وأن تكون له عندي يد أشفع له بها يوم القيامة فليصل على أهل بيتي ويدخل السرور عليهم»^(٥).

أقول: أي إن ذلك من أسباب الشفاعة، لا الانحصار، كما يظهر من

(١) الأصول: ص ٥٢٩، عقاب الأعمال: ص ٤.

(٢) الأصول: ص ٥٢٩.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٨١، المجالس: ص ٣٦.

(٤) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤١.

(٥) المجالس: ص ٢٢٨.

جمع الروايات.

وعن عبد الله الحسن بن علي، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من قال: صلى الله عليه وآله، قال الله جل جلاله: صلى الله عليك، فليكثر من ذلك، ومن قال: صلى الله على محمد ولم يقل: وآله، لم يجد ربح الجنة، وريحها يوجد من مسير خمسمائة عام»^(١).

أي لم يقل (وآله) متعمداً، حيث لا يتبعهم، وإلا فذلك ليس بواجب كما قرر في (الفقه).

وعن أبان بن تغلب، عن أبي جعفر، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه

وآله): «من صلى علي ولم يصل علي آلي لم يجد ربح الجنة، وأن ربحها ليوجد من مسير خمسمائة عام»^(٢).

وعن عبد الله بن علي بن الحسن، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

«البخيل حقاً من ذكرت عنده فلم يصل علي»^(٣).

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله)

ذات يوم لأمير المؤمنين (عليه السلام): «ألا أبشرك»، قال: «بلى»، إلى أن قال: «أخبرني جبرئيل أن الرجل

من أمتي إذا صلى علي وأتبع بالصلاة على أهل بيتي فتحت له أبواب السماء وصلت عليه الملائكة سبعين

صلاة، وإنه لمذنب خطيء ثم تحات عنه الذنوب كما يتحات الورق من الشجر، ويقول الله تبارك وتعالى:

لبيك عبدي وسعديك، يا ملائكتي أنتم تصلون عليه سبعين صلاة، وأنا أصلي عليه سبعمائة صلاة، وإذا

صلى علي ولم يتبع بالصلاة على أهل بيتي كان بينها وبين السماوات سبعون

(١) المجالس: ص ٢٢٨.

(٢) المجالس: ص ١٢٠.

(٣) معاني الأخبار: ص ٧٢.

حجاباً، ويقول الله تبارك وتعالى: لا لبيك ولا سعديك، يا ملائكتي لا تصعدوا دعاه إلا أن يلحق بالنبي عترته، فلا يزال محبوباً حتى يلحق بي أهل بيتي»^(١).

أقول: أي لا يصل إلى محل القرب والإجابة، والسبعون مع أنه يكفي الواحد، للدلالة على مبالغة البعد، من باب تشبيه المعقول بالمحسوس.

وعن عمار بن موسى، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فقال رجل: اللهم صل على محمد وأهل بيت محمد، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): «يا هذا لقد ضيقت علينا، أما علمت أن أهل البيت خمس أصحاب الكساء»، فقال الرجل: كيف أقول، قال: «قل: اللهم صل على محمد وآل محمد، فنكون نحن وشيعتنا قد دخلنا فيه»^(٢).

أقول: هذا على التوسعة.

وعن الأعمش، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، في حديث شرائع الدين، قال: «والصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) واجبة في كل المواطن، وعند العطاس والذبائح وغير ذلك»^(٣).

وعن محمد بن محمد المفيد في (المقنعة)، عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) في حديث: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: قال لي جبرئيل: «من ذُكِرَ عنده فلم يصل عليك فأبعده الله، قلت: آمين، فقال: ومن أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله، قلت: آمين، قال: ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يغفر له فأبعده الله، فقلت: آمين»^(٤).

أقول: أي لم يهيب أسباب الغفران، لوضوح أنه ليس بيد الإنسان.

(١) ثواب الأعمال: ص ٨٦، المجالس: ص ٣٤٥.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨٧.

(٣) الخصال: ج ٢ ص ١٥٣.

(٤) المقنعة: ص ٤٩.

وعن عبد الله بن علي بن الحسين، عن أبيه، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «البخيل كل البخيل الذي إذا ذكرت عنده لم يصل علي»^(١).

أقول: لأنه لا مؤنة له ومع ذلك لا يبذله، كما ورد: «إن البخيل من بخل بالسلام»، وما نحن فيه أسوأ من ذلك، لأنه يمكن أن تكون الأنفة عن التواضع للطرف مانعة عن السلام، بخلاف ما نحن فيه إذ لا أنفة هنا إطلاقاً.

وعن إبراهيم بن علي الكفعمي في (المصباح)، عن علي (عليه السلام) في خطبة يوم الجمعة: «الحمد لله ذي القدرة والسلطان» إلى أن قال: «وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الصادق الأمين، ختم به النبيين، وأرسله رحمة للعالمين، صلى الله عليه وآله أجمعين، فقد أوجب الصلاة عليه وأكرم مثواه لديه»^(٢).

وعن علي (عليه السلام)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «لا تصلوا علي صلاة مبتورة، بل صلوا إلى أهل بيتي ولا تقطعوهم، فإن كل نسب وسبب يوم القيامة منقطع إلا نسبي»^(٣).

أقول: الأنساب لا تنفع في النجاة يوم القيامة، إلا نسب رسول الله (صلى الله عليه وآله) كرامة له، فإذا كان نسب الرسول (صلى الله عليه وآله) في يوم القيامة ينفع، مع أنه لا نفع لأي نسب، ففي الدنيا حيث الأنساب تنفع، بطريق أولى يلزم فائدة في الصلاة على أقربائه وآله (عليهم السلام).

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي) في حديث، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

(١) الارشاد: ص ٢٨٥.

(٢) مصباح الكفعمي: ص ٦١٧.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٢٢٢.

«أجفى الناس رجل ذكرت بين يديه فلم يصل علي»^(١).

أقول: الجفاء غير البخل، فإنه ابتعاد عن ما ينبغي الاقتراب منه، ففي ترك الصلاة ابتعاد عن الخير، وبخل أي عدم عطاء.

فصل

في استحباب تقديم الصلاة على محمد وآله كلما ذكر أحد من الأنبياء

عن معاوية بن عمار، قال: ذكرت عند أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) بعض الأنبياء، فصليت عليه، فقال: «إذا ذكر أحد من الأنبياء فابدأ بالصلاة على محمد وآله، ثم عليه، صلى الله على محمد وآله وعلى جميع الأنبياء»^(٢).

فصل

في استحباب التهليل

عن أبي حمزة، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «ما من شيء أعظم ثواباً من شهادة أن لا إله إلا الله، إن الله عز وجل لا يعدله شيء، ولا يشركه في الأمور أحد»^(٣).
أقول: حيث لا عدل له يماثله، ولا شريك يشاركه، فذكره أيضاً في الثواب كذلك.
وعن عبيد الله بن الوليد الوصافي رفعه، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من قال لا إله إلا الله، غرست له شجرة في الجنة من ياقوتة حمراء، منبتها في مسك أبيض أحلى من العسل، وأشد بياضاً من الثلج، وأطيب ريحاً من المسك، فيها أمثال

(١) عدة الداعي: ص ٢٥.

(٢) المجالس: ص ٢٢٨.

(٣) الأصول: ص ٥٤٠، ثواب الأعمال: ص ٣.

ثدي الأبيكار تعلقو عن سبعين حلة».

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خير العبادة قول لا إله إلا الله».

وقال: «خير العبادة الاستغفار، وذلك قول الله عز وجل في كتابه: فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك»^(١).

أقول: الاثداء تعلقو، فكان الشجرة ملفوفة بالحلل إلا الثدي، وذلك لامتنع القائل لا إله إلا الله منها، وقوله (خير) أي كل واحد من الذكرين من خير العبادة فلا تنافي.

وعن أبي سعيد الخدري، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «قال الله عز وجل لموسى بن عمران: يا موسى، لو أن السماوات وعامريهن عندي والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله»^(٢).

أقول: (مالت بهن) جعل الله هذه الكلمة أكثر ثقلًا من الجميع، وحيث إنها أكثر ثقلًا يكون لها ثواب عظيم.

وعن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ليس شيء إلا وله شيء يعدله إلا الله، فإنه لا يعدله شيء، ولا إله إلا الله فإنه لا يعدلها شيء» الحديث^(٣).

أقول: (الله) في الموجودات العينية، و(الكلمة) في الموجودات اللفظية.

عن أبي الطفيل، عن علي (عليه السلام)، قال: «ما من عبد مسلم يقول: لا إله إلا الله، إلا صعدت تحرق كل سقف، لا تمر بشيء من سيئاته إلا طلستها (طمستها) حتى تنتهي إلى مثلها من الحسنات فتقف»^(٤).

(١) الأصول: ص ٥٤٠، المحاسن: ص ٣٠.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٢، التوحيد: ص ٢٠.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٣.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٣، التوحيد: ص ٩.

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما قلت ولا قال القائلون قبلي مثل لا إله إلا الله»^(١).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خير العبادة قول: لا إله إلا الله»^(٢).

وعن أبي عمران العجلي رفعه، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من مؤمن يقول لا إله إلا الله، إلا محت ما في صحيفته من سيئات حتى تنتهي إلى مثلها من حسنات»^(٣).

وعن عبيد بن زرارة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) يقول: «قول لا إله إلا الله ثمن الجنة»^(٤).

وعن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «جاء جبرئيل إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا محمد طوبى لمن قال من أمتك: لا إله إلا الله وحده وحده وحده»^(٥).

أقول: لعلها تأكيدات، أو إشارة إلى الذات والصفات والأفعال، فإن صفات الله واحدة هي عين ذاته، وأفعاله واحدة بالنسبة إليه، وإن كانت بالنسبة إلى المفعول متعددًا، كما أن علمه مثلاً واحد وليس بمتعدد، وإنما تعلقه بالمتعدد من المعلوم، وتفصيله في علم الكلام.

وعن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أتاني جبرئيل بين الصفا والمروة، قال: يا محمد طوبى لمن قال من أمتك: لا إله إلا الله وحده، مخلصاً»^(٦).

(١) ثواب الأعمال: ص ٣، التوحيد: ص ٦.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٣، الأصول: ص ٤٣٤.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٣.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٤، التوحيد: ص ٩.

(٥) التوحيد: ص ٨، الأصول: ص ٥٤٠.

(٦) التوحيد: ص ٩، ثواب الأعمال: ص ٣.

وعن أحمد بن عبد الله الهروي، عن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إن أشهد أن لا إله إلا الله، كلمة عظيمة كريمة على الله عز وجل، من قالها مخلصاً استوجب الجنة، ومن قالها كاذباً عصمت ماله ودمه وكان مصيره إلى النار»^(١).

أقول: هذا حكم اقتضائي، فلا ينافي أن القائل أيضاً لا يعصم إذا كان فيه شرط عدم العصمة، كما إذا كان قاتلاً أو لا يقرنها بالرسالة أو ما أشبهه، وفي عكسه أيضاً يعصم إذا كان كافراً يعمل بشرائط العصمة، ولذا قال الإمام الرضا (عليه السلام): بشرطها.

وعن سيف بن عميرة، عن الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من مسلم يقول: لا إله إلا الله، يرفع بها صوته فيفرغ حتى تنثر ذنوبه كما يتناثر ورق الشجرة تحتها»^(٢).

وعن ابن عباس، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «ما من الكلام كلمة أحب إلى الله من قول: لا إله إلا الله، وما من عبد يقول: لا إله إلا الله يمد بها صوته فيفرغ إلا تنارت ذنوبه تحت قدميه كما يتناثر ورق الشجر تحتها»^(٣).

أقول: الذنوب أجسام صغار، فإنها أعمال والعمل حاصل من المأكل والمشرب كما هو واضح، ولذا تتجسم في يوم القيامة، وإن لم ترها حتى العين المجهرية، وبعد ذلك لا حاجة إلى جعل التناثر من باب التشبيه للمعقول بالمحسوس.

وفي (المقنع)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ليس على أصحاب لا إله إلا الله وحشة في قبورهم، كأني أنظر إليهم ينفضون رؤوسهم ويقولون: الحمد لله الذي صدقنا وعده»^(٤).

(١) ثواب الأعمال: ص ١١.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٤.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٥، التوحيد: ص ١٠.

(٤) المقنع: ص ٢٥.

فصل

في استحباب تكرار الشهادتين

عن عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «من قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، كتب الله له ألف حسنة»^(١).

وعن بشر الأوزاعي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: «من شهد أن لا إله إلا الله ولم يشهد أن محمداً رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتب الله له عشر حسنات، فإن شهد أن محمداً رسول الله، كتب الله له ألف ألف حسنة»^(٢).

أقول: الاختلاف في الروايات من جهة الثواب، لاختلاف الأشخاص والشرائط، كما تقدم الإلماع إليه.

وعن سهل بن سعد الأنصاري، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث: «إن الله نادى يا أمة محمد من لقيني منكم يشهد أن لا إله إلا أنا، وأن محمداً عبدي ورسولي، أدخلته الجنة برحمتي»^(٣).

فصل

في استحباب قول: لا حول ولا قوة إلا بالله

عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن آدم شكاً إلى الله ما يلقي من حديث النفس والحزن، فنزل جبرئيل (عليه السلام) فقال له: يا آدم قل: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقالها فذهب عنه الوسوسة والحزن»^(٤).

وعن هشام بن حمزة، قال: سمعت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) يقول: «من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم دفع الله عز وجل بها عنه تسعين نوعاً

(١) الأصول: ص ٥٤١.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٦، المحاسن: ص ٣٣.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧.

(٤) المجالس: ص ٣٢٤.

من البلاء أيسرها الخنق»^(١).

أقول: كثير من الأمراض نفسية، فإذا قال الإنسان الكلمة المذكورة أوجت إلى نفسه بأن الأمر بيد الله سبحانه فيطمئن، وبذلك لا يتولى بالمرض النفسي، ومن المعلوم أن النفس المريضة توجب مرض الجسم، كما قرر في الطب، فإذا سلمت النفس سلم الجسم من تلك الأمور التي مبعثها النفس، هذا ولعل للكلمة المذكورة أثراً غيبياً أيضاً في دفع الأمراض.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن حملة العرش لما ذهبوا لينهضوا بالعرش لم يستقلوه، فألهمهم الله لا حول ولا قوة إلا بالله، فنهضوا به»^(٢).

وعن محمد بن عمران، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا قال العبد: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقد فوض أمره إلى الله، وحق على الله أن يكفيه»^(٣).

وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا قال العبد: لا حول ولا قوة إلا بالله، قال الله عز وجل للملائكة: استسلم عبدي، اقضوا حاجته»^(٤).

وعن الحسين بن علوان الكلبي، عن جعفر (عليه السلام)، قال: سألته عن تفسير (لا حول ولا قوة إلا بالله)، قال: «لا يحول بيننا وبين المعاصي إلا الله، ولا يقوينا على أداء الطاعة والفرائض إلا الله»^(٥).
أقول: هذا من باب المصداق.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال في حديث: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من ألح عليه الفقر فليكثر من قول: (لا حول ولا قوة إلا بالله) ينفي عنه

(١) ثواب الأعمال: ص ٨٩.

(٢) المحاسن: ص ٤١.

(٣) المحاسن: ص ٤٢.

(٤) المحاسن: ص ٤٢.

(٥) المحاسن: ص ٤٢.

فصل

في نبذة مما يستحب أن يقال كل يوم

عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال كل يوم عشر مرات: (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلهاً واحداً أحداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً)، كتب الله له خمسة وأربعين ألف حسنة، ومحا عنه خمسة وأربعين ألف سيئة، ورفع له خمسة وأربعين ألف درجة»^(٢).

أقول: تقدم أنه إذا لم يكن له هذا القدر من السيئات ما ذا يكون.

وعن الأوزاعي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال كل يوم: (لا إله إلا الله حقاً حقاً، لا إله إلا الله عبوديةً ورقاً، لا إله إلا الله إيماناً وصدقاً)، أقبل الله عليه بوجهه ولم يصرف عنه حتى يدخل الجنة»^(٣).

وعن جميل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «من قال: (ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله) سبعين مرة صرف عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء»^(٤).

وعن رزين صاحب الأنماط، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «من قال: اللهم أشهدك وأشهد ملائكتك المقربين وحملة عرشك المصطفين أنك أنت الله لا إله إلا أنت الرحمن الرحيم، وأن محمداً عبدك ورسولك، وأن فلان بن فلان إمامي ووليي، وأن آباءه رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعلياً والحسن والحسين، وفلاناً وفلاناً حتى تنتهي إليه، ائمتي وأوليائي، على ذلك أحيي وعليه أموت، وعليه أبعث يوم القيامة، وأبرأ من فلان وفلان وفلان، فإن مات في

(١) المحاسن: ص ٤٢.

(٢) الأصول: ص ٥٤١، المحاسن: ص ٣١.

(٣) الأصول: ص ٥٤١، المحاسن: ص ٦.

(٤) الأصول: ص ٥٤٢.

ليلتته دخل الجنة»^(١).

وعن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال: في كل يوم مائة مرة: لا حول ولا قوة إلا بالله، دفع الله عنه بما سبعين نوعاً من البلاء أيسرها المهم»^(٢).

وعن الحارث، عن علي (عليه السلام)، قال: «من قال حين يمسي ثلاث مرات: (سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السماوات والأرض وعشياً وحين تظهرون) لم يفته خير يكون في تلك الليلة، وصرف عنه جميع شرها، ومن قال مثل ذلك حين يصبح لم يفته خير يكون في ذلك اليوم وصرف عنه جميع شره»^(٣).

وعن محمد بن حمران، عن الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام)، قال: «من سبح الله في كل يوم ثلاثين مرة دفع الله عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أدناها الفقر»^(٤).

وعن زيد الشحام، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «ما من عبد يقول كل يوم سبع مرات: أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار، إلا قالت النار: يا رباه أعذه مني»^(٥).

وعن الأوزاعي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: «من قال: في كل يوم ثلاثين مرة: لا إله إلا الله الملك الحق المبين، استقبل الغنى واستدبر الفقر وقرع باب الجنة»^(٦).

وعن الحسين بن عمر بن يزيد، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال في كل يوم سبع مرات: (الحمد لله على كل نعمة كانت أو هي كائنة) فقد أدى

(١) الأصول: ص ٥٤٢.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨٩.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٩١.

(٤) المجالس: ص ٣٤.

(٥) المجالس: ص ٦٠.

(٦) ثواب الأعمال: ص ٦، المقنع: ص ٢٥.

شكر ما مضى وشكر ما بقي»^(١).

وعن هشام بن سالم وأبي أيوب قالوا: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من قال: لا إله إلا الله، مائة مرة كان أفضل الناس ذلك اليوم عملاً إلا من زاد»^(٢).

وعن مالك بن أعين، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من قال مائة مرة: لا إله إلا الله الملك الحق المبين، أعاده الله العزيز الجبار من الفقر، وأنس وحشة قبره، واستجلب الغنا، واستقرع باب الجنة»^(٣).
وعن أبي حمزة الثمالي، قال: سمعت علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: «من كبر الله عند المساء مائة تكبيرة كان كمن أعتق مائة نسمة»^(٤).

وعن يونس بن يعقوب، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): من قال: سبحان الله، مائة مرة كان ممن ذكر الله كثيراً، قال: «نعم»^(٥).

وعن طلحة بن زيد، عن الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: «من كبر الله تبارك وتعالى عند المساء مائة تكبيرة كان كمن أعتق مائة نسمة»^(٦).

وعن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) في حديث: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان في كل يوم إذا أصبح وطلعت الشمس يقول: الحمد لله رب العالمين كثيراً طيباً على كل حال، يقولها ثلاثمائة وستين مرة شكراً»^(٧).

أقول: (الكثير) من حيث الكم، و(الطيب) من حيث الكيف، أي

(١) ثواب الأعمال: ص ٦.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٤، التوحيد: ص ٢٠.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٥.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٨٩.

(٥) ثواب الأعمال: ص ٨.

(٦) المجلس: ص ٣٤.

(٧) المجلس: ص ٢٨.

لا يشوبه شيء بل يقولها بإخلاص.

وعن أبي المنذر الجهني، قال: قلت: يا نبي الله علمني أفضل الكلام، قال: «قل: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت بيده الخير، وهو على كل شيء قدير) مائة مرة في كل يوم، فأنت يومئذ أفضل الناس عملاً، إلا من قال مثل ما قلت، وأكثر من (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)، ولا تنسين الاستغفار في صلاتك فإنها ممحاة للخطايا بإذن الله»^(١).

وعن إبراهيم بن علي الكفعمي في (المصباح)، عن الصادق (عليه السلام) قال: «من قال: كل يوم أربعمئة مرة مدة شهرين متتابعين رزق كنزاً (كثيراً) من علم، أو كنزاً (كثيراً) من مال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم الرحمن الرحيم، بديع السماوات والأرض، من جميع ظلمي وجرمي وإسرافي على نفسي وأتوب إليه»^(٢).

قال: وعن الصادق (عليه السلام): «من كانت به علة فليقل عليها في كل صباح أربعين مرة مدة أربعين يوماً: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين، حسبنا الله ونعم الوكيل، تبارك الله أحسن الخالقين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»^(٣).

فصل

في نبذة مما يقال في الصباح والمساء

عن حفص بن البخري، عن الصادق (عليه السلام)، إنه قال: «كان نوح (عليه السلام) يقول: إذا أصبح وأمسى: (اللهم إني أشهدك أنه ما أصبح وأمسى بي من نعمة أو عافية في

(١) المجالس: ص ٢٢٠.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٢٣٤.

(٣) مصباح الكفعمي: ص ١٤٨.

دين أو دنيا فمنك وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا)،
يقولها إذا أصبح عشراً، وإذا أمسى عشراً، فسمي بذلك عبداً شكوراً^(١).

أقول: إذا أعطى الإنسان ديناراً إلى شخص ورضي فرضاً، فإذا أعطاه ديناراً آخر كان بعد الرضا، فإن
الصفات تبتدأ ثم تستمر كالشجاعة والكرم والرضا وما أشبهه.

وعن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في قوله عز وجل: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾،
قال: إنه كان يقول إذا أصبح وأمسى: (أصبحت وربّي محمود، أصبحت لا أشرك بالله شيئاً، ولا أدعو مع
الله إلهاً آخر، ولا أتخذ من دونه ولياً)، فسمي بذلك عبداً شكوراً^(٢).

وعن إسماعيل بن الفضل، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿فَسَبِّحْ
بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾، فقال (عليه السلام): «فريضة على كل مسلم أن يقول قبل
طلوع الشمس عشر مرات وقبل غروبها عشر مرات: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد،
يحيي ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير)»، قال: فقلت: لا إله إلا الله وحده
لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، ويميت ويحيي، فقال: «يا هذا لا شك في أن الله يحيي
ويميت، ويميت ويحيي ولكن قل كما أقول»^(٣).

وعن عبد الله بن ميمون، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «إن علياً (عليه السلام) كان يقول إذا
أصبح: (سبحان الله الملك القدوس) ثلاثاً، (اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، ومن

(١) الفقيه: ج ١ ص ١١٢.

(٢) علل الشرايع: ص ٢٤.

(٣) الخصال: ج ٢ ص ٦٢.

تحويل عافيتك، ومن فجأة نعمتك، ومن درك الشقاء، ومن شر ما سبق في الليل، اللهم إني أسألك بعزة ملكك، وشدة قوتك، وبعظيم سلطانك، وبقدرتك على خلقك»^(١).

وعن العلاء بن كامل، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخيفة دون الجهر من القول عند المساء: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، ويميت ويحيي، وهو على كل شيء قدير)»، قال: قلت: بيده الخير، قال: «إن بيده الخير ولكن قل كما أقول لك عشر مرات، و(أعوذ بالله السميع العليم) حين تطلع الشمس وحين تغرب عشر مرات»^(٢).

وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «تقول بعد الصبح: الحمد لرب الصباح، الحمد لخالق الإصباح، ثلاث مرات، اللهم افتح لي باب الأمر الذي فيه اليسر والعافية، اللهم هنيء لي سبيله، وبصري مخرجه، اللهم إن كنت قضيت لأحد من خلقك مقدرة علي بالشر فخذها من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن تحت قدميه ومن فوق رأسه، واكفنيه بما شئت ومن حيث شئت وكيف شئت»^(٣).

أقول: (قضيت) أي الأسباب الطبيعية تنتهي إلى أن يتمكن من الشر بي، فحلل بين تلك الأسباب وبين ذلك الشخص حتى لا يفعل بي الشر.

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، قال: «تقول إذا أصبحت وأمسيت: (الحمد لرب الصباح، الحمد لخالق الإصباح) مرتين، (الحمد لله الذي ذهب بالليل بقدرته، وجاء بالنهار برحمته ونحن في عافية)، وتقرأ آية الكرسي، وآية آخر الحشر، وعشر آيات من (والصافات)، و(سبحان ربك رب العزة عما

(١) الأصول: ص ٥٤٥.

(٢) الأصول: ص ٥٤٥.

(٣) الأصول: ص ٥٤٦.

يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون، وله الحمد في السماوات والأرض وعشياً وحين تظهرون، ويخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي، ويحيي الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون، سبوح قدوس، رب الملائكة والروح، سبقت رحمتك غضبك، لا إله إلا أنت، سبحانك إني عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني وتب علي، إنك أنت التواب الرحيم»^(١).

أقول: لعل (ظلم النفس) يراد به عدم العمل بالخير، فهو غير (عمل السوء) فأحدهما إيجابي والآخر سلبي.

وعن أبي عبيدة الخذاء، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من قال حين يطلع الفجر: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، عشر مرات، وصلى على محمد وآله عشر مرات، وسبح خمساً وثلاثين مرة، وهلل خمساً وثلاثين مرة، وحمد الله خمساً وثلاثين مرة، لم يكتب في ذلك الصباح من الغافلين، وإذا قالها في المساء لن يكتب في تلك الليلة من الغافلين»^(٢).

وعن داود الرقي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا تدع أن تدعو بهذا الدعاء ثلاث مرات إذا أصبحت وثلاث مرات إذا أمسيت: اللهم اجعلني في درعك الحصينة التي تجعل فيها من تريد، فإن أبي (عليه السلام) كان يقول: هذا من الدعاء المخزون»^(٣).

أقول: كما أن الإنسان يخزن الأشياء النفيسة المادية، كذلك في الأدعية ما هي أنفس من غيرها، فتكون كالمخزون المادي، من باب تشبيه المعقول

(١) الأصول: ص ٥٤٦.

(٢) الأصول: ص ٥٤٩.

(٣) الأصول: ص ٥٥٠.

بالمحسوس.

وعن إسماعيل بن الفضل، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا أصبحت وأمسيت فقل عشر مرات: (اللهم ما أصبحت بي من نعمة أو عافية في دين أو دنيا فممنك، وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الشكر بها علي يا رب، حتى ترضى وبعد الرضا)، فإنك إذا قلت ذلك كنت قد أديت شكر ما أنعم الله به عليك في ذلك اليوم وفي تلك الليلة»^(١).

وعن أبي حمزة، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «من كبر الله مائة تكبيرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها كتب الله له من الأجر كأجر من عتق مائة رقبة، ومن قال: سبحان الله وبحمده، كتب الله له عشر حسنات، وإن زاد زاده الله»^(٢).

وعن أبي أيوب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من سبح الله مائة مرة كان أفضل الناس ذلك اليوم إلا من قال مثل قوله»^(٣).

أقول: الظاهر أن المراد بالأفضلية من هذه الجهة، وإلا فلا شك أن بعض الأعمال أفضل من ذلك.

فصل

في استحباب الجلوس مع الذين يذكرون الله

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «بادروا إلى رياض الجنة»، قيل: يا رسول الله وما رياض الجنة، قال: «حلق الذكر»^(٤).

أقول: تقدم أن الجنة شاملة للدنيا والآخرة، وكذلك جهنم، فإن الكون

(١) الأصول: ص ٣٥٧.

(٢) المحاسن: ص ٣٦.

(٣) المحاسن: ص ٣٧.

(٤) الفقيه: ج ٢ ص ٣٥٦، المجالس: ص ٢١٨.

كله وحدة واحدة، فما في الدنيا مما يرتبط بالله سبحانه وينتهي إلى الجنة في الآخرة هو من الجنة، وبالعكس من النار، فراجع.

قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾^(١).

وعن يونس بن عبد الرحمن رفعه، قال: قال لقمان لابنه: «يا بني اختر المجالس على عينك، فإن رأيت قوماً يذكرون الله فاجلس معهم، فإن تكن عالماً ينفحك علمك، وإن تكن جاهلاً علموك، ولعل الله أن يظلمهم برحمة فيعمك معهم، وإذا رأيت قوماً لا يذكرون الله فلا تجلس معهم، فإنك إن تكن عالماً لا ينفحك علمك، وإن تكن جاهلاً يزيدوك جهلاً، ولعل الله أن يظلمهم بعقوبة فيعمك معهم»^(٢).

أقول: (على عينك) أي بالرؤية لا بالسمع، إذ قد يعتمد الإنسان في الحسن والقبح على ما يرى، وقد يعتمد على ما يسمع.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، أنه خرج على أصحابه فقال: «ارتعوا في رياض الجنة»، قالوا: يا رسول الله وما رياض الجنة، قال: «مجالس الذكر»^(٣).

وقال: وروى الحسن بن أبي الحسن الديلمي في كتابه، عن النبي (صلى الله عليه وآله): «إن الملائكة يمشون على حلق الذكر فيقومون على رؤوسهم، ويكون لبكائهم، ويؤمنون على دعائهم» إلى أن قال: «فيقول الله لهم سبحانه: وأشهدكم أنني قد غفرت لهم وآمنتهم مما يخافون، فيقولون: ربنا إن فلاناً فيهم وإنه لم يذكرك، فيقول: قد غفرت له بمجالسته لهم، فإن الذاكرين من لا يشقى بهم جليسهم»^(٤).

(١) سورة النساء: ١٠.

(٢) علل الشرايع: ص ١٢٧، الأصول: ص ١٩.

(٣) عدة الداعي: ص ١٨٦.

(٤) الإرشاد: ص ٧٤.

الصدقة

فصل في تأكد استحبابها

عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الصدقة تقضي الدين وتخلف بالبركة»^(١).

أقول: بعض المذكورات في هذه الروايات من الأمور العادية، وبعضها من الأمور الغيبية، وقد ألمعنا إلى مثل ذلك فيما تقدم، فلا حاجة إلى التكرار.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الصدقة تدفع ميتة السوء»^(٢).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما أحسن عبد الصدقة في الدنيا إلا أحسن الله الخلافة على ولده من بعده»، وقال: «حسن الصدقة يقضي الدين ويخلف على البركة»^(٣).

وعن إسحاق بن غالب، عن حدثه، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «البر والصدقة ينفيان الفقر، ويزيدان في العمر، ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة السوء»^(٤).

(١) الفروع: ج ١ ص ١٤٦.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٤.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، الفقيه: ج ١ ص ٢١.

وعن سعد بن طريف، عن أبي جعفر (عليه السلام)، في قول الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَىٰ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾، قال: «وإن الله يعطي بالواحدة عشرة إلى مائة ألف فما زاد»، ﴿فَسَنِيئَتُهُ لَلِئْسَرَىٰ﴾ قال: «لا يريد شيئاً من الخير إلا يسره الله له»، الحديث^(١).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من صدق بالخلف جاد بالعطية»^(٢).

وعن عبد الرحمن بن زيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أرض القيامة نار ما خلا ظل المؤمن فإن صدقته تظله»^(٣).

أقول: استثناء القاصرين والأطفال والمجانين ومن أشبههم عقلي وشرعي، فالمراد الأرض تحت أرجل غيرهم، أو المراد أنه بعد الامتحان حيث لا يبقى إلا المؤمن والمستحق للعذاب، فهي قضية وقتية لا مطلقة، ثم المراد إن ظل المؤمن يحفظه من فوقه ومن تحته، كما أن البناء في الدنيا يمنع إشراق الشمس، فمن كان فيه لا يحس لا بحرارة من فوقه ولا من تحته، قال الشاعر:

يا رب يوم لي لم أظله

أرمرض من تحت وأضحى من عله

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «تصدقوا فإن الصدقة تزيد في المال كثرة، فتصدقوا رحمكم الله»^(٤).

وعن هارون بن عيسى، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) لمحمد ابنه: «يا بني كم فضل معك من تلك النفقة»، قال: أربعون ديناراً، قال: «اخرج فتصدق بها»، قال: إنه لم

(١) الفروع: ج ١ ص ١٨٥، التهذيب: ج ١ ص ٣٨٠.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٢.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، الفقيه: ج ١ ص ٢١.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٢.

ييق معي غيرها، قال: «تصدق بها فإن الله يخلفها، أما عملت أن لكل شيء مفتاحاً ومفتاح الرزق الصدقة، فتصدق بها» ففعل فما لبث أبو عبد الله (عليه السلام) إلا عشرة أيام حتى جاءه من موضع أربعة آلاف دينار، فقال: «يا بني أعطينا الله أربعين ديناراً، فأعطانا الله أربعة آلاف دينار»^(١).

وعن موسى بن بكر، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «استنزلوا الرزق بالصدقة»^(٢).

وعن زرارة، عن الصادق (عليه السلام) في حديث، قال: «استنزلوا الرزق بالصدقة، من أيقن بالخلف جاد بالعطية، إن الله ينزل المعونة على قدر المؤونة»^(٣).

أقول: هذه قضية طبيعية، فمع اجتماع سائر الشرائط يكون كذلك، فلا يقال لماذا نرى كثرة من الناس ليست معونتهم بقدر مؤونتهم، بل إن بعضهم يموتون جوعاً.

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال علي بن أبي طالب (عليه السلام): «تصدقت يوماً بدينار فقال لي رسول الله (صلى الله عليه وآله): أما علمت يا علي أن صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى يفك عنها من لحي سبعين شيطاناً كلهم يأمره بأن لا يفعل، وما تقع في يد السائل حتى تقع في يد الرب جل جلاله، ثم تلا هذه الآية: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾^(٤)».

أقول: (لحي) جمع لحية، عظم الفك في أطراف الفم، و(يد الرب) لطفه الخاص، مثل: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾^(٥)، وهو من تشبيهه المعقول

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٤.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٤.

(٣) الفقيه: ج ٢ ص ٣٥٩، نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٧٦ و ١٧٧.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٥) سورة الفتح: ١٠.

وعن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):
«التوحيد نصف الدين، واستنزلوا الرزق بالصدقة»^(١).

أقول: ونصفه الآخر ما أمر الله به من الأصول والفروع.

وعن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «خير
مال المرء وذخائره الصدقة»^(٢).

وقال النبي (صلى الله عليه وآله): «باكروا بالصدقة، فمن باكر بها لم يتخطاه البلاء»^(٣).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، قال: «الصدقة جنة من النار»^(٤).

وعن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه
وآله): «داووا مرضاكم بالصدقة» الحديث^(٥).

وبهذا الإسناد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «استنزلوا الرزق بالصدقة»^(٦).

وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) إنه قال: «إذا أملتكم فتاجروا الله بالصدقة»^(٧).

وعن المفضل بن عمر، قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) يقول: «لا يكمل
إيمان العبد حتى يكون فيه أربع خصال: يحسن خلقه، وتسخو نفسه، ويمسك الفضل من قوله، ويخرج
الفضل من ماله»^(٨).

(١) عيون الأخبار: ص ٢٠٢.

(٢) عيون الأخبار: ص ٢٢٢.

(٣) عيون الأخبار: ص ٢٢٢.

(٤) بصائر الدرجات: ص ٤.

(٥) قرب الإسناد: ص ٥٥.

(٦) قرب الإسناد: ص ٥٦.

(٧) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢٠١.

(٨) المجالس: ص ١٤٤.

فصل

في التضامن الاجتماعي

عن أبي بصير، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «لإن أحج حجة أحب إليّ من أن أعتق رقبة ورقبة، حتى انتهى إلى عشر ومثلها ومثلها حتى انتهى إلى سبعين، ولإن أعول أهل بيت من المسلمين أشبع جوعتهم، وأكسو عورتهم، وأكف وجوههم عن الناس، أحب إليّ من أن أحج حجة وحجة حتى انتهى إلى عشر وعشر ومثلها ومثلها حتى انتهى إلى سبعين»^(١).

وعن أبي الحسن الأول (عليه السلام)، في الرجل يكون عنده الشيء أيتصدق به أفضل أم يشتري به نسمة، فقال: «الصدقة أحب إليّ»^(٢).

وعن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لميمونة بنت الحارث: «ما فعلت جاريتك»، قالت: أعتقتها يا رسول الله، قال: «إن كانت لجلدة لو كنت وصلت بها رحمك»^(٣).

أقول: لعل المراد بقوله: (إن كانت لجلدة) أنه إن كانت الجارية جلدة تؤكل كان إعطاؤها للرحم أفضل من عتقها.

ولا يخفى أن الروايات التي ترجح هذا تارة وذاك أخرى ليست مطلقة حتى يقع بينها التناقض، بل لاختلاف المواضع والأشخاص والشرائط والأزمان، فهو كما إذا قال تارة الفاكهة الفلانية أغلى، وقال مرة أخرى غيرها أغلى، فكل بحسب زمانه، إلى غير ذلك، ويؤيده ما يأتي من رواية عمر بن زيد في الفصل الآتي، نعم بعض الأمور أصل وبعضه استثناء.

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٣) قرب الإسناد: ص ٤٥.

فصل

في استحباب الصدقة عن المريض

عن عبد الله بن سنان، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «داووا مرضاكم بالصدقة، وادفعوا البلاء بالدعاء، واستنزلوا الرزق بالصدقة، فإنها تفك من بين لحي سبعمائة شيطان» الحديث^(١).

وعن معاذ بن مسلم بياح الهروي، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فذكروا الوجع، فقال: «داووا مرضاكم بالصدقة، وما على أحدكم أن يتصدق بقوت يومه، إن ملك الموت يدفع إليه الصك بقبض روح العبد فيتصدق فيقال له: رد عليه الصك»^(٢).

أقول: هذا في الأجل المعلق، ومعناه أنه بدون هذا الشرط يقع، دون ما إذا كان الشرط، والله يعلم أنه مع الشرط أو بدونه، فلا ينافي ذلك وأشباهه قوله سبحانه: ﴿إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٣).

فصل

في استحباب الصدقة عن الطفل وأمره بأن يتصدق بيده

عن محمد بن عمر بن يزيد، قال: أخبرت أبا الحسن الرضا (عليه السلام): إني أصبت بابنين وبقي لي بني صغير، فقال: «تصدق عنه»، ثم قال حين حضر قيامي: «مر الصبي فليتصدق بيده بالكسر والقبضة والشيء وإن قل، فإن كل شيء يراد به الله وإن قل بعد أن تصدق النية فيه عظيم، إن الله عز وجل يقول: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾»، وقال: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْجَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾، علم الله أن كل أحد لا يقدر على فك رقبة فجعل إطعام اليتيم والمسكين

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، الفقيه: ج ١ ص ٢١.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٧٦.

(٣) سورة يونس ٤٩.

مثل ذلك، تصدق عنه»^(١).

أقول: (حضر قيامي) أي حين أردت القيام من مجلسه (عليه السلام)، ولعل الإمام أخرج هذا الكلام إلى حين قيامه ليبقى في ذهنه.

وعن الحسن بن جهم، قال: قال أبو الحسن (عليه السلام) لإسماعيل بن محمد وذكره له ابنه: «صدق عنه»، قال: إنه رجل، قال: «فمره أن يتصدق ولو بالكسرة من الخبز»، ثم قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «إن رجلاً من بني إسرائيل كان له ابن وكان له محباً فأتى في منامه فقيل له: إن ابنك ليلة يدخل بأهله يموت، قال: فلما كان تلك الليلة وبني عليه أبوه فتوقع أبوه ذلك فأصبح ابنه سليماً، فأتاه أبوه فقال له: يا بني هل عملت البارحة شيئاً من الخير، قال: لا إلا أن سائلاً أتى الباب وقد كانوا ادخروا لي طعاماً فأعطيته السائل، فقال: بهذا دفع الله عنك»^(٢).

فصل

في استحباب صدقة الإنسان بيده

عن عبد الله بن سنان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «الصدقة باليد تقي (تدفع) ميتة السوء، وتدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء، ويفك عن لحي سبعين شيطاناً كلهم يأمره أن لا تفعل»^(٣).
أقول: ذكر سبعين يراد به الكثير، مثل: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾^(٤)، أو العدد، ولا ينافي (سبعائة) في الرواية السابقة، لاختلاف الأفراد جوداً وبخلاً، حيث إن الأول يمنع الشياطين الكثيرة بخلاف الثاني، أو ما أشبه ذلك من شرائط

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٢.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٥٣.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٤) سورة التوبة ٨٠.

الزمان والمكان وغيرهما.

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «يستحب للمريض أن يعطي السائل بيده، ويأمر السائل أن يدعو له»^(١).

أقول: طلب الدعاء ليس من باب المقابلة والاستخفاف، بل كما يطلب كل مؤمن من آخر الدعاء له، والفقير لانكسار قلبه بالفقر أقرب إلى الإجابة.

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: من ألفاظ رسول الله (صلى الله عليه وآله) الموجزة التي لم يسبق إليها: «اليد العليا خير من اليد السفلى»^(٢).

أقول: وهو تحريض للإنسان أن يهتم حتى تكون يده العليا، أي يكون معطياً لا آخذاً.

وعن ثعلبة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الأيدي ثلاثة، فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى، فأعط الفضل ولا تعجز نفسك»^(٣).

فصل

في استحباب كثرة الصدقة

عن معاوية بن عمار، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «كان في وصية رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأمر المؤمنين (عليه السلام): أوصيك في نفسك بخصال احفظها عني، ثم قال: اللهم أعنه»، إلى أن قال: «وأما الصدقة فجهدك جهدك حتى تقول: قد أسرفت ولم تسرف»^(٤).

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٢.

(٣) الخصال: ج ١ ص ٦٦.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، المحاسن: ص ١٧.

فصل

في ثواب الصدقة

عن أبي جميلة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «تصدقوا ولو بصاع من تمر، ولو ببعض صاع، ولو بقبضة، ولو بتمرة، ولو بشق تمر، فمن لم يجد فبكلمة طيبة، فإن أحدكم لاقى الله فقائل له: ألم أفعل بك، ألم أفعل بك، ألم أجعلك سمياً بصيراً، ألم أجعل لك مالاً وولداً، فيقول: بلى، فيقول الله تبارك وتعالى: فانظر ما قدمت لنفسك، قال: فينظر قدامه وخلفه وعن يمينه وعن شماله فلا يجد شيئاً يقي به وجهه من النار»^(١).

أقول: الأطراف من باب أنه فعل الخير بيمينه أو شماله، أو بوجهه كأن تكلم بالعلم أو السلام أو ما أشبهه، أو بقامته كما إذا حمل على ظهره متاع الناس قربة إلى الله تعالى، أو نحو ذلك. وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: من أفاض رسول الله (صلى الله عليه وآله): «واتقوا النار ولو بشق تمر، واستنزلوا الرزق بالصدقة، ادفعوا البلاء بالدعاء، ما نقص مال من صدقة، لا صدقة وذو رحم محتاج»^(٢).

أقول: أي إن الأفضل بذل الصدقة للمحتاج من الأقرباء قبل غيرهم، لأن لهم حق الفقر وحق القرابة، بينما غيرهم لهم حق واحد.

عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «عبد الله عابد ثمانين سنة ثم أشرف على امرأة فوكت في نفسه فنزل إليها فراودها عن نفسها فتابعته، فلما قضى منها حاجته طرده ملك الموت واعتقل لسانه، فمر سائل فأشار إليه أن خذ رغيفاً كان في كسائه فأحبط الله عمله ثمانين سنة بتلك الزنية، وغفر له بذلك الرغيف»^(٣).

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٢.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٣.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧٦.

وعن موسى بن أبي الحسن، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: «ظهر في بني إسرائيل قحط شديد سنين متواترة، وكان عند امرأة لقمة من خبز فوضعت في فمها لتأكله، فنادى السائل: يا أمة الله الجوع، فقالت المرأة: أتصدق في مثل هذا الزمان، فأخرجتها من فيها ودفعته إلى السائل، وكان لها ولد صغير يحتطب في الصحراء فجاء الذئب فحمله فوقعت الصيحة، فعدت الأم في أثر الذئب، فبعث الله عز وجل جبرئيل (عليه السلام) فأخرج الغلام من فم الذئب فدفعه إلى أمه، فقال: لها جبرئيل: يا أمة الله أرضيت لقمة بلقمة»^(١).

وعن علي، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «كل معروف صدقة إلى غني أو فقير، فتصدقوا ولو بشق التمرة، واتقوا النار ولو بشق التمرة، فإن الله يرببها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى يوفيه إياها يوم القيامة وحتى يكون أعظم من الجبل العظيم»^(٢).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه قال: «قال الله عز وجل: إن من عبادي من يتصدق بشق تمره فأرببها له كما يربي أحدكم فلوه حتى أجعلها له مثل جبل أحد»^(٣).

وعن سالم بن أبي حفصة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله يقول: ما من شيء إلا وقد وكلت به من يقبضه غيري إلا الصدقة، فإني أتلقفها بيدي تلقفاً، حتى أن الرجل يتصدق بالتمر أو بشق تمره فأرببها له كما يربي الرجل فلوه وفصيله، فيأتي يوم القيامة وهو مثل أحد وأعظم من أحد»^(٤).

أقول: معنى أخذ الله سبحانه، أنه هو الذي يتولى دون الملائكة

(١) ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٢) المجالس: ص ٢٩٢.

(٣) المجالس: ص ٧٨.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٧٥، التهذيب: ج ١ ص ٣٨٠.

قبولها، كما تقدم في بعض الأحاديث أنه سبحانه بدون تولي الملائكة يقبض أرواح بعض الناس تشریفاً لهم.

وعن محمد بن القمقام، عن علي بن الحسين (عليه السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «إن الله ليربي لأحدكم الصدقة كما يربي أحدكم ولده حتى يلقاه يوم القيامة وهو مثل أحد»^(١).

فصل

في استحباب التبكير بالصدقة واشترائها بالنية

عن سليمان (مسلمة) بن عمرو النخعي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «بكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها»^(٢).

وعن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من تصدق بصدقة حين يصبح أذهب الله عنه نحس ذلك اليوم»^(٣).

وعن أبي ولاد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «بكروا بالصدقة وارغبوا فيها، فما من مؤمن يتصدق بصدقة يريد بها ما عند الله ليدفع الله بها عنه شر ما ينزل من السماء إلى الأرض في ذلك اليوم إلا وقاه الله شر ما ينزل من السماء إلى الأرض في ذلك اليوم»^(٤).

وعن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: «يا علي الصدقة ترد القضاء الذي قد أبرم إبراماً، يا علي صلة الرحم تزيد في العمر، يا علي لا صدقة وذو رحم محتاج، يا علي لا خير في القول إلا مع الفعل،

(١) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٢٦٦.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٣، المحاسن: ص ٣٤٩.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٢.

ولا في الصدقة إلا مع النية»^(١).

أقول: أي نية أنها لله سبحانه، لوضوح أنه لو تصدق بدون قصده تعالى، لم يكن عليه أجر، وإنما الأعمال بالنيات ولكل امرء ما نوى.

قال: وقال، يعني الصادق (عليه السلام): «باكروا بالصدقة، فإن البلايا لا تتخطاها، ومن تصدق بصدقة أول النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم، فإن تصدق أول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في تلك الليلة»^(٢).

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله) لرجل: «أصبحت صائماً»، قال: لا، قال: «فعدت مريضاً»، قال: لا، قال: «فأطعمت مسكيناً»، قال: لا، قال: «فارجع إلى أهلِكَ فأصبهم فإنه منك عليهم صدقة»^(٣).
أقول: يفهم من هذا الحديث أن (كل معروف صدقة)، كما يدل عليه أحاديث أخر أيضاً، فإنها من الصدق، إذ الفاعل يصدق بما قاله سبحانه من الأجر والثواب.

فصل

في دفع الصدقة للبلاء

عن السكوني، عن جعفر (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله لا إله إلا هو ليدفع بالصدقة الداء والديبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون، وعد سبعين باباً من السوء»^(٤).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال علي (عليه السلام): «كانوا يرون أن الصدقة

(١) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧٦، الفقيه: ج ٢ ص ٥٨.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٢، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

يدفع بها عن الرجل الظلوم»^(١).

وعن سالم بن مكرم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «مر يهودي» إلى أن قال: «فقال النبي (صلى الله عليه وآله): إن هذا اليهودي يعضه أسود في قفاه فيقتله، قال: فذهب اليهودي فاحتطب حطباً كثيراً فاحتمله ثم لم يلبث أن انصرف، فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله): ضعه، فوضع الحطب فإذا أسود في جوف الحطب عاض على عود، فقال: يا يهودي أي شيء عملت اليوم، فقال: ما عملت عملاً إلا حطبي هذا احتملته فحئت به، وكان معي كعكتان فأكلت واحدة وتصدقت بواحدة على مسكين، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): بها دفع الله عنه، وقال: إن الصدقة تدفع ميتة السوء عن الإنسان»^(٢).

أقول: لم يبعد أن يكون النبي (صلى الله عليه وآله) كان عالماً بذلك، وإنما أظهر أولاً ما أبداه ثانياً، لإفادة الأصحاب بما يبقى في آذانهم، فإن هذا النوع من الكلام المقترن بالرؤية أبقى في الذهن من أن يقول في الصباح: إن اليهودي إذا لم يتصدق عضته حية، ومثله قصة عيسى (عليه السلام) والعروس. ومعنى (بدا لله) كما في الروايات أن (الظهور لله) لا أنه (ظهر لله) فهو من باب كونه المظهر، فهو من قبيل (الفرس لزيد) لا من قبيل (ظهر لزيد) فلا داعي لجعل البداء بمعنى (الإبداء) وإن كان ذلك صحيحاً أيضاً، إذ كل من المجرد وباب الإفعال يأتي مكان الآخر، (فاضرب عن العمل) بمعنى (ضرب عنه) و(قبح بمعنى أقبح)، ولذا يأتي لازماً ومتعدياً، قال الشاعر: (قبح القائل المحال وشاها)، وقال سبحانه: ﴿هُمْ مِنَ الْمُقْبُوحِينَ﴾^(٣).

وعن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الصدقة لتدفع سبعين بلية من بلايا الدنيا مع ميتة السوء، إن صاحبها لا يموت ميتة السوء أبداً

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٢.

(٣) سورة القصص: ٤٢.

مع ما يدخر لصاحبها في الآخرة»^(١).

وعن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «كان رجل من بني إسرائيل ولم يكن له ولد، فولد له غلام وقيل له: إنه يموت ليلة عرسه، فمكث الغلام فلما كان ليلة عرسه نظر إلى شيخ كبير ضعيف فرحمه الغلام فدعاه فأطعمه، فقال له السائل: أحيتني أحياءك الله، قال: فأتاه آت في النوم فقال له: سل ابنك ما صنع، فسأله فخبره بصنيعه، قال: فأتاه الآتي مرة أخرى في النوم فقال له: إن الله أحب لك ابنك بما صنع بالشيخ»^(٢).

وعن محمد بن مسلم، قال: كنت مع أبي جعفر (عليه السلام) في مسجد الرسول (صلى الله عليه وآله) فسقط شرفة من شرف المسجد فوقعت على رجل فلم تضربه وأصابته رجله، فقال أبو جعفر (عليه السلام): «سلوه أفى شيء عمل اليوم»، فسألوه فقال: خرجت وفي كمي تمر فمررت بسائل فتصدقت عليه بتمر، فقال أبو جعفر (عليه السلام): «بها دفع الله عنك»^(٣).

وعن أبي بصير، عن الصادق (عليه السلام): «إن عيسى (عليه السلام) مر بقوم مجلبين فقال: ما هؤلاء، قالوا: إن فلانة بنت فلان تهدي إلى فلان بن فلان في ليلتها» إلى أن قال: «فقال: إن صاحبهم ميتة في ليلتها هذه، فلما أصبحوا جاؤوا فوجدوها على حالها، فأخبروا عيسى، فقال: يفعل الله ما يشاء، ثم ذهب بهم إليها فسألها عما صنعت، فقالت: كان يعترينا سائل، وإنه جاءني في ليلتي هذه وهتفت فلم يجبه أحد فقممت متنكرة حتى أنيله كما نيله، فقال لها: تنحي فإذا تحت ثيابها أفعى، فقال: بما صنعت صرف الله عنك هذا»^(٤).

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

(٤) المجالس: ص ٢٩٩.

وفي (عدة الداعي) قال: وقيل: بينما عيسى (عليه السلام) مع أصحابه جالساً إذ مر بهم رجل فقال عيسى (عليه السلام): هذا ميت أو يموت، فلم يلبثوا أن رجع عليهم وهو يحمل حزمة حطب، فقالوا: يا روح الله أخبرتنا أنه ميت وهو ذا نراه حياً، فقال (عليه السلام) له: ضع حزمتك، فوضعها ففتحها فإذا فيها أسود وقد التقم حجراً، فقال له عيسى: أي شيء صنعت اليوم، فقال: كان معي رغيفان فمر بي سائل فأعطيته واحداً.

قال: وقال الصادق (عليه السلام): «ما أحسن عبد الصدقة في الدنيا إلا أحسن الله الخلافة على ولده من بعده»^(١).

وعن ميسر، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «يا ميسر قد حضر أجلك غير مرة كل ذلك يؤخرك الله بصلتك رحمك وبرك قرابتك»^(٢).
أقول: الصلة إذا قوبلت بالبر كان الأول الوصل كالسلام والزيارة وما أشبهه، والثاني العطاء، وإذا ذكر كل واحد منهما وحده شمل الآخر.

فصل

في استحباب عزل الصدقة مع عدم المستحق

عن أحمد بن الحسن الحسيني، عن الحسن بن علي العسكري (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: «كان الصادق (عليه السلام) في طريق ومعه قوم ومعهم أموال، وذكر لهم أن بارقة في الطريق يقطعون على الناس، فارتعدت فرائصهم» إلى أن قال: «فقالوا له: كيف نصنع ذلنا، فقال: أودعوها من يحفظها ويدفع عنها ويربيها ويجعل الواحد منها أعظم من الدنيا بما فيها، ثم يردها ويوفرها عليكم أحوج ما تكونون إليها، قالوا: ومن ذلك، قال: ذلك رب العالمين، قالوا: وكيف نودعه، قال: تتصدقون به على ضعفاء المسلمين، قالوا: وإنا لنا الضعفاء بحضرتنا هذه، قال:

(١) عدة الداعي: ص ٤٥ - ٤٦.

(٢) فرج المهموم: ص ١١٩.

فاعزموا على أن تتصدقوا بثلاثها ليدفع الله عن باقيها من تخافون، قالوا: قد عزمنا، قال: فأنتم في أمان الله، فمضوا فظهرت لهم البارقة فخافوا، ثم ذكر نجأتهم منهم وأنهم مضوا سالمين، وتصدقوا بالثلث وبورك لهم في تجارتهم وربحوا الدرهم عشرة»^(١).

فصل

في استحباب قناعة السائل وزيادة إعطاء القانع الشاكر

عن مسمع بن عبد الملك، قال: كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) بمبنى وبين يدينا عنب نأكله، فجاء سائل فسأله فأمر له بعنقود فأعطاه، فقال السائل: لا حاجة لي في هذا، إن كان درهم، فقال: «يسع الله لك» ولم يعطه شيئاً، فذهب ثم رجع فقال: ردوا العنقود، فقال: «يسع الله لك» ولم يعطه شيئاً، ثم جاء سائل آخر فأخذ أبو عبد الله (عليه السلام) ثلاث حبات عنب فناولها إياه، فأخذ السائل من يده ثم قال: الحمد لله رب العالمين الذي رزقني، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «مكانك» فحثنا ملاً كفيه عنباً فناولها إياه، فأخذها السائل من يده ثم قال: الحمد لله رب العالمين، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «مكانك، يا غلام أي شيء معك من الدراهم»، فإذا معه نحو من عشرين درهماً فيما حرزناه أو نحوها، فناولها إياه فأخذها، ثم قال: الحمد لله، هذا منك وحدك لا شريك لك، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «مكانك»، فخلع قميصاً كان عليه، فقال: «ألبس هذا»، فلبس ثم قال: الحمد لله الذي كساني وسترتني يا أبا عبد الله، أو قال: جزاك الله خيراً، لم يدع لأبي عبد الله (عليه السلام) إلاّ بدا ثم انصرف فذهب، قال: فظننا أنه لو لم يدع له لم يزل يعطيه لأنه كلما كان يعطيه حمد الله أعطاه»^(٢).

أقول: كأن هذا من الصادق (عليه السلام) للتعليم، وإلاّ فإعطاء السائل الراد

(١) عيون الأخبار: ص ١٨٠.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

بعد أن رجع أيضاً مستحب، لإطلاق أدلة الصدقة.

فصل

في استحباب الصدقة في ساعة النحس

عن علي بن أسباط، عمّن رواه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان بيني وبين رجل قسمة أرض وكان الرجل صاحب نجوم، وكان يتوخى ساعة السعود فيخرج فيها، وأخرج أنا في ساعة النحوس، فاقتمنا فخرج لي خير القسمين، فضرب الرجل يده اليمنى على اليسرى، ثم قال: ما رأيت كالיום قط، قلت: ويل الآخر وما ذاك، قال: إني صاحب نجوم أخرجتك في ساعة النحوس وخرجت أنا في ساعة السعود ثم قسمنا فخرج لك خير القسمين، فقلت: ألا أحدثك بحديث حدثني به أبي (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من سره أن يدفع الله عنه نحس يومه فليفتتح يومه بصدقة يذهب الله بها عنه نحس يومه، ومن أحب أن يذهب الله عنه نحس ليلته فليفتتح ليلته بصدقة يدفع عنه نحس ليلته، ثم قلت: وإني افتتحت خروجي بصدقة، فهذا خير لك من علم النجوم»^(١).

أقول: (ويل الآخر) إما كناية عن (ويله) وإنما لا يريد المواجهة تأديباً، وإما حقيقة أي لماذا تتأسف والحال أن الويل ليس لك بل لغيرك، مثل قوله (عليه السلام): «لا ويل لك بل الويل لشانك».

وعن معلي بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: «إن صدقة الليل تطفي غضب الرب، وتمحو الذنب العظيم، وتهون الحساب، وصدقة النهار تثمر المال، وتزيد في العمر»^(٢).

أقول: خصوصية بعض الثمار لا تنافي الثمرة العامة للصدقة، لئلا كان أو

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٤، التهذيب: ج ١ ص ٣٧٨.

نهاراً، والله لا يغضب كغضب الآدمي بل يعطي نتيجة الغضب من باب (خذ الغايات) كما قرر في الكلام، و(إطفأؤه) عبارة عن عدم عمله سبحانه بذلك.

وعن فضيل بن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من تصدق في يوم أو ليلة إن كان يوم فيوم وإن كان ليلة فليلة، دفع الله عنه الهدم والسبع وميتة السوء»^(١).

وعن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الصدقة تمنع (تدفع) ميتة السوء»^(٢).

وعن عمرو بن خالد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن صدقة النهار تميمت الخطيئة كما يميمت الماء الملح، وإن صدقة الليل تطفي غضب الرب»^(٣).

وعن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أصبحت فتصدق بصدقة يذهب عنك نحس تلك الليلة»^(٤).

أقول: قال سبحانه: ﴿يَوْمَ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿فِي أَيَّامٍ نَّحْسَاتٍ﴾^(٦)، وهل ذلك من صفة نفس اليوم أو المتعلق، احتمالان، وإن كان لا يبعد الأول فقد خلق الله الماء عذباً ومالحاً، والفاكهة حلوة ومرّة، وهكذا، فلعله خلق الزمان أيضاً سعداً ونحساً.

وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا

(١) ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧٩، المجالس: ص ٢٢١.

(٤) قرب الإسناد: ص ٥٧.

(٥) سورة القمر: ١٩.

(٦) سورة فصلت: ١٦.

وَعَلَانِيَةً ﴿١﴾ قال: نزلت في علي بن أبي طالب (عليه السلام) خاصة في دنائير كانت له فتصدق ببعضها ليلاً وبعضها نهاراً، وبعضها سرّاً وبعضها علانية»^(١).
أقول: أنفق (عليه السلام) دينارين بالليل أحدهما أمام الناس والآخر حيث لا أحد يرى، وكذلك بالنسبة إلى ديناري النهار، وإعطاؤه علانية إما للابدية، وإما للتعليم، قال سبحانه: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ﴾^(٢).

فصل

في استحباب الصدقة المندوبة في السر

عن عبد الله بن الوليد الوصافي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «صدقة السر تطفي غضب الرب تبارك وتعالى»^(٣).
وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «صدقة السر تطفي غضب الرب»^(٤).
وعن عمار الساباطي، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «يا عمار الصدقة والله في السر أفضل من الصدقة في العلانية، وكذلك والله العباداة في السر أفضل منها في العلانية»^(٥).
أقول: هذا بالنسبة إلى الطبيعة الأولية، وإلا فالجماعة ونحوها شرعت علناً.

(١) تفسير فرات: ص ٤ و ٦ و ٨ و ٩.

(٢) سورة البقرة: ٢٧١.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٣، التهذيب: ج ١ ص ٣٧٨.

(٥) الفروع: ج ١ ص ١٦٣، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

وعن علي بن الحسين، قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: «إن أفضل ما يتوسل به المتوسلون بالإيمان بالله»، إلى أن قال: «وصلة الرحم فإنها مثرة للمال، منساة في الأجل، وصدقة السر فإنها تطفي الخطيئة وتطفي غضب الله عز وجل، وصنائع المعروف فإنها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان» الحديث^(١).

أقول: (صنائع المعروف) أي صنعه، والمعروف كثير كالإطعام والضيافة والإكساء والإسكان والسعي في نجاة الناس، إلى غير ذلك.

وعن أبي أسامة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: «صدقة السر تطفي غضب الرب»^(٢).

وعن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «صدقة العلانية تدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء، وصدقة السر تطفي غضب الرب»^(٣).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «صلة الرحم تزيد في العمر، وصدقة السر تطفي غضب الرب» الحديث^(٤).

وعن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث: «إن علي بن الحسين (عليه السلام) كان يخرج في الليلة الظلماء فيحمل الجراب على ظهره وفيه الصرر من الدنانير والدرهم، وربما حمل على ظهره الطعام أو الحطب حتى يأتي باباً باباً فيقرع ثم يناول من يخرج إليه، وكان يغطي وجهه إذا ناول فقيراً لئلا يعرفه، فلما توفي فقدوا ذلك، فعلموا أنه كان علي بن الحسين، ولما وضع على المغتسل نظروا إلى ظهره وعليه مثل ركب الإبل مما كان يحمل على ظهره إلى منازل الفقراء والمساكين، ولقد خرج ذات

(١) الفقيه: ج ١ ص ٧٦، علل الشرايع: ص ٩٣.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٤) معاني الأخبار: ص ٧٧.

يوم وعليه مطرف خز فتعرض له سائل فتعلق بالمطرف فمضى وتركه، وكان يشتري الخبز في الشتاء فإذا جاء الصيف باعه وتصدق بثمنه».

إلى أن قال: «وكان يعول مائة أهل بيت من فقراء المدينة، وكان يعجبه أن يحضر طعامه اليتامى والأضرء والزمناء والمساكين الذين لا حيلة لهم، وكان يناولهم بيده، ومن كان له منهم عيال حملة من طعامه إلى عياله، وكان لا يأكل طعاماً حتى يبدأ ويتصدق بمثله، ولقد كان يأبى أن يواكل أمه، فقيل له: يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنت أبر الناس وأوصلهم للرحم، فكيف لا تواكل أمك، فقال: إني لأكره أن تسبق يدي إلى ما سبقت عينها إليه» الحديث^(١).

أقول: (الأضرء) أصحاب الضرر، كالعُميان والمرضى، و(الزمن) المقعدين.

وعن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «البر وصدقة السر ينفيان الفقر، ويزيدان في العمر، ويدفعان سبعين ميتة سوء»^(٢).

وفي (مجمع البيان) قال: وقال (عليه السلام): «صدقة السر تطفي غضب الرب وتطفي الخطيئة، كما يطفى الماء النار، وتدفع سبعين باباً من البلاء»^(٣).

وقال (عليه السلام): «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله»، إلى أن قال: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لم تعلم يمينه ما تنفق شماله»^(٤).

أقول: هذا من باب المثال لكثرة الإخفاء، وإلا فاليمين والشمال يعملان لروح واحدة، فتطلع على عمل أي منهما.

وعن الحسن النصري: عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث إنه قال: «ألا أخبركم

(١) الخصال: ص ١٠٠.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٢٧٧.

(٣) مجمع البيان: ج ٢ ص ٣٨٥.

(٤) مجمع البيان: ج ٢ ص ٣٨٥.

بـخمس خصال هي من البر، والبر يدعو إلى الجنة»، قلت: بلى، قال: «إخفاء المصيبة وكتماها، والصدقة تعطىها يمينك لا تعلم بها شمالك، وبر الوالدين فإن برهما لله رضا، والإكثار من قول لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فإنه من كنوز الجنة، والحب لمحمد وآله (صلى الله عليه وآله)»^(١).
أقول: تقدم معنى (كنز الجنة).

فصل

في استحباب الصدقة في الليل

عن هشام بن سالم، قال: كان أبو عبد الله (عليه السلام) إذا اعتم وذهب من الليل شطره أخذ جراباً فيه خبز ولحم والدراهم فحمله على عنقه، ثم ذهب به إلى أهل الحاجة من أهل المدينة، فيقسمه فيهم وهم لا يعرفون، فلما مضى أبو عبد الله (عليه السلام) فقدوا ذلك فعلموا أنه كان أبا عبد الله (عليه السلام)^(٢).

وعن معلى بن خنيس، قال: خرج أبو عبد الله (عليه السلام) في ليلة قد رشت وهو يريد ظلة بني ساعدة، فأتبعته فإذا هو قد سقط منه شيء، فقال: «بسم الله، اللهم رده علينا»، قال: فأتيته فسلمت عليه فقال: «أنت معلى»، قلت: نعم جعلت فداك، فقال لي: «التمس بيدك فما وجدت من شيء فادفعه إلي»، فإذا أنا بخبز منتشر (منتثر) كثير، فجعلت أدفع إليه ما وجدته، فإذا أنا بجراب أعجز عن حمله من خبز، فقلت: جعلت فداك أحمله على رأسي، فقال: «لا أنا أولى به منك، ولكن امض معي»، قال: فأتينا ظلة بني ساعدة فإذا نحن بقوم نيام فجعل يدس الرغيف والرغيفين حتى أتى على آخرهم ثم انصرفنا، إلى أن قال: «صدقة الليل تطفي غضب الرب، وتمحو الذنب العظيم،

(١) المحاسن: ص ٩.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٤.

وتهون الحساب» الحديث^(١).

أقول: (رشت) أي مطرت.

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «الصدقة بالليل تدفع ميتة السوء،

وتدفع سبعين نوعاً من البلاء»^(٢).

وعن أبي أسامة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول:

«صدقة الليل تطفئ غضب الرب»^(٣).

وعن سفيان بن عيينة، قال: رأى الزهري علي بن الحسين (عليه السلام) ليلة باردة مطيرة وعلى ظهره

دقيق وخطب وهو يمشي، فقال له: يا بن رسول الله ما هذا، قال: «أريد سفراً أعد له زاداً أحمله إلى موضع

حريز»، فقال الزهري: فهذا غلامي يحمله عنك، فأبى، قال: أنا أحمله عنك فإني أرفعك عن حمله، فقال

علي بن الحسين (عليه السلام): «لكني لا أرفع نفسي عما ينجيني في سفري ويحسن ورودي على ما أرد

عليه، أسألك بحق الله لما مضيت لحاجتك وتركنتني»، فانصرف عنه، فلما كان بعد أيام قال له: يا بن رسول

الله (صلى الله عليه وآله) لست أرى لذلك السفر الذي ذكرته أثراً، قال: «بلى يا زهري ليس ما ظننت

ولكنه الموت، وله كنت أستعد، إنما الاستعداد للموت تجنب الحرام وبذل الندى والخير»^(٤).

أقول: أي أنت أجل شأناً من أن تحمل على ظهرك شيئاً.

وعن بعض أصحابنا، قال: لما وضع علي بن الحسين (عليه السلام) على السرير ليغسل نظر ظهره

وعليه مثل ركب الإبل مما كان يحمله على ظهره إلى منازل الفقراء

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٤، التهذيب: ج ١ ص ٣٧٨.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٤) علل الشرايع: ص ٨٨.

والمساكين»^(١).

وعن أبي حمزة الثمالي في حديث، قال: وكان علي بن الحسين (عليه السلام) ليخرج في الليلة الظلماء فيحمل الجراب فيه الصرر من الدنانير والدرهم حتى يأتي باباً باباً فيقرعه، ثم يناول من يخرج إليه، فلما مات علي بن الحسين (عليه السلام) فقدوا ذلك، فعلموا أن علي بن الحسين (عليه السلام) الذي كان يفعل ذلك^(٢).

وفي (الخصال) بإسناده عن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمئة، قال: «تصدقوا بالليل فإن صدقة الليل تطفي غضب الرب، أنفقوا مما رزقكم الله، فإن المنفق بمنزلة المجاهد في سبيل الله، فمن أيقن بالخلف جاد وسخت نفسه بالنفقة، داووا مرضاكم بالصدقة، حصنوا أموالكم بالزكاة، التقدير نصف العيش، الهم نصف الهرم، ما عال امرئ اقتصد، ولا تصلح الصنعة إلاّ عند ذي حسب أو دين، لكل شيء ثمرة وثمره المعروف تعجيله، من أيقن بالخلف جاد بالعطية، استنزّلوا الرزق بالصدقة، ادفعوا أمواج البلاء عنكم بالدعاء قبل ورود البلاء»^(٣).

أقول: (التقدير نصف العيش) إذا كان له دينار فصرفه في يوم واحد إسرافاً، بقي اليوم الثاني بلا مصرف، أما إذا قدر بأن مصرف كل يوم نصف دينار عاش عيشاً صحيحاً، فعدم التقدير يضيع نصف العيش، بينما بالتقدير يتم نصف العيش الثاني الذي بدونه كان يضيع، والمراد بالنصف العرفي لا الهندسي، كما يقال عمارة الدار إلى النصف، لا مثل قولهم الاثنان نصف الأربعة.

(والهم نصف الهرم) بمعنى أن ما يصيب الإنسان الهرم من العجز والضعف يصيب نصفه . عرفياً لا هندسياً . الإنسان المهموم .

(ما عال) أي ما أفتقر.

(١) علل الشرايع: ص ٨٨.

(٢) علل الشرايع: ص ٨٨.

(٣) الخصال: ج ٢ ص ١٦٠ و ١٦١.

(من اقتصد) أي توسط في المعيشة.

(أو دين) مبالغة في جعل الصنع في موضعه مهما أمكن، وإلا فصنع المعروف حتى مع غير الأهل مرغوب فيه، ولذا بذل الإمامان علي والحسين (عليهما السلام) الماء لأعدائهما.
(تعجيله) أي إن التعجيل يوجب الثمرة الكاملة، فلتلازمهما سمي التعجيل ثمرة.
وعن أبي إسحاق، قال: كان لعلي (عليه السلام) أربعة دراهم لا يملك غيرها، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية، فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله)، فقال: «يا علي ما حملك على ما صنعت»، قال: «إنجاز موعود الله» فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ الآيات^(١).

فصل

في استحباب الصدقة في الأوقات الشريفة

عن عبد الله بن سنان، قال: أتى سائل أبا عبد الله (عليه السلام) عشية الخميس فسأله فردّه، ثم التفت إلى جلسائه فقال: «أما إن عندنا ما نتصدق عليه، ولكن الصدقة يوم الجمعة يضاعف أضعافاً^(٢)». أقول: هذا إظهار عملي لفضل الصدقة يوم الجمعة، وإلا فرد السائل غير مرغوب إليه.
وعن عبد الله بن سليمان، قال: كان أبو جعفر (عليه السلام) إذا كان يوم عرفة لم يرد سائلاً^(٣).
وعن خلف بن حماد، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من تصدق في

(١) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٢٨٠.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٣) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

شهر رمضان بصدقة صرف الله عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء»^(١).
أقول: الحديثان إشارة إلى أن الاقتضاء في يوم عرفه وشهر رمضان أشد، بقريضة الروايات الأخر.

فصل

في استحباب المبادرة بالصدقة في الصحة

في رواية: سئل رسول الله (صلى الله عليه وآله) أي الصدقة أفضل، قال: «أن تصدق وأنت صحيح سجيح، تأمل البقاء وتخاف الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا، ألا وقد كان لفلان»^(٢).

أقول: (ألا وقد كان لفلان) أي إنه ليس من السخاء إذا تصدقت في حال الموت لأنك تعلم أنه ليس لك بل لفلان الوارث أو غيره، فلا فضل لتصدقك مثل فضل التصدق في حال الصحة، حيث المال يخرج من كيسك.

وعن عنبة العابد، قال: قال رجل لأبي عبد الله (عليه السلام): أوصني، فقال: «أعد جهازك، وقدم زادك، وكن وصي نفسك، ولا تقل لغيرك يبعث إليك بما يصلحك»^(٣).

أقول: (كن وصي نفسك) فما تريد أن يفعله غيرك افعلي أنت، حتى إذا أردت الوصية بالحج أو بالصلاة أو الصيام فأعط أنت المال لمن يفعلها، لا أن تقول لوصيك: استأجر لي حجاً، وكذا وكذا.

فصل

في كراهة رد السائل بالليل

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

(١) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٢) المجالس: ص ٢٥٤.

(٣) السرائر: ص ٤٨٤.

«إذا طرقتكم سائل ذكر بالليل فلا تردوه»^(١).

أقول: رد السائل الذكر بالليل أشد كراهة من رد السائل الأنثى، وفيه احتمالات، من جملتها كراهة انتشار المرأة ليلاً للخطر عليها، بينما الرجل ليس كذلك، فإذا أعطيت ليلاً تعلمت بالخروج، في حين أنها إذا منعت لا تخرج إلا نهاراً، لعلمها أن لا شيء تحصله في الليل فلماذا تخرج.

فصل

في استحباب اختيار الصدقة على ما سواها

عن عبد الله بن سنان في حديث، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ليس شيء أثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن، وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل أن تقع في يد العبد»^(٢).
أقول: تقدم معنى (يد الرب).

وعن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: «إن الله لم يخلق شيئاً إلا وله خازن يخزنه، إلا الصدقة فإن الرب يليها بنفسه، وكان أبي (عليه السلام) إذا تصدق بشيء وضعه في يد السائل ثم ارتده منه فقبله وشمه ثم رده في يد السائل»^(٣).

أقول: هل يستحب ذلك، احتمالان، من ظهور فعل الإمام (عليه السلام)، وعدم فعل غيره (عليه السلام) لا يدل على العدم، ومن احتمال أن الإمام إنما كان يفعل ذلك لا للاستحباب بل لتثبيت أن الصدقة تقع في يد الرب، فلا دلالة فيه على الاستحباب.

وعن سالم بن أبي حفصة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل يقول: ما من شيء إلا وقد وكلت به من يقبضه غيري، إلا الصدقة فيني أتلقفها بيدي تلقفاً»

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٤. الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٢. الفقيه: ج ١ ص ٢١.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٤. ثواب الأعمال: ص ٧٩.

فصل في استحباب الصدقة ولو على غير المؤمن

وحتى على دواب البر والبحر

عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، إنه خرج ومعه جراب من خبز فأتينا ظلة بني ساعدة فإذا نحن بقوم نيام، فجعل يدس الرغيف والرغيفين حتى أتى على آخرهم ثم انصرفنا، فقلت: جعلت فداك يعرف هؤلاء الحق، فقال: «لو عرفوه لواسيناهم بالدقة»، والدقة هي الملح.

إلى أن قال: «إن عيسى بن مريم (عليه السلام) لما مر على شاطئ البحر رمى بقرص من قوته في الماء، فقال له بعض الحواريين: يا روح الله وكلمته لم فعلت هذا وإنما هو شيء من قوتك، قال: فقال: فعلت هذا لدابة تأكله من دواب الماء وثوابه عند الله عظيم»^(٢).

وعن ضريس بن عبد الملك، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الله تبارك وتعالى يحب إبراد الكبد الحرى، ومن سقى كبداً حرى من بهيمة وغيرها أظله الله يوم لا ظل إلا ظله»^(٣).

وعن مصادف، قال: كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) فيما بين مكة والمدينة، فمررنا على رجل في أصل شجرة وقد ألقى بنفسه، فقال: «مل بنا إلى هذا الرجل، فإني أخاف أن يكون قد أصابه عطش»، فملت إليه فإذا رجل من القراشين طويل الشعر فسأله أعطشان أنت، فقال: نعم، فقال لي: «انزل يا مصادف فاسقه»، وسقيته ثم ركبت وسرنا، فقلت: هذا نصراني أفصدق على نصراني، فقال: «نعم إذا كانوا

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٥، التهذيب: ج ١ ص ٣٨٠.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٤، التهذيب: ج ١ ص ٣٧٨.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٧٨، الفقيه: ج ١ ص ٢١.

في مثل هذه الحال»^(١).

أقول: الظاهر استحباب إعطاء حتى الكافر الحربي، كما فعله علي (عليه السلام) والحسين (عليه السلام)، بل في بعض الروايات أن النبي (صلى الله عليه وآله) أعطى الماء في بدر للكافر، إلى غير ذلك، نعم إن ذلك إذا لم يكن محذور أهم، فقول الإمام (عليه السلام): «في مثل هذه الحالة» من باب الأهمية لمثل هذه الحالة لا الانحصار.

وعن علي بن الحسين (عليه السلام)، إنه كان في سفر يتغذى وعنده رجل، فأقبل غزال في ناحية يتقمم وكانوا يأكلون على سفرة في ذلك الموضع، فقال له علي بن الحسين (عليه السلام): «إذن فكل فأنت آمن، فدنا الغزال فأقبل يتقمم من السفرة» الحديث^(٢).

وعن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن أبي (عليه السلام) خرج إلى ماله ومعه ناس من مواليه وغيرهم، فوضعت المائدة لتغذى وجاء ظبي وكان قريباً منه، فقال: يا ظبي أنا علي بن الحسين وأمي فاطمة (عليها السلام) هلم إلى الغذاء، فجاء الظبي حتى أكل معهم ما شاء الله أن يأكل» الحديث^(٣).

أقول: لا إشكال في أن الأئمة (عليهم السلام) كان لهم الإعجاز بأمر الله تعالى، لكن هل كان ذلك من الإعجاز، أو لأن الحيوانات الوحشية إذا رأوا إنساناً غير مؤذ يقتربون منه، حتى إذا رأوه لأول مرة، لما فيهم من الحاسة كما ثبت في علم الحيوان، احتمالان.

وعلى أي، يدل هذا الحديث على استحباب التصديق ولو على الحيوان.

وعن إسحاق بن عمار، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، إن علياً (عليه السلام) كان يقول:

«لا يذبح نسككم إلا أهل ملتكم، ولا تصدقوا بشيء من نسككم إلا على المسلمين، وتصدقوا

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٨.

(٢) كشف الغمة: ص ٢٠٨.

(٣) كشف الغمة: ص ٢٠٨.

بما سواه غير الزكاة على أهل الذمة»^(١).

فصل

في استحباب الصدقة على ذي الرحم

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «سئل رسول الله (صلى الله عليه وآله) أي الصدقة أفضل، قال: على ذي الرحم الكاشح»^(٢).

أقول: (الكاشح) الذي أعرض بكشحه، أي ما بين الظهر والبطن المسامت لمنبت اليدين، فإن الإنسان إذا أراد أن يعرض بوجهه لوى كشحه ثم أدار ظهره حتى ينصرف، والكاشح كناية عن المغضب، وهذا من باب أنه حتى إذا كان معرضاً عن الإنسان كانت الصدقة له أفضل، فكيف بما إذا لم يكن كاشحاً.

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: «الصدقة بعشرة، والقرض بثمانية عشر، وصلته الإخوان بعشرين، وصلته الرحم بأربعة وعشرين»^(٣).

أقول: لعل زيادة القرض على الصدقة، لأن القرض من عنصر الاقتصاد في إدارة الاجتماع، فالاجتماع مبني عليه، وليست الصدقة كذلك، إذ هي فرع، والاقتصاد الاجتماعي أصل فله منزلة الجذر، وقد ألمعنا إلى بعض الاحتمالات في الرواية في (كتاب القرض).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من وصل قريباً بحجة أو عمرة كتب الله له حجتين وعمرتين، وكذلك من حمل عن حميم يضاعف

(١) التهذيب: ج ٢ ص ٣٥٥.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٤، ثواب الأعمال: ص ٧٨.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٤، التهذيب: ج ١ ص ٣٧٩.

الله له الأجر ضعفين»^(١).

أقول: (من وصل) أي حج عنه أو اعتمر، وملاكه شامل للصلاة والصوم وغيرهما. (من حمل) أي أن الصديق كالقريب في ذلك، لكن من الواضح أن القريب أكثر ثواباً، وسر الأمر أن مثل هذا التأكيد يوجب تماسك الاجتماع أكثر فأكثر قريباً ثم صديقاً، والتماسك أصل الاجتماع السليم المتقدم.

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال (عليه السلام): «لا صدقة وذو رحم محتاج»^(٢). وعن الحسين بن زيد، عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهي، قال: «ومن مشى إلى ذي قرابة بنفسه وماله ليصل رحمه أعطاه الله عز وجل أجر مائة شهيد، وله بكل خطوة أربعون ألف حسنة، ومحى عنه أربعون ألف سيئة، ورفع له من الدرجات مثل ذلك، وكان كأنما عبد الله عز وجل مائة سنة صابراً محتسباً»^(٣).

أقول: تقدم الوجه في أمثال هذه المثوبات، وحط أمثال هذه الأعداد من السيئات. وعن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سئل عن الصدقة على من يسأل على الأبواب أو يمسك ذلك عنهم ويعطيه ذوي قرابته، قال: «لا بل يبعث بها إلى من بينه وبينه قرابة، فهذا أعظم للأجر»^(٤).

وعن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن صاحب الزمان (عليه السلام)، إنه كتب

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٤.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٩٨.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٧٨.

إليه يسأله عن الرجل ينوي إخراج شيء من ماله وأن يدفعه إلى رجل من إخوانه ثم يجد في أقربائه محتاجاً أيصرف ذلك عمن نواه له إلى قرابته، فأجاب (عليه السلام): «يصرفه إلى أدناهما وأقربهما من مذهبه، فإن ذهب إلى قول العالم (عليه السلام): لا يقبل الله الصدقة وذو رحم محتاج فليقسم بين القرابة وبين الذي نوى حتى يكون قد أخذ بالفضل كله»^(١).

أقول: ظاهر كلامه (عليه السلام) أن الأقرب إلى المذهب أفضل.

فصل في جواز الصدقة على المجهول الحال

وعدم جوازها على من عرف بالنصب أو نحوه

عن علي بن بلال، قال: كتبت إليه أسأله هل يجوز أن أدفع زكاة المال والصدقة إلى محتاج غير أصحابي، فكتب: «لا تعط الصدقة والزكاة إلا أصحابك»^(٢).

وعن عمر بن يزيد، قال: سألته عن الصدقة على النصاب وعلى الزيدية، فقال: «لا تصدق عليهم بشيء ولا تسقهم من الماء إن استطعت»، وقال: «الزيدية هم النصاب»^(٣).

أقول: هذا وما يأتي من باب الاستثناء، وقد تقدم جريان مسألة الأهم والمهم في المقام، وإن كان الأصل الإطلاق.

وعن سدير الصيرفي، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أطمع سائلاً لا أعرفه مسلماً، قال: «نعم، أعط من لا تعرفه بولاية وعداوة للحق، إن الله عز وجل يقول: ﴿وَقُولُوا

(١) الاحتجاج: ص ٢٧٥.

(٢) التهذيب: ج ١ ص ٣٦٤.

(٣) التهذيب: ج ١ ص ٣٦٤.

لِلنَّاسِ حُسْنًا»، ولا تطعم من نصب لشيء من الحق أو دعا إلى شيء من الباطل»^(١).

وعن عبد الله بن الفضل النوفلي، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه سئل عن السائل يسأل ولا يدري ما هو، فقال: «أعط من وقعت له الرحمة في قلبك»، فقال: «أعط دون الدرهم»، قلت: أكثر ما يعطى، قال: «أربعة دوانيق»^(٢).

وعن عمر بن يزيد، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الصدقة على أهل البوادي والسواد، فقال: «تصدق على الصبيان والنساء والزمناء والضعفاء والشيوخ»، وكان ينهى عن أولئك المجانين (الجمانين) يعني أصحاب الشعور»^(٣).

أقول: هم قسم خاص من النصارى، ولعلمهم كانوا فسدة أو ما أشبه ذلك، وكان إعطاؤهم تشجيعاً لهم على مبادئهم وأعمالهم.

وعن منهال القصاب، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أعط الكبير والكبيرة، والصغير والصغيرة، ومن وقعت له في قلبك رافة (رحمة) وإياك وكل»، وقال: بيده وهزها»^(٤).

أقول: أي أصحاب الأهواء الذين يميلون يميناً وشمالاً، كما أشار بهز اليد إليهم، ثم (قال) يستعمل في اللفظ والفعل، والمقام من الثاني.

وعن عمرو بن أبي نصر، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن أهل البوادي يقتحمون علينا وفيهم اليهود والنصارى والمجوس فنتصدق عليهم، قال: «نعم»^(٥).

وعن محمد بن علي بن عيسى، قال: كتبت إليه يعني علي بن محمد الهادي (عليه السلام) أسأله عن المساكين الذين يقعدون في الطرقات من مذهبهم، فأجاب: «من تصدق

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٥، التهذيب: ج ١ ص ٣٧٩.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٥، التهذيب: ج ١ ص ٢٢.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٥.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٥.

(٥) الفروع: ج ١ ص ١٦٥.

على ناصب فصدقته عليه لا له، لكن على من لا يعرف مذهبه وحاله فذلك أفضل وأكبر، ومن بعدُ فمن ترفقت عليه ورحمته ولم يمكن استعلام ما هو عليه لم يكن بالتصدق عليه بأس إن شاء الله»^(١).
وعن الثمالي في حديث، إنه سمع علي بن الحسين (عليه السلام) يقول لمولاة له: «لا يعبر على بابي سائل إلاّ أطعمتموه، فإن اليوم يوم الجمعة»، قلت له: ليس كل من يسأل مستحقاً، فقال: «يا ثابت أخاف أن يكون بعض من يسألنا محقاً فلا نطعمه ونرده فينزل بنا أهل البيت ما نزل بيعقوب وآله» الحديث^(٢).
أقول: في التفاسير إن ما نزل بيعقوب (عليه السلام) من فراق يوسف (عليه السلام)، كان لأجل أنه لم يطعم سائلاً فارتد خائباً، ولعل ذلك كان بعض أسباب البلاء، والتفصيل في كتب أصول الدين.

فصل

في كراهة رد السائل ولو ظن غناه

عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «أعط السائل ولو كان على ظهر فرس»^(٣).
وعن محمد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) في حديث: «لو يعلم المعطي ما في العطية ما رد أحد أحداً»^(٤).
وعن إسماعيل بن أبي زياد السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تقطعوا على السائل مسأله، فلولا أن المساكين يكذبون

(١) السرائر: ص ٤٧١.

(٢) علل الشرايع: ص ٢٧.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٦، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٧، الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

ما أفلح من ردهم»^(١).

وعن أبي أسامة زيد الشحام، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: «إنه ما منع رسول الله (صلى الله عليه وآله) سائلاً قط، إن كان عنده أعطى، وإلا قال: يأتي الله به»^(٢).

أقول: (يأتي الله به) أي يعده أن يعطيه في المستقبل.

وعن زيد الشحام، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن إبراهيم (عليه السلام) كان أبا أضياف، فكان إذا لم يكونوا عنده خرج يطلبهم وأغلق بابه» الحديث.

وفيه: «إن جبرئيل جاء إليه فقال: أرسلني ربك إلى عبد من عبيده يتخذه خليلاً، قال إبراهيم (عليه السلام) فأعلمني من هو أخدمه حتى أموت، قال: فأنت هو، قال: وبم ذلك، قال: لأنك لم تسأل أحداً شيئاً قط فقلت: لا»^(٣).

أقول: هذا الحديث يدل على كراهة السؤال بدون ضرورة، وكراهة رد السائل مع الإمكان.

والظاهر أن ما ذكره جبرئيل (عليه السلام) كان من الأسباب، لا أنه السبب المنحصر، فإن الله تعالى اختار أنبياءه قبل أن يخلقهم، وجعلهم من طينة أرفع، كما دل على ذلك النصوص.

وعن حفص بن عمر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تردوا السائل ولو بظلف محرق»^(٤).

وعن الوصافي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى (عليه السلام) قال: يا موسى أكرم السائل ببذل يسير أو برد جميل، لأنه يأتيك من ليس بإنس ولا جان، بل ملائكة من ملائكة الرحمان، يبلونك فيما حولتك، ويسألونك

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٥، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٦.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٧٣.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٦.

عما تؤلثتُك، فانظر كيف أنت صانع يا بن عمران»^(١).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث: «إن سائلاً جاء إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فسأل، فنظر رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى أصحابه، فأعطاه رجل منهم مروداً من تبر، فقال الرجل: هذا كله، قال: نعم، فقال: أقبل تبرك فإني لست بجني ولا إنسي، ولكنني رسول من الله لأبلوك، فوجدتك شاكراً فجزاك الله خيراً»^(٢).

أقول: (شاكراً) إذ من الشكر صرف النعمة في ما أمر الله به، والإنفاق مما أمر الله به.

وعن سعد بن المسيب، قال: حضرت علي بن الحسين (عليه السلام) يوماً حين صلى الغداة، فإذا سائل بالباب، فقال علي بن الحسين (عليه السلام): «اعطوا السائل ولا تردوا سائلاً»^(٣).

وعن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام): إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «ردوا السائل ببذل (بنيل) يسير وبلين ورحمة، فإنه يأتيكم حتى يقف على بابكم من ليس بإنس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما حولكم الله»^(٤).

أقول: هذا لمزيد التحريض على العطاء والرفقة، وإلا فهو مستحب وإن عرف الإنسان أن السائل بشر وليس بأحدهما.

وفي (تحج البلاغة) عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «إن المسكين رسول الله

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٦، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٦.

(٤) قرب الإسناد: ص ٤٩ و ٦٤.

إليكم فمن منعه فقد منع الله، ومن أعطاه فقد أعطى الله»^(١).

أقول: (رسول الله) أي الله أرسله، لأنه سبحانه ألقى في قلبه أن يأتي إليكم، وهو سبحانه أمره بالسؤال إذا كان مضطراً، وأمركم بإعطائه.

ثم لا يخفى أن الإسلام وإن وضع الخطط الاقتصادية الكفيلة بأن لا يكون في المجتمع فقر أصلاً، كما ذكرنا تفصيله في الكتب الاقتصادية، إلا أن الغالب وجود الفقراء، ولذا حرض الإسلام على ما تقدم، فلا يقال إن الإسلام حرض على الفقر.

وعن عاصم الكوفي، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا تصامت (تضامت) أمتي عن سائلها ومشت بتبختر حلف ربي عز وجل بعزته فقال: بعزتي وجلالي لأعذبن بعضهم ببعض»^(٢).

أقول: (السائل) أعم من سائل المال أو الحاجة، كما أن (المشي) أعم من المشي بالرجل، أي شعارهم صار عدم قضاء حوائج الآخرين، والاستعلاء بأنفسهم في الأمور المادية، ومن الواضح أن النتيجة الطبيعية ما ذكره (صلى الله عليه وآله)، لأن الأمرين السابقين يوجبان تفكك الاجتماع، وبذلك يقوم الأشرار بالسيطرة على الناس وإذاقتهم ألوان العذاب والإذلال، قال سبحانه: ﴿أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾^(٣).

فصل

في عدم شدة كراهة رد السائل بعد إعطاء ثلاثة

عن الوليد بن صبيح، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فجاءه سائل فأعطاه، ثم جاءه آخر فأعطاه، ثم جاءه آخر فأعطاه، ثم جاءه آخر، فقال: يسع الله عليك، ثم

(١) نوح البلاغة: القسم الثاني ص ٢١٨.

(٢) عقاب الأعمال: ص ٣٠.

(٣) سورة الأنعام: ٦٥.

قال: «إن رجلاً لو كان له مال يبلغ ثلاثين أو أربعين ألف درهم ثم شاء أن لا يبقى منها إلا وضعها في حق لفعل فيبقى لا مال له، فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم»، قلت: من هم، قال: «أحدهم رجل كان له مال فأنفقه في وجهه ثم قال: يا رب ارزقني، فيقال له: ألم أجعل لك سيلاً إلى طلب الرزق» الحديث^(١).

وعن علي بن أبي حمزة، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول في السؤال: «أطعموا ثلاثة، وإن شئتم أن تزدادوا فزدادوا، وإلا فقد أدبتم حق يومكم»^(٢).
أقول: لعل الثلاثة من باب الغلبة، وإلا فكل إنسان حسب ما أعطاه الله، فإذا كان ضعيفاً اكتفى بالأقل، وإن كان غنياً يراد منه الأكثر.

فصل

في عدم جواز الرجوع في الصدقة وحكم صدقة الغلام

عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام): إن علياً (عليه السلام) كان يقول: «من تصدق بصدقة فردت عليه فلا يجوز له أكلها، ولا يجوز له إلا إنفاقها، إنما منزلتها بمنزلة العتق لله، فلو أن رجلاً أعتق عبداً لله فرد ذلك العبد لم يرجع في الأمر الذي جعله لله، فكذلك لا يرجع في الصدقة»^(٣).
وفي (عدة الداعي) قال: قال (عليه السلام): «من تصدق بصدقة ثم ردت فلا يبيعها ولا يأكلها، لأنه لا شريك لله في شيء مما جعل له، إنما هي بمنزلة العتاقة، ولا يصلح له ردها بعد ما يعتق»^(٤).
وعنه (عليه السلام)، في الرجل يخرج بالصدقة ليعطيها السائل فيجده قد ذهب، قال:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٦، الفقيه: ج ١ ص ٢٢.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٦، الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

(٣) قرب الإسناد: ص ٤٣.

(٤) عدة الداعي: ص ٤٦.

«فليعطها غيره ولا يردّها في ماله»^(١).

وعن الحلبي، إنه سأل الصادق (عليه السلام) عن صدقة الغلام إذا لم يحتلم، قال: «نعم لا بأس به إذا وضعها في موضع الصدقة»^(٢).

أقول: المسألة مشروحة في الفقه، وربما حرم الرد وربما كره، كما أن صدقة الغلام فيها تفصيل مذكور هناك.

فصل

في استحباب التماس الدعاء من السائل

عن الحسن بن الجهم، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «لا تحقروا دعوة أحد، فإنه يستجاب لليهود والنصراني فيكم، ولا يستجاب لهم في أنفسهم»^(٣).

وعن زياد القندي، عن ذكره، قال: «إذا أعطيتموهم فلقنوهم الدعاء، فإنه يستجاب لهم فيكم، ولا يستجاب لهم في أنفسهم»^(٤).

أقول: تقدم الوجه في ذلك.

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال علي بن الحسين (عليه السلام): «ما من رجل تصدق على مسكين مستضعف فدعا له المسكين بشيء تلك الساعة إلاّ استجيب له»^(٥).

وعن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمئة، قال: «إذا ناولتم السائل شيئاً فاسألوه أن

(١) عدة الداعي: ص ٤٦.

(٢) المقنع: ص ١٥.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٦.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٦، الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

(٥) ثواب الأعمال: ص ٧٩.

يدعو لكم فإنه يجاب فيكم ولا يجاب في نفسه لأنهم يكذبون»^(١).
أقول: التعليل يخصص المذكور بالكاذب منهم، فإن العلة قد تعمم وقد تخصص، على ما ذكر تفصيله في (الأصول).

وعن زين العابدين (عليه السلام) إنه كان يقول للخادم: «أمسك قليلاً حتى يدعو»^(٢).

قال: وقال (عليه السلام): «دعوة السائل الفقير لا ترد»^(٣).

قال: وكان (عليه السلام) يأمر الخادم إذا أعطت السائل أن تأمره أن يدعو بالخير^(٤).

أقول: تقدم الكلام في أنه ليس من باب المقابلة، بل من باب الاحترام وواقعية قرب الاستجابة من الفقير المكسور القلب.

وعن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «إذا أعطيتموهم فلقنوهم الدعاء، فإنه يستجاب لهم فيكم، ولا يستجاب لهم في أنفسهم»^(٥).

فصل

في استحباب المساعدة على إيصال الصدقة إلى المستحق

عن أبي نھشل، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لو جرى المعروف على ثمانين كفاً لأوجروا كلهم من غير أن ينقص صاحبه من أجره شيئاً»^(٦).

(١) الخصال: ج ٢ ص ١٦٠.

(٢) عدة الداعي: ص ٤٤.

(٣) عدة الداعي: ص ٤٤.

(٤) عدة الداعي: ص ٤٤.

(٥) عدة الداعي: ص ٤٤.

(٦) الفروع: ج ١ ص ١٦٦، ثواب الأعمال: ص ٧٧.

وبالإسناد، قال: «أفضل الصدقة صدقة عن ظهر غني»^(١).

أقول: لعل المراد أن يكون الإنسان غنياً ويعطي، لأن الفقير إذا أعطى أبقى عائلته جائعاً، وقد تقدم أن إعطاء الرسول (صلى الله عليه وآله) والإمام (عليه السلام) مع بقاء عائلتهم بلا نفقة كان لأجل كونهم في حال التغيير المتطلب ذلك من باب الأهم والمهم، بالإضافة إلى رضاية العائلة بذلك، فهو من الاستثناء، وما ذكر في هذه الرواية من الأصل الأولي.

وفي (عقاب الأعمال) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، أنه قال في خطبة له: «ومن تصدق بصدقة عن رجل إلى مسكين كان له مثل أجره، ولو تداولها أربعون ألف إنسان ثم وصلت إلى المسكين كان لهم أجر كامل، وما عند الله خير وأبقى للذين اتقوا وأحسنوا لو كنتم تعلمون»^(٢).

وعن علي بن شهاب بن عبد ربه، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «المعطون ثلاثة، الله رب العالمين، وصاحب المال، والذي يجري على يديه»^(٣).

وعن أبي بصير، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «المعطون ثلاثة: الله المعطي، والمعطي من ماله، والساعي في ذلك معطٍ»^(٤).

أقول: الثالث هنا غير الثالث في الرواية السابقة، فهم أربعة، ذكر الثالث في كل من الروايتين باعتبار، كما يكثر في الأحاديث العددية هذه الأنحاء من الاختلاف.

(١) ثواب الأعمال: ص ٧٧.

(٢) عقاب الأعمال: ص ٥٠.

(٣) الخصال: ج ١ ص ٦٦.

(٤) الخصال: ج ١ ص ٦٦.

فصل

في استحباب مواساة المؤمن في المال

عن عبد الأعلى بن أعين، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، قال: «إن من أشد ما افترض الله على خلقه ثلاثاً، إنصاف المؤمن من نفسه حتى لا يرضى لأخيه من نفسه إلا بما يرضى لنفسه منه، ومواساة الأخ في المال، وذكر الله على كل حال، ليس (سبحان الله) و(الحمد لله)، ولكن عند ما حرم الله عليه فيدعه»^(١).

أقول: (ليس) إشارة إلى أنه المرتبة الدنيا من ذكر الله، أما المرتبة العليا فترك المحرمات، أي ترك ما حرم وفعل ما أوجب، إذ ترك الواجب حرام أيضاً، وقد ذكرنا في بعض مباحث (الفقه) أن (حلال محمد صلى الله عليه وآله) شامل لثلاثة من الأحكام الخمسة، و(حرام محمد صلى الله عليه وآله) شامل لحكمين، فقوله (صلى الله عليه وآله): «حلال محمد حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة» يشمل الأحكام الخمسة.

وعن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث إنه قال له: أخبرني عن حق المؤمن على المؤمن، فقال: «يا أبان دعه لا ترده»، قلت: بلى جعلت فداك، فلم أزل أردد عليه، فقال: «يا أبان تقاسمه شطر مالك»، ثم نظر إليّ فرأى ما دخلني، فقال: «يا أبان أما تعلم أن الله قد ذكر المؤثرين على أنفسهم»، قلت: بلى جعلت فداك، فقال: «إذا أنت قاسمته فلم تؤثره بعد إنما أنت وهو سواء، إنما تؤثره إذا أنت أعطيته من النصف الآخر»^(٢).

أقول: (دعه) أي اترك هذا الكلام. (لا ترده) من الورود لا الرد، ولعل الإمام (عليه السلام) قال ذلك تمهيداً ليعرف عظم الحق، فإن الكلام بعد الطلب الحثيث أكثر وقوعاً في القلب، أو لأنه من

(١) الأصول: ص ٣٩٤.

(٢) الأصول: ص ٣٩٥.

المستحبات فلا يلزم على الإمام الإجابة عليه، أو غير ذلك من الوجوه المحتملة، وكلامه (عليه السلام) إشارة إلى قوله سبحانه: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾^(١).

وعن محمد بن عجلان، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فدخل رجل فسلم، فسأله: «كيف من خلفت من إخوانك»، قال: فأحسن الثناء وزكى وأطراً، فقال له: «كيف عيادة أغنيائهم على فقرائهم»، فقال: قليلة، قال: «فكيف مشاهدة أغنيائهم لفقرائهم»، قال: قليلة، قال: «فكيف صلة أغنيائهم لفقرائهم في ذات أيديهم»، قال: إنك لتذكر أخلاقاً قلما هي في من عندنا، قال: فقال: «فكيف يزعم هؤلاء أنهم شيعة»^(٢).

أقول: (العيادة) للمريض، و(المشاهدة) عبارة عن الزيارة لمحيي من سفر أو ما أشبه ذلك. وعن أبي إسماعيل، قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): جعلت فداك إن الشيعة عندنا كثير، فقال: «فهل يعطف الغني على الفقير، وهل يتجاوز المحسن عن المسيء ويتواسون»، فقلت: لا، فقال: «ليس هؤلاء شيعة، الشيعة من يفعل هذا»^(٣).

أقول: أي الشيعة الكاملون في التشيع.

وعن سعيد بن الحسن، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «أيجيء أحدكم إلى أخيه فيدخل يده في كيسه فيأخذ حاجته فلا يدفعه»، فقلت: ما أعرف ذلك فينا، فقال أبو جعفر (عليه السلام): «فلا شيء إذاً»، قلت: فالهلاك إذاً، فقال: «إن القوم لم يعطوا أحلامهم بعد»^(٤).

أقول: أي ما وصلوا حق التعقل الكامل، فإن التعقل يقتضي مثل ذلك،

(١) سورة الحشر: ٩.

(٢) الأصول: ص ٣٩٥.

(٣) الأصول: ص ٣٩٥.

(٤) الأصول: ص ٣٩٦.

فإنه بالإضافة إلى أنه لا ينقص شيئاً من الإنسان يزيد، لأنه من التعاون الموجب للتقدم.
وعن الصادق (عليه السلام)، قال: «ثلاث دعوات لا يجيبن عن الله، منها رجل مؤمن دعا لرجل
مؤمن واساه فينا، ودعاؤه عليه إذا لم يواسه مع القدرة عليه والاضطرار إليه»^(١).
أقول: ذكر في هذا الحديث أمران فقط، ولعله ذكر الثالث وتركه الراوي أو نحو ذلك.

فصل

في استحباب الإيثار على النفس لغير صاحب العيال

عن جميل في حديث إنه قال لأبي عبد الله (عليه السلام): من غرر أصحابي، قال: «هم البارون
بالإخوان في العسر واليسر»، ثم قال: «يا جميل أما أن صاحب الكثير يهون عليه ذلك، وقد مدح الله في
ذلك صاحب القليل، فقال في كتابه: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ
 فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾»^(٢).

وعن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام)، قال: «خياركم سمحاًؤكم،
وشراكم بخلاؤكم، ومن صالح الأعمال البر بالإخوان، والسعي في حوائجهم، وفي ذلك مرغمة للشيطان،
وتزحزح عن النيران، ودخول الجنان، يا جميل أخبر بهذا الحديث غرر أصحابك» ثم ذكر مثله^(٣).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه
السلام)، قال: «يا علي ثلاث من حقائق الإيمان: الإنفاق من الاقتار، وإنصافك الناس من نفسك، وبذل
العلم للمتعلم»^(٤).

وعن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):
«أفضل الصدقة»

(١) الأصول: ص ٣٩٦.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ١٩.

(٣) المجلس: ص ٤٢.

(٤) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٦.

عن ظهر غني»^(١).

أقول: تقدم معنى هذا الحديث.

وعن سماعة، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل ليس عنده إلا قوت يومه، أيعطف من عنده قوت يومه على من ليس عنده شيء، ويعطف من عنده قوت شهر على من دونه، والسنة على نحو ذلك، أم ذلك كله الكفاف الذي لا يلام عليه، فقال: «هو أمران أفضلكم فيه أحرصكم على الرغبة والأثرة على نفسه، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾، والأمر الآخر لا يلام على الكفاف، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»^(٢).

أقول: الجمع بين أطراف هذا الحديث يقتضي أن العائلة مقدمة (ابدأ بمن تعول)، ثم بعد ذلك الإيثار أفضل، وإن كان له عدم الإيثار، أما إذا أرادت العائلة الإيثار فهي التي أرادت ذلك فلا تكون مقدمة، وقد أثر علي (عليه السلام) وعائلته (عليهم السلام) الناس على أنفسهم، كما سبق الإلماع إليه.

وعن علي بن سويد السناني، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، قال: قلت له: أوصني، فقال: «أمرك بتقوى الله»، ثم سكت، فشكوت إليه قلة ذات يدي وقلت: والله لقد عريت حتى بلغ من عريبي أن أبا فلان نزع ثوبين كانا عليه فكسانيهما، فقال: «صم وتصدق»، فقلت: أتصدق مما وصلني به إخواني وإن كان قليلاً، قال: «تصدق بما رزقك الله ولو آثرت على نفسك»^(٣).

وعن أبي بصير، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: قلت له: أي الصدقة أفضل، قال: «جهد المقل، أما سمعت الله عز وجل يقول: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾،

(١) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٠٠.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٦.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٣.

هل ترى ههنا فضلاً»^(١).

أقول: (جهد المقل) لا ينافي (عن ظهر غنى) كما تقدم، إذ لكل موضعه، فعن ظهر الغنى لا يترك الإنسان ملوماً محسوراً، وجهد المقل يكون الإيثار، هذا بالإضافة إلى أن جهد المقل لا يكون مع وجود العائلة.

ويحتمل بعيداً أن يراد بظهر الغنى حالة الفقر، فظهر الغنى أي وراءه، ووراء الغنى الفقر، فيكون متطابقاً مع جهد المقل، إلا أنه يبعده ما يأتي في فصل تحريم السؤال، فعلى المعنى الأول الإيثار هو الأصل، وجهد المقل هو الاستثناء.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث طويل، إن الصوفية احتجوا عليه بقوله تعالى: ﴿وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ فقال: إن ذلك كان مباحاً جائزاً ولم يكونوا نحوه، وثوابهم منه على الله عز وجل، وذلك أن الله أمر بخلاف ما عملوا به فصار أمره ناسخاً لفعلهم، وكان نهي الله تبارك وتعالى رحمة منه للمؤمنين، ونظراً لكيلا يضروا بأنفسهم وعيالاتهم، منهم الضعفة الصغار والولدان والشيخ الفاني والعجوز الكبيرة الذين لا يصبرون على الجوع، فإن صدقت برغيفي ولا رغيف لي غيره ضاعوا وهلكوا جوعاً، فمن ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خمس تمرات أو خمس قرص أو دنانير أو دراهم يملكها الإنسان وهو يريد أن يمضيها فأفضلها ما أنفقها الإنسان على والديه، ثم الثانية على نفسه وعياله، ثم الثالثة على قرابته الفقراء، ثم الرابعة على جيرانه الفقراء، ثم الخامسة في سبيل الله وهو أحسنها أجراً».

قال: وقال (صلى الله عليه وآله) للأَنْصَارِيِّ حِينَ أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ مِنَ الرِّقِيقِ وَلَمْ يَكُنْ يَمْلِكُ غَيْرَهُمْ وَلَهُ أَوْلَادٌ صَغَارٌ: «لَوْ أَعْلَمْتُمُونِي أَمْرَهُ مَا تَرَكْتُمْ تَدْفِنُونَهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ بَتْرِكِ صَبِيَّتِهِ صَغَاراً يَتَكْفَفُونَ النَّاسَ»، ثم قال:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٧، الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

حدثني أبي أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «ابدأ بمن تعول الأدنى فالأدنى»^(١).
أقول: الجمع في هذا الحديث هو ما تقدم من أن لكل موضعاً، فالعائلة مقدمة إلا إذا أرادت الإيثار،
وإنما أدخل (عليه السلام) (النفس) في العيال، لأن الإنسان إذا لم يأكل مثلاً مع عياله، كان ذلك ازعاجاً
لهم، وخلاف الآداب الإسلامية والعشرة بالمعروف، أما إذا كان وحده أو كل العائلة يريدون الإيثار فذلك
مقدم بالإضافة إلى ما سبق من أن حالة النهوض توجب ما لا توجهه غيرها من باب الأهم والمهم.

فصل

في استحباب تقبيل الإنسان يده بعد الصدقة

عن محمد بن علي بن الحسين في (الخصال)، بإسناده عن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمائة،
قال: «إذا ناولتم السائل شيئاً فأسألوه أن يدعو لكم» إلى أن قال: «وليرد الذي يناوله يده إلى فيه فليقبلها،
فإن الله يأخذها قبل أن تقع في يده، كما قال الله عز وجل: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ
وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾^(٢).

أقول: فاليد الملامسة للصدقة التي صارت موضع عناية الله سبحانه، يد صارت موضع عنايته
بالمجاورة، والتقبيل إكرام وتعظيم له سبحانه.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، قال: كان زين العابدين (عليه السلام) يقبل يده عند الصدقة،
ف قيل له في ذلك، فقال: «إنها تقع في يد الله قبل أن تقع في يد السائل»^(٣).

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٤٥.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ١٦٠.

(٣) عدة الداعي: ص ٤٤.

قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما تقع صدقة المؤمن في يد السائل حتى تقع في يد الله، ثم تلا هذه الآية: ﴿لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾^(١)». وعن جابر الجعفي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «تصدقت يوماً بدينار، فقال لي رسول الله (صلى الله عليه وآله): أما علمت أن صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى تفك بها عن لحي سبعين شيطانا، وما تقع في يد السائل حتى تقع في يد الرب تبارك وتعالى، ألم تقرأ هذه الآية: ﴿لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ إلى آخر الآية»^(٢).

وعن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، قال: «إن الله لم يخلق شيئا إلا وله خازن يخزنه إلا الصدقة، فإن الرب يليها بنفسه، وكان أبي إذا تصدق بشيء وضعه في يد السائل، ثم ارتجعه منه فقبله وشمه ثم رده في يد السائل، وذلك أنها تقع في يد الله قبل أن تقع في يد السائل، فأحببت أن أقبلها إذ ولاها الله» الحديث^(٣).

أقول: وفيه نوع احترام للسائل.

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «ما من شيء إلا وكل به ملك إلا الصدقة فإنها تقع في يد الله تعالى»^(٤).

وعن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «كان علي بن الحسين (عليه السلام) إذا أعطى السائل قبل يد السائل، فقليل له: لم تفعل ذلك، قال: لأنها تقع في يد الله

(١) عدة الداعي: ص ٤٤.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٠٣.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٠٣.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٠٣.

قبل يد العبد»^(١).

أقول: فهناك ثلاثة مستحبات تقبيل يد السائل، وتقبيل نفس الصدقة بعد أخذ السائل لها، وتقبيل المعطي يد نفسه.

فصل

في استحباب صدقة من عليه قرض

عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: «جاء إلى النبي (صلى الله عليه وآله) سائل يسأله، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): هل عند أحد سلف، فقام رجل من الأنصار فقال: عندي يا رسول الله، فقال: أعط هذا السائل أربعة أوساق من تمر، قال: فأعطاه، قال: ثم جاء الأنصاري بعد إلى النبي (صلى الله عليه وآله) متقاضياً له، فقال: يكون إن شاء الله، ثم عاد إليه، فقال: يكون إن شاء الله، ثم عاد إليه الثالثة، فقال: يكون إن شاء الله، فقال: قد أكثرت يا رسول الله من قول يكون إن شاء الله، قال: فضحك رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقال: هل من رجل عنده سلف، قال: فقام رجل فقال: عندي يا رسول الله، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): وكم عندك، قال: ما شئت، قال: فأعط هذا ثمانية أوسق من تمر، فقال الأنصاري: إنما لي أربعة يا رسول الله، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): وأربعة أيضاً»^(٢).

وعن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الصدقة تقضي الدين وتخلف بالبركة»^(٣).

(١) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٠٣.

(٢) قرب الإسناد: ص ٤٤.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٤٦.

فصل

في تحريم السؤال من غير احتياج

عن مالك بن حصين السلوي، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله إليها ويثبت الله له بها النار»^(١).

وعن مالك بن عطية، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال علي بن الحسين (عليه السلام): «ضمنت على ربي أنه لا يسأل أحد من غير حاجة إلا اضطرته المسألة يوماً إلى أن يسأل من حاجة»^(٢).

أقول: (ضمنت على ربي) أي إني ضامن أن يكون هذا الشيء، وهذا الضمان اعتماد على الله الذي أخبر به، ويحتمل بعيداً أن يكون المراد: إني طلبت من ربي ذلك.

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): اتبعوا قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) فإنه قال: «من فتح على نفسه باب مسألة فتح الله عليه باب فقر»^(٣).

وعن محمد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «يا محمد لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل أحد أحداً، ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد أحد أحداً»، ثم قال: «يا محمد إنه من سأل وهو بظهر غنى لقي الله مخموشاً وجهه يوم القيامة»^(٤).

وعن عنبسة بن مصعب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من سأل الناس وعنده قوت

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٧. عقاب الأعمال: ص ٤٢.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٧. الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٧. الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

(٤) السرائر: ص ٤٨٤.

ثلاثة أيام لقي الله يوم يلقاه وليس على وجهه لحم»^(١).

أقول: الميزان هو الاضطرار، وما في الرواية من الثلاثة من باب المثال، وإلا فرمما يحتاج الفقير إلى أن يتكفف لأجل قوته وقوت عائلته لمدة أيام حيث لا يجد من يعطيه الكفاية بعد ذلك.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي) عن الصادق (عليه السلام) قال: «من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الخمر»^(٢).

قال: وقال الباقر (عليه السلام): «أقسم بالله وهو حق، ما فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر»^(٣).

قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله): «من فتح على نفسه باب مسألة فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر لا يسد أذناها شيء»^(٤).

أقول: (باباً) و(سبعين باب) لا منافاة بينهما، لاختلاف الأشخاص والشرائط، ويمكن أن يكون المراد بـ (باباً) الجنس، مثل: ﴿آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾^(٥)، و(تمرة خير من جرادة)، إلى غير ذلك، ولعل وجه (سبعين) أن الفقر النفسي إذا نشب في الإنسان اتسعت دائرته، كما هي حال الملكات، فالاحتياج يجلب احتياجاً آخر، وهكذا.

وعن هارون بن خارجة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من سأل الناس شيئاً وعنده

(١) عقاب الأعمال: ص ٤٢.

(٢) عدة الداعي: ص ٧٠.

(٣) عدة الداعي: ص ٧٠.

(٤) عدة الداعي: ص ٧١.

(٥) سورة البقرة: ٢٠١.

ما يقوته يوماً فهو من المسرفين»^(١).

أقول: إن الإسراف وضع في غير موضعه، والسؤال وضع في غير موضعه، ولذا يستعمل الإسراف في كل انحراف، قال سبحانه: ﴿إِنَّهُ كَانَ عَالِيًا مِّنَ الْمُسْرِفِينَ﴾^(٢)، وقد تقدم أن المنصرف من مثل هذا الحديث ما إذا لم يحتج، وإلا فلو احتاج. كما سبق مثاله. لم يكن كذلك.

وعن محمد بن الحلبي، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، الديوث من الرجل، والفاحش المفتحش، والذي يسأل الناس وفي يده ظهر غني»^(٣).

أقول: (من الرجل) بيان، وهو الذي يأتي بنسائه إلى الأجانب، و(المفتحش) هو كثير الفحش، فإن الفاحش يصدق حتى على المرة، مثل الضارب والزاني وما أشبهه، و(في يده) كناية، والمراد بـ (ظهر) المال لأنه ظهر للغني الذي به يكون غنياً.

فصل

في كراهة حتى سؤال مناولة السوط والماء

عن محمد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «يا محمد لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل أحد أحداً» الحديث^(٤).

أقول: هذا من باب التعليم بأن يعمل الإنسان كل أعماله التي هي من شأنه بنفسه، لا أن لا يسأل مطلقاً، وإلا فالإنسان يسأل البناء والنجار والحداد وغيرهم

(١) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٠٦.

(٢) سورة الدخان: ٣١.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٠٦.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٦٧، الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

أن يعمل له، وفي حديث الكساء: (ايتيني بالكساء اليماني) إلى غير ذلك، فلا منافاة بين الأمرين، والحاصل أن الانصراف يعطي ما هو الأصل من السؤال عما من شأنه أن يقوم هو به، فلا ينافي عدم الكراهة فيما ليس من شأنه، أو عدم استثنائه.

وعن الحسين بن حماد، عمن سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إياكم وسؤال الناس، فإنه ذل في الدنيا، وفقر تستعجلونه، وحساب طويل يوم القيامة»^(١).

وعن أحمد بن محمد بن خالد أبي عبد الله، عن أبيه، عن أحمد بن النضر، رفعه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الأيدي ثلاثة، يد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد المعطي أسفل الأيدي، فاستعفوا عن السؤال ما استطعتم، إن الأرزاق دونها حجب، فمن شاء قنى حياؤه وأخذ رزقه، ومن شاء هتك الحجاب وأخذ رزقه، والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبلًا ثم يدخل عرض هذا الوادي فيحتطب حتى لا يلتقي طرفاه ثم يدخل السوق فيبيعه بمد من تمر فيأخذ ثلثه ويتصدق بثلثيه خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو حرموه»^(٢).

أقول: (إن الأرزاق...) لعل المراد به أن اللازم عليكم أن تحصلوا على الرزق، لا أن تتركوا بزعم أنكم لا تقدرون على التحصيل، فإن الرزق وراء الحجاب، فإذا عمل الإنسان ورفع الحجاب بكده حصل على رزقه.

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «جاءت فخذ من الأنصار إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فسلموا عليه فرد عليهم السلام، فقالوا: يا رسول الله إن لنا إليك حاجة، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): هاتوا حاجتكم، قالوا: إنها حاجة عظيمة، فقال: هاتوها هي، قالوا: تضمن لنا على ربك الجنة، قال: فنكس رسول الله (صلى الله عليه وآله) رأسه ثم نكت في الأرض ثم رفع رأسه فقال: أفعل ذلك بكم على أن لا تسألوا أحداً شيئاً، قال:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٧، الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٧.

فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره أن يقول لإنسان: ناولنيه، فراراً من المسألة وينزل فيأخذه، ويكون على المائدة ويكون بعض الجلوساء أقرب إلى الماء منه فلا يقول: ناولني، حتى يقوم فيشرب»^(١).

أقول: (نكت على الأرض) لعله لا ينتظار الوحي.

وعن الحسين بن أبي العلاء، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «رحم الله عبداً عف وتعفف فكف عن المسألة، فإنه يتعجل الدنية في الدنيا، ولا يغني الناس عنه شيئاً»، قال: ثم تمثل أبو عبد الله (عليه السلام) بيت حاتم:

إذا ما عزمت اليأس ألفيته الغنى

إذا عرفته النفس والطمع الفقر^(٢).

أقول: (عف) أي امتنع عن السؤال، و(تعفف) أي حمل نفسه على العفة، إذ قد يكون العفة سهلة وقد تكون صعبة، مثل صبر وتصبر، وحلم وتحلم، قال الشاعر: (ولن تستطيع الحلم حتى تحلما)، و(الطمع) جملة مستأنفة.

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام)، قال: «يا علي لأن أدخل يدي في فم التين إلى المرفق أحب إليّ من أن أسأل من لم يكن ثم كان».

إلى أن قال: ثم قال: «يا أباذر إياك والسؤال، فإنه ذل حاضر، وفقر تتعجله، وفيه حساب طويل يوم القيامة».

إلى أن قال: «يا أباذر لا تسأل بكفك، وإن أتاك شيء فاقبله»^(٣).

أقول: (لم يكن ثم كان) من طبيعة الغني الجديد أن يكون بخيلاً صعب العطاء ممتنعاً، بالعكس ممن كان من السابق غنياً إما من جهة آبائه، أو من جهة طول

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٧، الفقيه: ج ١ ص ٢٣.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٧.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٣٤١.

المدة في كونه ثرياً، فإنه سمح غير متكبر، لأن التجارب والدنيا أنضجته.
(ذل حاضر) فإن الفقير ظهراً يحتاج إلى الأكل أما إذا تكفف وسأل صباحاً فهو فقر حاضر قبل
وقت الفقر الحقيقي، (فاقبله) فإن رد الهدية مكروه.

قال: وقال (عليه السلام): «استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك»^(١).

وعن الحسين بن أبي العلاء، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام)، . وفي نسخة (عن محمد بن علي ما
جيلويه، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي علي قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) . :
«رحم الله عبداً عف وتعفف وكف عن المسألة، فإنه يتعجل الذل في الدنيا، ولا يغني الناس عنه شيئاً»^(٢).
أقول: فإن القادر على الاكتساب السائل عن الناس لا يحصل أكثر مما قدر له، فكأن الناس لم يغنوا
عنه، كالمريض الذي يقدر على معرفة الدواء بنفسه ومع ذلك يراجع الطبيب، فإن الطبيب لا يغني عنه، لأن
الشفاء كان له بدون مراجعته.

وعن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، إنه قال:
«إنما اتخذ الله إبراهيم خليلاً لأنه لم يرد أحداً، ولم يسأل أحداً قط غير الله تعالى»^(٣).
أقول: تقدم الوجه في هذا الحديث.

وقال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا تسألوا أخوانكم الحوائج فيمنعوكم فتغضبون فتكفرون»^(٤).
أقول: الغضب يوجب التنفر، ونفرة بعض عن بعض كفر عملي، إذ الكفر

(١) الفقيه: ج ١ ص ٢٤.

(٢) ثواب الأعمال: ص ١٠٠.

(٣) علل الشرايع: ص ٢٣، عيون الأخبار: ص ٢٣١.

(٤) الإخوان: ص ٢٦.

قد يكون عقيدياً، وقد يكون عملياً، كما سبق الإلماع إليه.

وقال سلمان الفارسي: أوصاني خليلي رسول الله (صلى الله عليه وآله) بسبع لا أدعهن على كل حال: «أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر من هو فوقي، وأن أحب الفقراء وأدنو منهم، وأن أقول الحق وإن كان مرأً، وأن أصل رحمي وإن كانت مدبرة، وأن لا أسأل الناس شيئاً، وأوصاني أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنز من كنوز الجنة»^(١).

أقول: تقدم معنى (كنز الجنة).

وعن أمير المؤمنين (عليه السلام): «إن فوت الحاجة أهون من طلبها إلى غير أهلها»، وقال (عليه السلام): «العفاف زينة الفقر، والشكر زينة الغنى»^(٢).

أقول: (أهون) أي لا أهمية لها مهما كانت، فإن الكف عن الطلب أهم، فالأمر دائر بين الأهم والمهم، (زينة) كما أن الجاهل يتزين بالعلم، كذلك الفقير يتزين بالعفة والامتناع عن السؤال. قال: وقال: «وجهك ماء جامد يقطره السؤال فانظر عند من تقطره»^(٣).

أقول: فإن ماء الوجه يراق حتى يأتي بالحاجة، فاللازم ملاحظة أن المفقود أهم مما حصله الإنسان من حاجته.

وعن أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «شيئتنا من لا يسأل الناس ولو مات جوعاً»^(٤).

أقول: هذا من باب المبالغة لا عدم السؤال عند خوف الموت جوعاً

(١) السرائر: ص ٤٨٧.

(٢) نوح البلاغة: القسم الثاني ص ٢٢٦.

(٣) عدة الداعي: ص ٧٠.

(٤) عدة الداعي: ص ٧٠.

ونحوه، فإنه لا شك في وجوبه.

قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله): «شهادة الذي يسأل في كفه ترد»^(١).

أقول: الظاهر أنه في ما إذا كان سؤاله حراماً، كما هو كثير في السؤال، والتفصيل المذكور في (الفقه).

قال: وقال أبو عبد الله (عليه السلام): «لو يعلم السائل ما عليه من الوزر ما سأل أحد أحداً، ولو

يعلم المستؤل ما عليه إذا منع ما منع أحد أحداً»^(٢).

أقول: (الوزر) إما الثقل الأعم من العقاب، وإما العقاب فيما إذا كان السؤال حراماً، ولعل الأول

أقرب إلى السياق من الأحاديث، نعم لا إشكال أنه في السؤال المكروه أو الحرام.

قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله) يوماً لأصحابه: «ألا تبايعوني»، فقالوا: قد بايعناك يا رسول

الله، قال: «تبايعوني على أن لا تسألوا الناس»، فكان بعد ذلك تقع المخصرة من يد أحدهم فينزل لها ولا

يقول لأحد: ناولنيها»^(٣).

قال: وقال (عليه السلام): «لو أن رجلاً أخذ حبلاً فأتى بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف بها

وجهه خير له من أن يسأل»^(٤).

قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله): «من سألنا أعطيناها، ومن استغنى أغناه الله»^(٥).

أقول: يعني حتى الاستغناء عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعدم الطلب منه أفضل من الطلب،

لأن المستغنى يغنيه الله سبحانه.

(١) عدة الداعي: ص ٧٠.

(٢) عدة الداعي: ص ٧٠.

(٣) عدة الداعي: ص ٧٠.

(٤) عدة الداعي: ص ٧١.

(٥) عدة الداعي: ص ٧١.

قال: وقال الباقر (عليه السلام): «طلب الحوائج إلى الناس استسلاب للعزة، ومذهبة للحياء، واليأس مما في أيدي الناس عز للمؤمنين، والطمع هو الفقر الحاضر»^(١).
وعن جابر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله ييغض الملحف»^(٢).
أقول: فالإلحاف والإصرار في السؤال أكثر كراهة أو حرمة من أصل السؤال، قال تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾^(٣).

فصل

في تأكيد كراهة السؤال في المجالس

عن مسمع، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تسألوا أمتي في مجالسها فتبخلوها»^(٤).
أقول: أي ينبغي أن يكون السؤال غير ظاهر، لا علناً بحيث إذا لم يعط المسؤل قال الناس إنه بخيل.

فصل

في كراهة إظهار الاحتياج والفقر إلا للمؤمن

عن المفضل بن قيس بن رمانة، قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) فذكرت له بعض حالي، فقال: «يا جارية ها تي ذلك الكيس، هذه أربعمائة دينار وصلني بها أبو جعفر فخذها وتفرج بها»، قال: فقلت: لا والله جعلت فداك ما هذا دهري، ولكن أحببت أن تدعو الله لي، قال: فقال: «إني سأفعل، ولكن إياك أن تخبر الناس بكل

(١) عدة الداعي: ص ٧١.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣١٠.

(٣) سورة البقرة: ٢٧٣.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

حالك فتهون عليهم»^(١).

أقول: (دهري) أي في كل عمري لم أطلب من أحد، ولم أرده الآن أيضاً، وإنما أردت الدعاء منك لي.

وعن الحارث الهمداني في حديث، إنه سمع أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «الحوائج أمانة من الله في صدور العباد، فمن كتبتها له عبادة»^(٢).

وروي عن لقمان أنه قال لابنه: «يا بني ذقت الصبر وأكلت لحا الشجر فلم أجد شيئاً هو أمر من الفقر، فإن بليت به يوماً فلا تظهر الناس عليه فيستهينوك ولا ينفعوك بشيء، ارجع إلى الذي ابتلاك به فهو أقدر على فرجك واسأله، فمن ذا الذي سأله فلم يعطه أو وثق به فلم ينجه»^(٣).

أقول: هذا هو الأصل، فلا مانع من السؤال عند الاضطرار من باب الاستثناء، بل أحياناً يجب السؤال لحفظ النفس ونحوه.

وعن عبد الله بن (عبيد) البصري، يرفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا علي إن الله جعل الفقر أمانة عند خلقه، فمن ستره كان كالصائم القائم، ومن أفشاه إلى من يقدر على قضاء حاجته فلم يفعل فقد قتله، أما إنه ما قتله بسيف ولا برمح ولكنه قتله بما نكى من قلبه»^(٤).

أقول: (أمانة) باعتبار أن الفقر على كونه سيئاً شيء حسن في نفسه، لأن الإنسان لا يطغى بسببه، وفي رواية: «إذا رأيت الفقر مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين».

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٧.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٨.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٧.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٩٩.

والحاصل: إن لكل من الفقر والغنى فوائد وإن كان اللازم على الإنسان تحصيل الغنى، حيث قال (عليه السلام): «نعم العون على الدين الغنى»، فهما كالصحة والمرض، فإن وجود الفوائد للثاني لا ينافي لزوم طلب الإنسان للأول، إلى غير ذلك من الأمثلة.

عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا معشر المساكين طيبوا نفساً، واعطوا الله الرضا من قلوبكم، يثبكم الله على فقركم، فإن لم تفعلوا فلا ثواب لكم»^(١).

وعن حرير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا ضاق أحدكم فليعلم أخاه ولا يعين على نفسه»^(٢).

أقول: (على نفسه) أي على حصر نفسه وتضييقها.

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «من شكوا الحاجة إلى مؤمن فكأنما شكاهوا إلى الله، ومن شكاهوا إلى كافر فكأنما شكى الله»^(٣).

وعن عبد الحميد بن عواض، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا تصلح المسألة إلا في ثلاثة: في دم منقطع، أو غرم مثقل، أو حاجة مدقعة»^(٤).

أقول: العدد من باب المثال، و(الدم المنقطع) أي انقطع عن إمكان إعطاء الدية بنفسه لفقره، و(مدقعة) أي شديدة موجبة لإلصاق الإنسان بالدقعاء أي التراب، فإن الفقير لا يتمكن من السفر ونحوه مما يتمكن الغني منه.

وعن يونس بن عبد الرحمن، عمن حدثه من أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام)،

(١) ثواب الأعمال: ص ٩٩.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٦.

(٣) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢٤٥.

(٤) الخصال: ج ١ ص ٦٦.

في حديث: إن الحسن (عليه السلام) قال لرجل سأله: «إن المسألة لا تحل إلا في إحدى ثلاث، دم مفتح، أو دين مقرح، أو فقر مدقع، ففي أيها تسأل»، فقال: في واحدة من هذه الثلاث، فأمر له الحسن (عليه السلام) بخمسين ديناراً، وأمر له الحسين (عليه السلام) بتسعة وأربعين ديناراً، وأمر له عبد الله بن جعفر بثمانية وأربعين ديناراً، الحديث^(١).

فصل

في استحباب الاستغناء عن الناس

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «شرف المؤمن قيام الليل، وعزه استغناؤه عن الناس»^(٢).

وعن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: «ليجتمع في قلبك الافتقار إلى الناس والاستغناء عنهم، فيكون افتقارك إليهم في لين كلامك وحسن بشرك، ويكون استغناؤك عنهم في نزاهة عرضك وبقاء عزك»^(٣).

أقول: (الافتقار إليهم) في إبقائهم أصدقاء لك، وإلا انفضوا من حولك.

وعن حفص بن غياث، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا أراد أحدكم أن لا يسأل ربه شيئاً إلا أعطاه فليأس من الناس كلهم، ولا يكون له رجاء إلا عند الله، فإذا علم الله ذلك من قلبه لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه»^(٤).

وعن الزهري، عن علي بن الحسين (عليه السلام)، قال: «رأيت الخير كله قد اجتمع في قطع الطمع عما في أيدي الناس، ومن لم يرج الناس في شيء وردّ أمره إلى الله

(١) الخصال: ج ١ ص ٦٦.

(٢) الأصول: ص ٣٨٢.

(٣) الأصول: ص ٣٨٣.

(٤) الأصول: ص ٣٨٢.

عز وجل في جميع أموره استجاب الله عز وجل له في كل شيء»^(١).

وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام): جعلت فداك أكتب لي إلى إسماعيل بن داود لعلي أصيب منه شيئاً، قال: «أنا أضن بك أن تطلب مثل هذا وشبهه ولكن عول على مالي»^(٢).

وعن عبد الله بن سنان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «ثلاثة هن فخر المؤمن وزينة في الدنيا والآخرة، الصلاة في آخر الليل، ويأسه مما في أيدي الناس، وولاية الإمام من آل محمد (صلى الله عليه وآله)»^(٣).

وعن محمد بن عيسى الكندي، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: «جاء أعرابي إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا محمد أخبرني بعمل يجني الله عليه، فقال: يا أعرابي ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما أيدي الناس يحبك الناس»^(٤).

وعن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «سخاء المرء عما في أيدي الناس أكثر من سخاء النفس والبذل، ومروءة الصبر في حال الفاقة والحاجة والغنى أكثر من مروءة الإعطاء، وخير المال الثقة بالله واليأس مما في أيدي الناس»^(٥).

أقول: (سخاء النفس) فإن قطع الطمع نوع من السخاء، قال المتنبي في مدح أبي علي:

بيني وبين أبي علي مثله
شم الجبال ومثلهن رجاء
احمد عُفَاتَكَ لا فجعت بفقدهم
فلترك ما لم يأخذوا إعطاء

(١) الأصول: ص ٣٨٢.

(٢) الأصول: ص ٣٨٣.

(٣) المجالس: ص ٣٢٥.

(٤) المجالس: ص ١٢٦.

(٥) التهذيب: ج ٢ ص ١١٥.

فصل

في عدم جواز المن بعد الصدقة والصنعة

عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله كره لي ست خصال وكرهتها للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي، منها المن بعد الصدقة»^(١).
وعن أحمد بن أبي عبد الله، رفعه قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «المن يهدم الصنعة»^(٢).
وعن محمد بن سليمان الديلمي، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ستة كرهها الله لي فكرهتها للأئمة من ذريتي، ولتكرهها الأئمة لأتباعهم، منها المن في الصدقة»^(٣).

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله كره لي ست خصال وكرهتهن للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي، العبت في الصلاة، والرفث في الصوم، والمن بعد الصدقة، وإتيان المساجد جنبا، والتطلع في الدور، والضحك بين القبور»^(٤).

وعن الحسين بن زيد، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهي، قال: «ومن اصطنع إلى أخيه معروفاً فامتن به أحبط الله عمله وثبت وزره ولم يشكر له سعيه»، ثم قال (عليه السلام): «يقول الله عز وجل: حرمت الجنة على المنان والبخيل والقنات وهو النمام، ألا ومن تصدق بصدقة فله بوزن كل درهم مثل جبل أُحُد من نعيم الجنة، ومن مشى بصدقة إلى محتاج كان له كأجر

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٦.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٧.

(٣) المحاسن: ص ١٠.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٢٤.

صاحبها من غير أن ينقص من أجره شيء»^(١).

وفي (عقاب الأعمال) بالإسناد السابق في عيادة المريض، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، إنه قال في خطبة له: «ومن اصطنع إلى أخيه معروفاً فمَنَّ به عليه حبط عمله وخاب سعيه»، ثم قال: «ألا وإن الله عز وجل حرم على المنان والمختال والقتات ومدمن الخمر والحريص والجعظري والعتل والزيم الجنة»^(٢).

أقول: إما المراد الجنة الرفيعة، أو المراد الجنة من الأول، حيث إنهم يعذبون أولاً فإذا انتهت المدة المقررة دخلوا الجنة، أو ما أشبه ذلك، لضرورة أن من كانت عقيدته صحيحة لا بد وأن ينتهي أمره إلى الجنة، ولو بعد أزمنة طويلة من العذاب، نعم بعضهم مصيرهم الأعراف، كما في بعض الأحاديث.

وعن عبد الله بن الحسين بن زيد بن علي، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله كره لكم أيتها الأمة أربعة وعشرين خصلة ونهاكم عنها، وعد منها المن بعد الصدقة»^(٣).

وعن أبي ذر، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله، المنان الذي لا يعطي شيئاً إلاّ بمنه، والمسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر»^(٤).

أقول: (المسبل إزاره) أي المتكبر، وإلا فمطلق الإسبال ليس بمحرم، ولا يبعد أن يراد بذلك الرجل فقط لاستحباب إسبال الإزار للنساء، ومن الغالب إيرائه الكبر.

وعن الصادق (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أسدى إلى مؤمن معروفاً ثم

(١) الفقيه: ج ٢ ص ١٨٤.

(٢) عقاب الأعمال: ص ٤٩.

(٣) المجالس: ص ١٨١، الفقيه: ج ٢ ص ١٨٤.

(٤) الخصال: ج ١ ص ٨٦.

آذاه بالكلام أو منّ عليه فقد أبطل الله صدقته»^(١).

وعن مسعدة بن زياد، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام)، قال: «لا يدخل الجنة العاق لوالديه، ومدمن الخمر، ومنان بالفعال للخير إذا عمله»^(٢).

فصل

في أنه لا ينبغي اللوم على الإعطاء واستحباب الابتداء به

عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «إن أمير المؤمنين (عليه السلام) بعث إلى رجل بخمسة أوساق من تمر المعيقة (البغية، البغيغة، البقية) وكان الرجل ممن يرجو نوافله ويؤمل نائله ورفده، وكان لا يسأل علياً (عليه السلام) ولا غيره شيئاً، فقال رجل لأمير المؤمنين (عليه السلام): والله ما سألك فلان ولقد كان يجزيه من الخمسة أوساق وسق واحد، فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام): لاكثر الله في المؤمنين ضربك أعطي أنا وتبخل أنت، الله أنت إذا أنا لم أعط الذي يرجوني إلا من بعد المسألة ثم أعطيته بعد المسألة فلم أعطه إلا ثمن ما أخذت منه، وذلك لأني عرضته أن يبذل لي وجهه الذي يعفره في التراب لربي وربّه عند تعبه له وطلب حوائجه إليه، فمن فعل هذا بأخيه المسلم وقد عرف أنه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له، حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله، وذلك أن العبد يقول في دعائه: (اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات) فإذا دعا لهم بالمغفرة فقد طلب لهم الجنة، فما أنصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل»^(٣).

أقول: تقدم أن الإمام (عليه السلام) حيث كان يدير أكبر دولة في عالم ذلك اليوم، وكان لا يريد الشدة بالسيف والسوط ونحوهما، كان لا بد له من بعض المخاشنة

(١) تفسير القمي: ص ٨١.

(٢) قرب الإسناد: ص ٤٠.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٧، الفقيه: ج ١ ص ٢٤.

بالكلام، فقوله: (لاكثر الله) من ذلك، فلا يقال: إن الشدة لا ينبغي بحسن الأخلاق، هذا بالإضافة إلى أنه ربما يشدد الإنسان في الكلام ليبقى في ذهن الطرف فيستقيم، بينما إذا لم تكن الشدة لا يبقى في ذهنه، فاللازم ملاحظة الأهم والمهم.

وعن الدهلي رفعه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «المعروف ابتداء، فأما من أعطيته بعد المسألة فإنما كافيته بما بذل لك من وجهه، يبيت ليلته أرقاً متملماً يتمثل بين الرجاء واليأس لا يدري أين يتوجه لحاجته ثم يعزم بالقصد لها فيأتيك وقلبه يرجف وفرائضه ترتعد، قد ترى دمه في وجهه، لا يدري أيرجع بكآبة أم بفرح»^(١).

وعن اليسع بن حمزة، قال: كنت في مجلس أبي الحسن الرضا (عليه السلام) أحدثه وقد اجتمع إليه خلق كثير يسألونه عن الحلال والحرام إذ دخل عليه رجل طوال آدم، فقال: السلام عليك يا بن رسول الله، رجل من محبيك ومحبي آبائك وأجدادك، مصدرى من الحج وقد افتقدت نفقتي وما معي ما أبلغ به مرحلة، فإن رأيت أن تنهضني إلى بلدي والله علي نعمة فإذا بلغت بلدي تصدقت بالذي توليني عنك فلست بموضع صدقة، فقال له: «اجلس رحمك الله»، وأقبل على الناس يحدثهم حتى تفرقوا، وبقي هو وسليمان الجعفري وخيشمة وأنا، فقال: «أتأذنون لي في الدخول»، فقال له سليمان: قدم الله أمرك، فقام ودخل الحجره وبقي ساعة ثم خرج وردّ الباب وأخرج يده من أعلى الباب، وقال: «أين الخراساني»، فقال: ها أناذا، فقال: «خذ هذه المائتي دينار فاستعن بها في مؤنتك ونفقتك وتبرك بها ولا تصدق بها عني واخرج فلا أراك ولا تراني».

ثم خرج، فقال سليمان الجعفري: جعلت فداك لقد أجزلت ورحمت فلماذا سترت وجهك عنه، فقال: «مخافة أن أرى ذل السؤال في وجهه لقضائي حاجته، أما سمعت حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله): المستتر بالحسنة تعدل سبعين حجة، والمذيع بالسيئة مخذول، والمستتر بها مغفور له، أما سمعت قول الأول:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٨.

متى آتته يوماً أطلب حاجة

رجعت إلى أهلي ووجهي بمائه»^(١)

أقول: (مغفور له) أي أقرب إلى الغفران، فإن الإجهار بالسيئة أسوأ من التستر بها، فإن الإجهار تجر وهتك وتسهيل السبيل لسائر المسيئين.

وعن الحارث الهمداني، قال: سامرت أمير المؤمنين (عليه السلام) فقلت: يا أمير المؤمنين عرضت لي حاجة، قال: «ورأيتني لها أهلاً» قلت: نعم يا أمير المؤمنين، قال: «جزاك الله عني خيراً»، ثم قام إلى السراج فأغشاها وجلس، ثم قال: «إنما أغشيت السراج لئلا أرى ذل حاجتك في وجهك فتكلم، فإني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: الحوائج أمانة من الله في صدور العباد، فمن كتبها كتب له عبادة، ومن أفشاها كان حقاً على من سمعها أن يعينه»^(٢).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «السخاء ما كان ابتداءً، فأما ما كان عن مسألة فحياء وتذمم»^(٣).

وفي (المجازات النبوية)، قال: وقال (عليه السلام): «من يُعْطِ باليد القصيرة يُعْطِ باليد الطويلة، والصدقة عن ظهر غنى»^(٤).

فصل

في استحباب متابعة العطايا

عن بندار بن عاصم رفعه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: «ما توسل إليّ أحد بوسيلة ولا تذرع بذريعة أقرب له إلى ما يريد مني من رجل سلف إليه مني يد أتبعها أختها وأحسن ربها، فإني رأيت منع الأواخر يقطع لسان شكر الأوائل، ولا سحت نفسي برد بكر الحوائج، وقد قال الشاعر:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٨.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٨.

(٣) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٥٥.

(٤) المجازات: ص ٤٦.

وإذا بليت ببذل وجهك سائلا
فابذله للمتكرم المفضل
إن الجواد إذا حباك بموعد
أعطاكه سلساً بغير مطال
وإذا السؤال مع النوال وزنته
رجح السؤال وخف كل نوال»^(١)

وعن ورام بن أبي فراس في كتابه، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: «لأهل الإيمان أربع علامات، وجه منبسط، ولسان لطيف، وقلب رحيم، ويد معطية»^(٢).
أقول: فإن الإيمان يأمر بذلك، والعدد من باب المثال، كما تقدم في أشباهه.

فصل

في استحباب فعل المعروف ومصادقه

عن صفوان بن يحيى، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «كل معروف صدقة»^(٣).
وعن بعض القميين، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾، قال: «يعني بالمعروف القرض»^(٤).
أقول: (الصدقة) من الصدق، فإن من يعمل المعروف مصدق بما قاله الله سبحانه، والقرض من باب المثال، وإلا فالمعروف مطلق شامل لكل أقسامه.

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٨.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٢١.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٦٩.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٢١.

فصل

في استحباب اختيار التوسعة على العيال على الصدقة على غيرهم

عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث أن تصدق على ثلاثة من السؤال ثم رد الرابع وقال: «لو أن رجلاً كان له مال يبلغ ثلاثين أو أربعين ألف درهم ثم شاء أن لا يبقى منها إلا وضعها في حق لفعل، فيبقى لا مال له، فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم»، قلت: من هم، قال: أحدهم رجل كان له مال فأنفقه في وجهه ثم قال: يا رب ارزقني، فيقال له: ألم أجعل لك سبيلاً إلى طلب الرزق»^(١).

أقول: تقدم الكلام حول هذا الحديث، والأحاديث الأربعة بعده.

وعن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أفضل الصدقة صدقة عن ظهر غني»^(٢).

وعن هشام بن المثني، قال: سألت رجلاً أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿وَأْتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾، فقال: «كان فلان بن فلان الأنصاري سماه، وكان له حرث فكان إذا حل يتصدق به فيبقى هو وعياله بغير شيء، فجعل الله عز وجل ذلك سرفاً»^(٣).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أفضل الصدقة صدقة تكون عن فضل الكف»^(٤).

وعن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «كل

معروف

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٦، السرائر: ص ٤٦٥.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٧٧.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

صدقة، وأفضل الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى، ولا يلوم الله على الكفاف»^(١).

وفي حديث: «جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فشكا إليه الجوع، فبعث إلى بيوت أزواجه فقلن: ما عندنا إلا الماء، فقال: من لهذا الرجل الليلة، فقال علي بن أبي طالب (عليه السلام): أنا له يا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وأتى فاطمة (عليها السلام) فقال لها: ما عندك، فقالت: ما عندنا إلا قوت الصبية لكننا نؤثر ضيفنا، فقال علي (عليه السلام): نومي الصبية وأطفئي المصباح، فلما أصبح علي (عليه السلام) غدا على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأخبره الخبر، فلم يبرح حتى أنزل الله: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢).

أقول: تقدم أن لا منافاة بين هذا الحديث والأحاديث السابقة، لتعدد الموضوع من جهة طلب العيال وعدمه، ومن جهة كون الإنسان في حالة نهضة وإصلاح وعدمه.

فصل

في كراهة اختيار المشي في طريق لا يقصده السؤال

عن ابن أبي نصر، قال: قرأت في كتاب أبي الحسن (عليه السلام) إلى أبي جعفر (عليه السلام): «يا أبا جعفر بلغني أن الموالي إذا ركبت أخرجوك من الباب الصغير، وإنما ذلك من بخول بهم لئلا ينال منك أحد خيراً، وأسألك بحقي عليك لا يكن مدخلك ومخرجك إلا من الباب الكبير، فإذا ركبت فليكن معك ذهب وفضة، ثم لا يسألك أحد شيئاً إلا أعطيته، ومن سألك من عمومك أن تبره فلا تعطه أقل من خمسين ديناراً، والكثير إليك، ومن سألك من عماتك فلا تعطها أقل من خمسة وعشرين ديناراً، والكثير

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٩. الفقيه: ج ١ ص ١٨.

(٢) المجلس: ص ١١٦.

إليك، إني إنما أريد بذلك أن يرفعك الله فأنفق ولا تخش من ذي العرش اقتاراً»^(١).

فصل

في استحباب إنفاق شيء في كل يوم، والإنفاق من الجاه

عن صفوان، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: دخل عليه مولى له، فقال له: «هل أنفقت اليوم شيئاً»، فقال: لا والله، فقال أبو الحسن (عليه السلام): «فمن أين يخلف الله علينا، أنفق ولو درهماً واحداً»^(٢).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل: ﴿وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾، قال: «هو الزمن الذي لا يستطيع أن يخرج لزمانته»^(٣).

أقول: هذا من باب المصداق، ككثير من الروايات في تفسير الآيات الكريمة، ولا يخفى أن البؤس نفسي والفقر خارجي، وبينهما عموم من وجه.

وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «يأتي على الناس زمان من سأل الناس عاش ومن سكت مات»، قلت: فما أصنع إن أدركت ذلك الزمان، قال: «تعينهم بما عندك فإن لم تجد فيجاهك»^(٤).

فصل في استحباب الصدقة بأطيب المال وأحله،

وعدم جواز الصدقة بالمال حرام مع العلم بصاحبه

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في قوله عز وجل: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾، فقال: «كان القوم قد كسبوا سوءاً في الجاهلية فلما أسلموا أرادوا أن يخرجوها من أموالهم فيتصدقوا بها، فأبى الله عز وجل أن يخرجوا إلا من أطيب

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٤.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٤.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

ما كسبوا»^(١).

أقول: وإنما كان تكليفهم أن يردوا تلك الأموال إلى أصحابها الشرعيين، و(أطيب) من باب الأفضلية، وإلا فالطيب كذلك أيضاً، مثلاً الإنسان إذا اشترى شيئاً من إنسان لا يتورع، لأنه يحمل فعله على الصحة يكون ذلك من الطيب، أما إذا اصطاد سمكة أو قطف من الغابة ثمرة فباعهما كان من أطيب الكسب.

وعن شهاب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سألته عن قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾، فقال: «في الكسب، هم قوم كسبوا مكاسب خبيثة قبل أن يسلموا، فلما أن حسن إسلامهم أبغضوا ذلك الكسب الخبيث، وجعلوا يريدون أن يخرجوه من أموالهم، فأبى الله أن يتقربوا إليه إلا بأطيب ما كسبوا»^(٢).

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال الصادق (عليه السلام): «لو أن الناس أخذوا ما أمرهم الله به فأنفقوه فيما نهاهم الله عنه ما قبله منهم، ولو أخذوا ما نهاهم الله عنه فأنفقوه فيما أمرهم الله به ما قبله منهم حتى يأخذوه من حق وينفقوه في حق»^(٣).

وعن الحلبي، إنه سأل الصادق (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾، فقال: «كان الناس حين أسلموا عندهم مكاسب من أموال خبيثة، فكان الرجل يتعمدها من بين ماله فيتصدق بها، فنهاهم الله عن ذلك، وأن الصدقة لا تصلح إلا من كسب طيب»^(٤).

وعن الحسن بن علي العسكري، عن آبائه، عن الصادق (عليهم السلام)، في حديث

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٥.

(٢) السرائر: ص ٤٧٤.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٨، الفروع: ج ١ ص ١٧٠.

(٤) المقنع: ص ١٥.

طويل، قال: «إن من اتبع هواه وأعجب برأيه كان كرجل سمعت غثاء العامة تعظمه وتصفه فأحببت لقاءه من حيث لا يعرفني، فرأيته قد أحدق به خلق كثير من غثاء العامة، فما زال يراوغهم حتى فارقهم ولم يقر فتبعته، فلم يلبث أن مر بجواز فتغفله وأخذ من دكانه رغيفين مسارقة فتعجبت منه، ثم قلت في نفسي: لعله معاملة، ثم مر بعده بصاحب رمان فما زال به حتى تغفله وأخذ من عنده رمانتين مسارقة، تعجبت منه، ثم قلت في نفسي: لعله معاملة، ثم أقول: وما حاجته إذاً إلى المسارقة، ثم لم أزل أتبعه حتى مر بمريض فوضع الرغيفين والرمانتين بين يديه!».

ثم ذكر أنه سأله عن فعله، فقال له: لعلك جعفر بن محمد، قلت: بلى، فقال لي: فما ينفحك شرف أصلك مع جهلك، فقلت: وما الذي جهلت منه، قال: قول الله عز وجل: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾، وإني لما سرقت الرغيفين كانت سيئتين، ولما سرقت الرمانتين كانت سيئتين فهذه أربع سيئات، فلما تصدقت بكل واحدة منها كان لي أربعين حسنة، فانتقص من أربعين حسنة أربع سيئات وبقي لي ست وثلاثون حسنة، فقلت له: ثكلتك أمك أنت الجاهل بكتاب الله، أما سمعت الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، إنك لما سرقت رغيفين كانت سيئتين، ولما سرقت رمانتين كانت أيضاً سيئتين، ولما دفعتهما إلى غير صاحبهما بغير أمر صاحبهما كنت إنما أضفت أربع سيئات إلى أربع سيئات، ولم تضيف أربعين حسنة إلى أربع سيئات، فجعل يلاحظني فانصرفت وتركته، قال الصادق (عليه السلام): بمثل هذا التأويل القبيح المستكره يضلون ويضلون^(١).

وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، في قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْحَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾، قال: «كانت بقايا في أموال الناس أصابوها من الربا ومن المكاسب

(١) معاني الأخبار: ص ١٤، تفسير العسكري: ص ١٦.

الحيثة قبل ذلك، فكان أحدهم يتيممها فينفضها ويتصدق بها، فنهاهم الله عن ذلك»^(١).
أقول: لعل المراد الربا بعد البينة وما أشبهه، لا التي كانت قبل الإسلام، إذ الإسلام يجب عما قبله.

فصل

في استحباب إطعام الطعام

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال الصادق (عليه السلام): «المنجيات إطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام»^(٢).

وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل يحب إطعام الطعام وإراقة الدماء»^(٣).

أقول: أي ذبح الحيوان للإطعام، وقد ثبت علمياً أن عذاب الحيوان في موته أكثر من عذابه بذبحه.
وعن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من أحب الأعمال إلى الله عز وجل إشباع جوعة المؤمن، أو تنفيس كربته، أو قضاء دينه»^(٤).

وعن الحسين بن سعيد، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) بأسارى، فقدم رجل منهم ليضرب عنقه، فقال له جبرئيل: آخر هذا اليوم يا محمد، فرده وأخرج غيره حتى كان هو آخرهم فدعا به ليضرب عنقه، فقال له جبرئيل: يا محمد ربك يقرؤك السلام ويقول لك: إن أسيرك هذا يطعم الطعام ويقري الضيف ويصبر على النائبة ويحمل الحملات، فقال له النبي

(١) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٢٨.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٢٠.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٧٦.

(٤) الفروع: ج ١ ص ١٧٦، التهذيب: ج ١ ص ٣٨٠.

(صلى الله عليه وآله): إن جبرئيل أخبرني عن الله فيك بكذا وكذا وقد أعتقتك، فقال له: وإن ربك ليحب هذا، فقال: نعم، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله، والذي بعثك بالحق نبياً لا رددت عن مالي أحداً أبداً^(١).

أقول: الحديث ضعيف السند بسبب جهالة الرجل، ثم الظاهر أنه لم يكن مجرد الأسر. على تقدير صحته. بل لشيء استحقوا القتل، من قتل أو ما أشبه ذلك، وقد ثبت في التاريخ أن مجموع قتلى المسلمين والكفار في كل مدة النبي (صلى الله عليه وآله) إلى حين وفاته لم يكونوا أكثر من ألف وأربعمائة على أكثر التواريخ في العدد.

وعن عبد الله بن ميمون، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام): إن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «الرزق أسرع إلى من يطعم الطعام من السكين في السنام»^(٢).

فصل

في استحباب تصدق الإنسان بأطيب الأطعمة

عن معمر بن خلاد، قال: كان أبو الحسن الرضا (عليه السلام) إذا أكل أتى بصفحة فتوضع بقرب مائدته، فيعمد إلى أطيب الطعام مما يؤتى به فيأخذ من كل شيء شيئاً فيضع في تلك الصفحة، ثم يأمر بها المساكين، ثم يتلو هذه الآية: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾، ثم قال: «علم الله عز وجل أنه ليس كل إنسان يقدر على عتق رقبة فجعل لهم السبيل إلى الجنة»^(٣).

وعن يونس، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه كان يتصدق بالسكر، فقيل له: أتتصدق بالسكر، قال: «نعم إنه ليس شيء أحب إليّ منه، وأنا أحب أن

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٦.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٦.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٧٧.

أتصدق بأحب الأشياء إلي»^(١).

أقول: الأطعمة من باب المثال، وإلا فالملبس والمركب والمسكن وغيرها أيضاً كذلك.

فصل

في تأكد استحباب سقي الماء الناس والبهائم

عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، (عن أبي جعفر، عن أبيه عليهما السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «أول ما يبدأ به في الآخرة صدقة الماء، يعني في الأجر»^(٢). وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن أعتق رقبة، ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن أحيى نفساً، ومن أحيى نفساً فكأنما أحيى الناس جميعاً»^(٣).

أقول: لعل المراد ثواب الإحياء أصلاً، مثلاً من أحيى إنساناً فله درهم، فمن أحيى كان له من الدراهم فضلاً منه سبحانه بقدر إحياء كل البشر، فلا يقال إنه يلزم منه تساوي الزائد والناقص. إلى غير ذلك مما ذكره في تفسير الآية الكريمة.

وعن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جده، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «جاء أعرابي إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: علمني عملاً أدخل به الجنة، فقال: أطعم الطعام، وأفش السلام، فقال: قال: لا أطيق ذلك، قال: فهل لك إبل، قال: نعم، قال: فانظر بعيراً فأسق عليه أهل بيت لا يشربون الماء إلا غبّاً، فلعله لا ينفق بعيرك ولا يتحرق

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٩، التهذيب: ج ١ ص ٤٤٥.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٨، الفقيه: ج ١ ص ٢١.

(٣) الفروع: ج ١ ص ١٧٨، الفقيه: ج ١ ص ٢١.

سقاؤك حتى تجب لك الجنة»^(١).

وعن ضريس بن عبد الملك، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الله تبارك وتعالى يحب إبراد الكبد الحراء، ومن سقى كبداً حراء من بهيمة أو غيرها أظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله»^(٢).
وعن ابن عباس، قال: أتى رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: ما عمل إن عملت به دخلت الجنة، فقال: «اشتر سقياً جديداً ثم اسق فيها حتى تحرقها فإنك لا تحرقها حتى تبلغ بما عمل الجنة»^(٣).
أقول: (عمل الجنة) أي العمل الذي يوجب الجنة، فإن في الإضافة تكفي أدنى ملابسة.
وعن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين (عليهما السلام)، قال: «من أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن سقى مؤمناً من ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم، ومن كسا مؤمناً كساه الله من الثياب الخضر»^(٤).

فصل

في استحباب البر بالإخوان والسعي في حوائجهم

عن محمد بن يزيد، عن أبي الحسن الأول (عليه السلام)، قال: «من لم يستطع أن يصلنا فليصل فقراء شيعتنا، ومن لم يستطع أن يزور قبورنا فليزر قبور صلحاء إخواننا»^(٥).
وعن جميل، قال: قال الصادق (عليه السلام): «خياركم سمحاًؤكم، وشراركم بخلاؤكم،

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٨.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧٨، الفقيه: ج ١ ص ٢١.

(٣) المجالس: ص ١٩٥.

(٤) ثواب الأعمال: ص ٧٥.

(٥) الفروع: ج ١ ص ١٧٩، التهذيب: ج ١ ص ٣٨٠.

ومن خالص الإيمان البر بالإخوان، والسعي في حوائجهم، وإن البار بالإخوان ليحبه الرحمن، وفي ذلك مرغمة الشيطان، وتزحج عن النيران، ودخول الجنان»، ثم قال لجميل: «يا جميل أخبر بهذا غرر أصحابك»، قلت: جعلت فداك من غرر أصحابي، قال: «هم البارون بالإخوان في العسر واليسر» الحديث^(١).
وقال الصادق (عليه السلام): «من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي موالينا يكتب له ثواب صلتنا، ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا»^(٢).

وعن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث، إنه قال للمعطي بن خنيس: «يا معلى اعزز بالله يعززك»، قال: بماذا، قال: «يا معلى خف الله يخيف منك كل شيء، يا معلى تحبب إلى إخوانك بصلتهم فإن الله تبارك وتعالى جعل العطاء محبة والمنع مبغضة، فأنتم والله إن تسألوني فأعظكم فتحبوني، أحب إليّ من أن لا تسألوني فلا أعطيكم فتبغضوني، ومهما أجرى الله لكم من شيء على يدي فالمحمود الله، ولا تبعدون من شكر ما أجرى الله لكم على يدي»^(٣).

وعن علي بن إبراهيم في (تفسيره)، قال: ذكر رجل عند أبي عبد الله (عليه السلام) الأغنياء فوق فيهم، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «اسكت، فإن الغني إذا كان وصولاً لرحمه وباراً بإخوانه أضعف الله له الأجر ضعفين، لأن الله يقول: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ هُم جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٩، الفروع: ج ١ ص ١٧٣.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٤٤.

(٣) المجالس: ص ١٩١.

عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ ﴿١﴾.

أقول: لعل المراد بالضعف مطلق الزيادة الشاملة لعشر أمثالها كما في آية أخرى، أو المراد ضعف العشر حتى يكون عشرين، وذلك لغلبة الشح عند بعض الأغنياء، فهو إعطاء مال وتنظيف نفس فله جزاءان، ويحتمل غير ذلك.

فصل

في استحباب الصدقة في حال ركوع الصلاة

عن أحمد بن عيسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، قال: «إنما يعني أولى بكم أحق بكم وبأموركم من أنفسكم وأموالكم الله ورسوله والذين آمنوا يعني علياً وأولاده الأئمة (عليهم السلام) إلى يوم القيامة، ثم وصفهم الله عز وجل فقال: ﴿الَّذِينَ يُتِمُّونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) في الصلاة الظهر وقد صلى ركعتين وهو راکع وعليه حلة قيمتها ألف دينار، وكان النبي (صلى الله عليه وآله) كساه إياها، وكان النجاشي أهداها له، فجاء سائل فقال: السلام عليك يا ولي الله وأولى بالمؤمنين من أنفسهم، تصدق على مسكين، فطرح الحلة إليه وأوماً بيده إليه أن يحملها، فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآية وصير نعمة أولاده بنعمته، وكل من بلغ من أولاده مبلغ الإمامة يكون بهذه النعمة مثله، فيتصدقون وهم راکعون، والسائل الذي سأل أمير المؤمنين (عليه السلام) من الملائكة، والذين يسألون الأئمة من أولاده يكونون من الملائكة»^(٢).

أقول: المراد بالزكاة معناها اللغوي، والرسول (صلى الله عليه وآله) كان يعطي أمثال ذلك لعلي (عليه السلام) لعلمه بأنه ينفقه، ولعل الملك لما أخذه من الإمام قسمه أو أعطاه لمن قسمه.

(١) تفسير القمي: ص ٥٤٠.

(٢) الأصول: ص ١٤٥.

عن الباقر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث، وقد أنزل الله في كتابه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، وعلي بن أبي طالب (عليه السلام) أقام الصلاة وآتى الزكاة وهو راكع يريد وجه الله عز وجل في كل حال^(١).

وعن أبي حمزة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «بينما رسول الله (صلى الله عليه وآله) جالس وعنده قوم من اليهود فيهم عبد الله بن سلام إذ نزلت عليه هذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾، إلى قوله: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى المسجد، فاستقبله سائل فقال: هل أعطاك أحد شيئاً، فقال: نعم ذاك المصلي، فجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) فإذا هو أمير المؤمنين (عليه السلام)»^(٢).

وعن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام)، في قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ الآية: «إن رهطاً من اليهود أسلموا فقالوا: من وصيك يا رسول الله ومن ولينا من بعدك، فنزلت هذه الآية، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): قوموا، فقاموا فأتوا المسجد فإذا سائل خارج، قال: فقال: يا سائل أما أعطاك أحد شيئاً، فقال: بلى (نعم) هذا الخاتم، فقال: من أعطاك، فقال: أعطانيه ذلك الرجل الذي يصلي، قال: على أي حال أعطاك، قال: كان راكعاً، فكبر النبي (صلى الله عليه وآله) وكبر أهل المسجد، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): علي بن أبي طالب (عليه السلام) وليكم بعدي» الحديث^(٣).

أقول: لا يبعد تكرار القصة بالخاتم والحلة، أو كان ذلك مرة وإعطاه الحلة والخاتم معاً، كما نجد القسمين في أحوال الكرماء من تكرر قصة مشابهة، أو ذكر قصة كرم منفصلاً بعضها عن بعض.

(١) وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٣٤.

(٢) تفسير القمي: ص ١٥٨.

(٣) الأمالي: ص ٧٥.

فصل

في استحباب الصدقة بنصف المال

عن الحلبي، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام)، إلى أن قال: فقال: «إن الحسن بن علي (عليه السلام) قاسم ربه ثلاث مرات حتى نعلاً ونعلاً، وثوباً وثوباً، وديناراً وديناراً، وحج عشرين حجة ماشياً على قدميه»^(١).

أقول: وفي بعض الأحاديث إنه (عليه السلام) خرج من جميع أمواله مرتين أيضاً، و(نعلاً نعلاً) يحتمل فردة فردة، ومن المعلوم أن النعال متشابهة فلا يلزم ضياع كل فردة، ويحتمل زوجاً زوجاً.

(١) التهذيب: ج ١ ص ٤٤٩..

آداب السفر

فصل في حرمة السفر في غير الواجب والجائز، وحرمة السياحة والترهب

عن عمرو بن أبي المقدم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «في حكمة آل داود (عليه السلام): إن على العاقل أن لا يكون ظاعناً إلا في ثلاث: تزود لمعاد، أو مرمة لمعاش، أو لذة في غير محرم»^(١). أقول: لعل (مرمة المعاش) شاملة لمثل السفر لأجل التطيب أو اتخاذ الزوجة لنفسه أو لولده أو ما أشبه ذلك مما هو كثير، أو المذكور في الرواية من باب المثال الظاهر.

وعن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: «يا علي لا ينبغي للرجل العاقل أن يكون ظاعناً إلا في ثلاث، مرمة لمعاش، أو تزود لمعاد، أو لذة في غير محرم» إلى أن قال: «يا علي سر سنتين بر والديك، سر سنة صل رحمك، سر ميلاً عد مريضاً، سر ميلين شيع جنازة، سر ثلاثة أميال أجب دعوة، سر أربعة أميال

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٤، المحاسن: ص ٣٤٥.

زر أحياناً في الله، سر خمسة أميال أجب الملهوف، سر ستة أميال انصر المظلوم، وعليك بالاستغفار»^(١).

أقول: هل المذكورات من بعد الأسفار، من باب بيان قدر الأهمية، أو لموازين دقيقة لم يصل إليها العلم بعد، احتمالان.

وعن زيد بن علي، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ليس في أمتي رهبانية، ولا سياحة، ولا زم، يعني سكوت»^(٢).

أقول: (الرهبانية) ترك الدنيا إطلاقاً، كما كان يفعله بعض المسيحيين، والظاهر أنه في هذه الأمة بين حرام ومكروه، ولعل السر أن اليهود لما كانوا ماديين أوغلوا في الدنيا، فشرعت الرهبانية في المسيحية حتى يعتدل الحمل، ولما جاء الإسلام لم يشرعها لعدم الاحتياج بعد حصول التعادل.

وبإسناده، عن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمئة، قال: «لا يخرج الرجل في سفر يخاف منه على دينه وصلاته»^(٣).

أقول: (صلاته) من باب ذكر الخاص بعد العام للأهمية.

وعن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن في حكمة آل داود: ينبغي للمسلم العاقل أن لا يرى ظاعناً إلا في ثلاث، مرمة لمعاش، أو تزود لمعاد، أو لذة في غير ذات محرم» الحديث^(٤).

وعن علي بن جعفر في كتابه، عن أخيه موسى (عليه السلام)، قال: سألته عن الرجل المسلم هل يصلح له أن يسبح في الأرض أو يترهب في بيت لا يخرج منه، قال: «لا»^(٥).

(١) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٥ و ٣٣٧.

(٢) الخصال: ج ١ ص ٦٨.

(٣) الخصال: ج ٢ ص ١٦٦.

(٤) الفروع: ج ١ ص ٣٥٢.

(٥) بحار الأنوار: ج ١٠: ص ٢٥٥.

فصل

في استحباب السفر في الطاعات والمهم من المباحات

عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «سافروا تصحوا، وجاهدوا تغنموا، وحجوا تستغنوا»^(١).

أقول: طبيعة الحج توجب الاستغناء معنوياً ومادياً، إذ تلك المشاهد توجب عزوف الإنسان عن الحياة، وذلك يوجب غنى النفس، ثم إن الإنسان بالتحرك ورؤية مختلف الأشخاص يتبصر في كيفية الأخذ والعطاء في الحياة، وذلك يوجب الاستغناء، وهذا وإن كان موجوداً في مطلق الأسفار لكنه في الحج أفضل وأكمل.

وعن إبراهيم بن الفضل (الفضيل)، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا سبب الله العبد الرزق في أرض جعل له فيها حاجة»^(٢).

وعن أبي محمد الوابشي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما من مؤمن يموت في أرض غربة يغيب عنه فيها بواكيه إلا بكته بقاع الأرض التي كان يعبد الله عز وجل عليها، وبكته أثوابه، وبكته أبواب السماء التي كان يصعد فيها عمله، وبكاه الملكان الموكلان به»^(٣).

أقول: البكاء غاية التألم لفقد المحبوب، وبكاء كل شيء بحسبه.

قال: وقال (عليه السلام): «الغريب إذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة، ولم ير

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٤، المحاسن: ص ٣٤٥.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٤، المحاسن: ص ٣٤٥.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠٦، ثواب الأعمال: ص ٩٢.

أحداً رفع رأسه، فيقول الله جل جلاله: إلى من تلتفت، إلى من هو خير لك مني، وعزتي وجلالي لئن أطلقتك من عقدتك لأصيرنك إلى طاعتي، وإن قبضتك لأصيرنك إلى كرامتي»^(١).
أقول: (إلى طاعتي) أي أهيئ لك أسباب الطاعة.

وعن الحسين بن زيد، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهي، قال: «من مشى إلى ذي قرابة بنفسه وماله ليصل رحمه أعطاه الله أجر مائة شهيد، وله بكل خطوة أربعون ألف حسنة، ومحي عنه أربعين ألف سيئة، ورفع له من الدرجات مثل ذلك، وكان كأنما عبد الله مائة سنة صابراً محتسباً»^(٢).

أقول: تقدم معنى محو الأعداد الكبيرة من السيئات.

قال: وقال (عليه السلام): «موت الغريب شهادة»^(٣).

قال: وقال أمير المؤمنين (عليه السلام): «ضمنت لستة الجنة، رجل خرج بصدقة فمات فله الجنة، ورجل خرج يعود مريضاً فمات فله الجنة، ورجل خرج مجاهداً في سبيل الله فمات فله الجنة، ورجل خرج حاجاً فمات فله الجنة، ورجل خرج إلى الجمعة فمات فله الجنة، ورجل خرج في جنازة فمات فله الجنة»^(٤).
وعن سعيد بن يسار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «سافروا تصحوا، سافروا تغنموا»^(٥).

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٦، المحاسن: ص ٣٧٠.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ١٩٤.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٤٣.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٤٣.

(٥) المحاسن: ص ٣٤٥.

وعن بعض أصحابنا، بلغ به سعد بن طريف، عن الأصمغ بن نباتة، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) للحسين (للحسن) ابنه (عليه السلام): «ليس للعاقل أن يكون شاخصاً إلا في ثلاثة، مرمة لمعاش، أو خطوة لمعاد، أو لذة في غير محرم»^(١).

فصل

في أيام السفر

عن محمد بن علي بن الحسين، بإسناده عن أبي أيوب الخزاز، وعبد الله بن سنان جميعاً، أنهما سألا أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾، فقال (عليه السلام): «الصلاة يوم الجمعة، والانتشار يوم السبت»^(٢).

أقول: لعل المراد الفرد الأكمل من الانتشار، وإلا فظاهر الآية بعد الصلاة عصر الجمعة.

وعن أبي أيوب إبراهيم بن عثمان الخزاز، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) وذكر مثله، وزاد: وقال أبو عبد الله (عليه السلام): «أف للرجل المسلم لا يفرغ نفسه في الإِسْبوع يوم الجمعة لأمر دينه فيسأل عنه»^(٣).

ورواه البرقي في (المحاسن)، عن عثمان بن عيسى، عن عبد الله بن سنان وأبي أيوب جميعاً مثله، وترك الزيادة المذكورة، وزاد وقال: «السبت لنا، والأحد لبني أمية»^(٤).

أقول: (لنا) حيث إنهم (عليهم الصلاة والسلام) كانوا يبدؤون من يوم السبت،

(١) المحاسن: ص ٣٤٥.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٥، الخصال: ج ٢ ص ٣١.

(٣) الخصال: ج ٢ ص ٣١.

(٤) المحاسن: ص ٣٤٦.

بأشغالهم المتعارفة، ولعل بني أمية كانوا يستريحون يوم السبت بالإضافة إلى الجمعة كما هي عادة المترفين من اتخاذهم يومين في الأسبوع راحة واستجماماً، ولذا صار الأحد لهم، فإن في الإضافة تكفي أدنى ملابسة.

وعن حفص بن غياث النخعي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من أراد سفراً فليسافر السبت، فلو أن حجراً زال عن جبل في يوم سبت لرده الله عز وجل إلى مكانه»^(١).

وعن محمد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا تخرج يوم الجمعة في حاجة، فإذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فخرج في حاجتك»^(٢).

قال: ومن ألفاظ رسول الله (صلى الله عليه وآله): «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبتها وخميسها»^(٣).

أقول: يوم السبت لأنه ابتداء العمل، ويوم الخميس لأنه كثيراً ما يكسل الإنسان قبل العطلة، لأن رائحة العطلة إذا فاحت استرخت الأعصاب وفترت الهمم.

وعن أبي أيوب الخزاز، إنه قال: أردنا أن نخرج فجننا نسلم على أبي عبد الله (عليه السلام)، فقال: «كأنكم طلبتم بركة الاثنين»، قلنا: نعم، قال: «فأي يوم أعظم شوماً من يوم الاثنين، فقدنا فيه نبينا (صلى الله عليه وآله) وارتفع الوحي عنا، لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلاثاء»^(٤).

أقول: قد تقدم تأثير الأيام والساعات في الأمور، وقد كشف بعض ذلك العلم الحديث، وقد يضاف الحسن أو الشوم إلى الزمان أو المكان، باعتبار ما يقع

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٥، المحاسن: ص ٣٤٥.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٥.

(٣) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٢.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٥، الروضة: ص ٣١٤.

أو سيقع فيه، لكفاية أدنى الملابس في الإضافة.

وعن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «ومن تعذرت عليه الحوائج فليتمس طلبها يوم الثلاثاء، فإنه اليوم الذي ألان الله فيه الحديد لداود (عليه السلام)»^(١).

وعن علي بن جعفر، قال: جاء رجل إلى أخي، موسى بن جعفر (عليه السلام) فقال: إني أريد الخروج فادع لي، قال: «ومتى تخرج»، قال: يوم الاثنين، فقال له: «ولم تخرج يوم الاثنين»، قال: أطلب فيه البركة لأن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ولد يوم الاثنين، قال: «كذبوا، ولد رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوم الجمعة، وما من يوم أعظم شوماً من يوم الاثنين، يوم مات فيه رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وانقطع فيه وحي السماء، وظلمنا فيه حقنا، ألا أدلك على يوم سهل لين ألان الله لداود فيه الحديد»، فقال الرجل: بلى جعلت فداك، فقال: «أخرج يوم الثلاثاء»^(٢).

وعن علي بن عمر العطار، قال: دخلت على أبي الحسن العسكري (عليه السلام) يوم الثلاثاء، فقال: «لم أرك أمس»، قلت: كرهت الخروج في يوم الاثنين، قال: «يا علي من أحب أن يقيه الله شر يوم الاثنين فليقرأ في أول ركعة من صلاة الغداة (هل أتى على الإنسان) ثم قرأ أبو الحسن (عليه السلام): (فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسروراً)»^(٣).

وعن علي بن إبراهيم في تفسيره، قال: قال الصادق (عليه السلام): «اطلبوا الحوائج يوم الثلاثاء، فإنه اليوم الذي ألان الله فيه الحديد لداود عليه السلام»^(٤).

وعن عبد الرحمن بن عمران الحلبي، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٥، المحاسن: ص ٣٤٥.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ٢٦، قرب الإسناد: ص ١٢٢.

(٣) المجالس: ص ١٤٠.

(٤) تفسير القمي: ص ٥٣٦.

تسافر يوم الاثنين، ولا تطلب فيه الحاجة»^(١).

أقول: أي بدون الوقاية من دعاء أو صدقة أو ما أشبه ذلك.

وعن عبد الله بن أحمد عامر الطائي، عن أبيه، عن علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، في حديث: «إن رجلاً قام إليه فقال: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن يوم الأربعاء وتطيرنا منه وثقله وأي أربعاء هو، فقال: هو آخر أربعاء في الشهر، وهو المحاق، وفيه قتل قابيل هاويل أخاه، يوم الأربعاء ألقى إبراهيم (عليه السلام) في النار، ويوم الأربعاء وضعوه في المنجنيق، ويوم الأربعاء أغرق الله فرعون، ويوم الأربعاء جعل الله قرية لوط عاليها سافلها، ويوم الأربعاء أرسل الله الريح على قوم عاد، ويوم الأربعاء أصبحت كالصريم، ويوم الأربعاء سلط الله على نمرود البقرة، ويوم الأربعاء طلب فرعون موسى ليقنته، ويوم الأربعاء خر عليهم السقف من فوقهم، ويوم الأربعاء أمر فرعون ذبح الغلمان، ويوم الأربعاء خرب بيت المقدس، ويوم الأربعاء أحرق مسجد سليمان بن داود باصطنخر من كورة فارس، ويوم الأربعاء قتل يحيى بن زكريا، ويوم الأربعاء أظلم قوم فرعون أول العذاب، ويوم الأربعاء خسف الله بقارون، ويوم الأربعاء ابتلي أيوب بذهاب ماله وولده، ويوم الأربعاء أدخل يوسف السجن، ويوم الأربعاء قال الله: ﴿أَنَا دَمَرْنَا هُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾، ويوم الأربعاء أخذتهم الصيحة، ويوم الأربعاء عقروا الناقة، ويوم الأربعاء أمطر عليهم حجارة من سجين، ويوم الأربعاء شج النبي (صلى الله عليه وآله) وكسرت ربايعته، ويوم الأربعاء أخذت العماليق التابوت» الحديث^(٢).

وعن دارم بن قبيصة، عن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله

(صلى الله عليه وآله):

(١) المحاسن: ص ٣٤٦، الفقيه: ج ١ ص ٩٥.

(٢) علل الشرايع: ص ١٩٩، عيون الأخبار: ص ١٣٧.

«آخر أربعاء في الشهر يوم نحس مستمر»^(١).

أقول: (مستمر) أي من الصباح إلى الليل، أو كل أربعاء كذلك.

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال علي (عليه السلام): «ينبغي أن يتوقى النورة يوم الأربعاء، فإنه يوم نحس مستمر»^(٢).

وعن أحمد بن عامر الطائي، قال: سمعت أبا الحسن علي بن موسى الرضا (عليهم السلام) يقول: «يوم الأربعاء يوم نحس مستمر، من احتجم فيه خيف عليه أن تحضر محاجمه، ومن تنور فيه خيف عليه البرص»^(٣).

أقول: (تحضر محاجمه) أي الموت، فيموت بسبب الحجامة، وهل الفصد كذلك، أو هل حجامة سائر المواضع كالرجل واليد هكذا، احتمالان، والأمر بحاجة إلى مراجعة الطب، كما أن وضع العلق لامتنصاص الدم فيه الاحتمالان.

فصل

في ما يستحب اختياره من أيام الأسبوع للحوائج

عن الرضا، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) في حديث: «إن رجلاً سأله عن الأيام وما يجوز فيها من العمل، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): يوم السبت يوم مكر وخديعة، ويوم الأحد يوم غرس وبناء، ويوم الاثنين يوم سفر وطلب، ويوم الثلاثاء يوم حرب ودم، ويوم الأربعاء يوم شوم يتطير فيه الناس، ويوم الخميس يوم الدخول

(١) الخصال: ج ٢ ص ٢٧.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ٢٨.

(٣) عيون الأخبار: ص ١٣٧.

على الأمراء وقضاء الحوائج، ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح»^(١).

أقول: (المكر والخديعة) أي علاج الأمور المحتاجة إلى التخفي والالتواء، قال سبحانه: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾^(٢)، وفي الدعاء: (ولا تمكر بي في حيلتك)، وقد تقدم أن العلم الحديث وصل إلى تأثير الأزمان في بعض الأشياء، فلا حاجة إلى تأويل مثل هذه الاحاديث بكون آثارها غيبية، لا أنها من قبيل الأسباب والمسببات الطبيعية.

والحاصل: إن في الأيام جهات، كما في الأدرية جهات، فيصلح يوم لشيء دون شيء.

وعن الرضا، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال جعفر بن محمد (عليهما السلام): «السبت لنا، والأحد لشيعتنا، والاثنين لبني أمية، والثلاثاء لشيعتهم، والأربعاء لبني العباس، والخميس لشيعتهم، والجمعة لسائر الناس جميعاً، وليس فيه سفر، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾، يعني يوم السبت»^(٣).

أقول: تختلف الأزمنة في الانتسابات، إذ كل أمة ترتبط بزمان من جهة مناسبات، مثلاً العيد عند الأمم يوم انتصارهم أو نحو ذلك، مثلاً إذا ظفر العرب في يوم جعلوه عيداً، بينما ليس ذلك عند الفرس وإنما يوم آخر، والحديث هذا عن الامام الرضا (عليه السلام) ففي زمانه كان كذلك، بينما في زمان الإمام الصادق (عليه السلام) كان كما في الحديث المتقدم.

لا يقال: بنو أمية ذهبوا تاريخياً في زمان الإمامين (عليهم السلام).

لأنه يقال: ذهبوا حكومة، وإلا فقد كانوا باقين عائلة، وكانت لهم كيانهم القبلي،

(١) علل الشرايع: ص ١٩٩، الخصال: ج ٢ ص ٢٨.

(٢) سورة الأنفال: ٣٠.

(٣) عيون الأخبار: ص ٢٠٧.

وفي التاريخ: إن المأمون كان يخافهم كما كان يخاف العباسيين، من جهة أن أخاه كان خليفة أبيه، والعباسيون كانوا ملتفين حوله، ولذا عهد بالولاية للإمام الرضا (عليه السلام) ليضرب بالعلويين الجماعتين المذكورتين، ولما نفذت مكيدته ضرب العلويين، في قصة مشهورة.

وعن عبد الله بن سليمان، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يسافر يوم الخميس»^(١).

قال: وقال (عليه السلام): «يوم الخميس يحبه الله وملائكته ورسوله»^(٢).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا بأس بالخروج في السفر ليلة الجمعة»^(٣).

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة، يكره من أجل الصلاة، فأما بعد الصلاة فحائز يتبرك به»^(٤).

وعن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبثها وخميسها»^(٥).

وبإسناده، عن علي (عليه السلام)، في حديث الأربعمائة، قال: «إذا أراد أحدكم الحاجة فليبكر في طلبها يوم الخميس، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس، وليقرأ إذا خرج من بيته الآيات من آخر آل عمران، وآية الكرسي، وإنا أنزلناه، وأم الكتاب، فإن فيها قضاء الحوائج للدنيا والآخرة»^(٦).

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٥.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٥.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٥، المحاسن: ص ٣٤٧.

(٤) الخصال: ج ٢ ص ٣١.

(٥) الخصال: ج ٢ ص ٣١.

(٦) الخصال: ج ٢ ص ١٦٢، عيون الأخبار: ص ٢٠٦.

وبهذا الإسناد، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «بورك لأمتي في بكورها، يوم سبتها وخميسها»^(١).

وعن محمد بن أبي الكرام، قال: تهيأت للخروج إلى العراق فأتيت أبا عبد الله (عليه السلام) لأودعه، فقال: «أين تريد»، قلت: أريد الخروج إلى العراق، فقال لي: «في هذا اليوم»، وكان يوم الاثنين، فقلت: إن هذا اليوم يقول الناس: إنه مبارك، فيه ولد النبي (صلى الله عليه وآله)، فقال: «والله ما يعلمون أي يوم ولد فيه النبي (صلى الله عليه وآله)، إنه ليوم مشوم قبض النبي (صلى الله عليه وآله)، وانقطع الوحي، ولكن أحب لك أن تخرج يوم الخميس وهو اليوم الذي كان يخرج فيه إذا غزا»^(٢).

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يسافر يوم الاثنين والخميس، ويعقد فيهما الألوية»^(٣).

أقول: (الالوية) أي للحرب، حيث يتفأل فيه الانتصار.

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «اللهم بارك لأمتي في بكورها واجعله يوم الخميس»^(٤).

فصل في استحباب ترك التطير

والخروج يوم الأربعاء ونحوه خلافاً لأهل الطيرة

عن النضر بن قرواش، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث: «لا طيرة»^(٥).

(١) عيون الأخبار: ص ٢٠٦.

(٢) المحاسن: ص ٣٤٧.

(٣) قرب الإسناد: ص ٥٧، صحيفة الرضا: ص ٢١.

(٤) قرب الإسناد: ص ٥٧.

(٥) الروضة: ص ١٩٦.

وعن عمرو بن حريث، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «الطيرة على ما تجعلها، إن هونتها تهونت، وإن شددتها تشددت، وإن لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً»^(١).

أقول: هذا من باب الأثر النفسي، فقد كانوا يزجرون بالطير فنهى الإسلام عنه، والمراد بالأثر النفسي أن الإنسان إذا تشاءم لم يتحرك بنشاط، وعدم النشاط يوجب فشل الأمور، بخلاف ما إذا نشط في بناء أو سفر أو زرع أو تجارة أو غير ذلك.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «كفارة الطيرة التوكل»^(٢).

أقول: الكفارة عبارة عما يرفع الأثر السيء لشيء، والطيرة لها آثار سيئة كما عرفت، والتوكل يوجب أن لا يهتم الإنسان بالمخوف، فتتنشط نفسه إلى العمل وبذلك تتمحي آثار الطيرة، هذا ولعل لذلك سرّاً غيبياً أيضاً، كما هو كذلك في كثير من العلل والمعاليل، ففيها سر مادي وسر غيبي، كالمعمل يشتغل ظاهراً بسبب النفط ونحوه، والمشرف عليه الذي لا يظهر للعيان هو المهندس المشغل له والمراقب لحركاته.

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: كتب بعض البغداديين إلى أبي الحسن الثاني (عليه السلام) يسأله عن الخروج يوم الأربعاء لا يدور، فكتب (عليه السلام): «من خرج يوم الأربعاء لا يدور خلافاً على أهل الطيرة وقي من كل آفة، وعوفي من كل عاهة، وقضى الله له حاجته»^(٣).

أقول: القصد يوجب اختلاف الشيء كما هو واضح.

(١) الروضة: ص ١٩٧.

(٢) الروضة: ص ١٩٨.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٥، الخصال: ج ٢ ص ٢٧.

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «إذا تطيرت فامض، وإذا ظننت فلا تقض»^(١).
أقول: فإن القضاء يلزم أن يكون بالعلم، أو المراد أعم من القضاء في المرافعات، بل كل حكم يحكمه
الإنسان على نفسه مثل أن يقول: هذه الدار بألف، وهذا الطعام ضار، وهذا السفر مريح، إلى غير ذلك،
قال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا
قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوهَا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(٣).

فصل

في ما يستحب أن يقوله من تطير أو ظهرت له أمانة الشوم

عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهم السلام)، قال: «الشوم
للمسافر في طريقه في خمسة، الغراب الناقع عن يمينه، والكلب الناشر لذنبه، والذئب العاوي الذي يعوي في
وجه الرجل وهو مقع على ذنبه ثم يعوي ثم يرتفع ثم ينخفض ثلاثاً، والظبي السانح من يمين إلى شمال،
والبومة الصارخة، والمرأة الشمطاء تُلقي فرجها، والأتان العضباء يعني الجدعاء، فمن أو حبس في نفسه
منهن شيئاً، فليقل: (اعتصمت بك يا رب شر ما أجد في نفسي فأعصمني من ذلك)، قال: فيعصم من
ذلك»^(٤).

أقول: (الشوم للمسافر) أي أن المسافرين من الناس يتشاءمون من هذه الأمور الخمسة، وكان ذلك
على نحو القضية الوقتية، فإنه كان في زمانه (عليه السلام) كذلك، ثم علم الإمام ما يرفع الشوم النفسي إذا
تشاءم المسافر عن هذه الأمور، ومنه

(١) تحف العقول: ص ٥٠.

(٢) سورة الإسراء: ٣٦.

(٣) سورة الحجرات: ٦.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٦، الخصال: ج ١ ص ١٣١.

يُعلم أن الدعاء المذكور يرفع الآثار النفسية في كل متشائم عن شيء على ما سبق وجهه.

فصل

في استحباب السير في آخر الليل

عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «سيروا البردين»، قلت: إنا نتخوف الهوام، قال: «إن أصابكم شيء فهو خير لكم، مع أنكم مضمونون»^(١).

أقول: (البردين) آخر الليل وأول النهار، والمراد بذلك في البلاد الحارة، أما البلاد الباردة فالأمر بالعكس فيلزم السير في وقت الحرارة، إذ في البلاد الحارة إذا سافر الإنسان في وقت الحرارة سبب ذلك تضاعف الحرارة عليه، حرارة الحركة وحرارة الجو، وذلك مضعف له وعائق عن الاستمرار في الحركة، بالإضافة إلى أن كثرة الحرارة توجب الأمراض. ومنه يعلم أن الحكم خاص بالأزمة الحارة في البلاد الحارة، مثلاً في المدينة ومكة (زادها الله شرفاً) يكون الأمر في السفر في وقت حار ذلك.

(الهوام) إذ الدواب المؤذية تنتشر في وقت الظلام، فكيف يسافر آخر الليل، فأجاب الإمام (عليه السلام) إن ذلك خير من السفر وقت الحرارة المؤذية، فإن أذية الحرارة مقطوعة، وأذية الهوام محتملة. وعلى أي حال، فالقرائن الخارجية أوجبت تفسير الحديث بما ذكرناه، والعلم عند الله وأوليائه (عليهم الصلاة والسلام).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «عليكم بالسفر بالليل، فإن الأرض تطوى بالليل»^(٢).

أقول: (تطوى) إما طياً خارجياً، حيث ثبت علمياً أن الحر والبرد يؤثران في امتداد وتقلص الأرض كتأثيرهما في تقلص وامتداد الحديد ونحو ذلك، وهو

(١) الروضة: ص ٣١٣، المحاسن: ص ٣٤٦.

(٢) الروضة: ص ٣١٤، الفقيه: ج ١ ص ٩٥.

وإن كان قليلاً إلا أن الإنسان إذا جمع ألوف الأسفار في ألوف الأيام كان كثيراً، كما ذكرنا مثل ذلك في (لعق الأصابع) في كتاب الأطلعة والأشربة.

وإما طياً مجازياً من جهة الهواء، فإن هواء الأوقات الموجبة لنقاء الهواء يكون قليل المنع عن السير بينما إذا كان الهواء كثيفاً كان عائقاً بقدر كثافته، كالماء النقي والكثيف في السباحة.

وأما طياً نفسياً حيث إن الإنسان في وقت البرد أنقى نفساً من جهة عدم الحر الموجب لاشتغال النفس، حيث إن تعب الجسم بالحر يؤثر في النفس كسلاً وملاً، ونقاء النفس يوجب دوام السير بدون التعب، فيصل الإنسان إلى مقصده بدون نصب كثير.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أمير المؤمنين (عليه السلام) إذا أراد سفراً أدلج، قال: قال: ومن ذلك حديث الطائر والخف والحية»^(١).

أقول: فإن حية دخلت خف الإمام (عليه السلام) فحمله طائر فوق الحية، قال الحميري:

ألا يا قوم للعجب العجاب

لخف أبي الحسين وللحباب

والحباب الحية، كانت في الظلام فأرسل الله سبحانه الطائر ليقم الإمام من شرها.

وعن حمran بن أعين، قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): يقول الناس: تطوى لنا الأرض بالليل

كيف تطوى، قال: «هكذا، ثم عطف ثوبه»^(٢).

وعن يعقوب بن سالم، رفعه إلى علي (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا

نزلت

(١) المحاسن: ص ٣٤٦.

(٢) المحاسن: ص ٣٤٦، الروضة: ص ٣١٤.

فسطاطا أو خباءً فلا تخرجوا فإنكم على غرة»^(١).

أقول: المراد تحققوا قبل خروجكم عن وجود حيوان أو لص أو عدو خارج الخباء، حتى لا تأخذوا على غرة، ولا يخفى أن العلة تأتي في كل تحرك بدون تحقيق، فيه احتمال العطب. وبإسناده، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «اتقوا الخروج بعد نومة، فإن لله دواراً بينها يفعلون ما يؤمرون»^(٢).

أقول: (بعد نومة) أي نومة أول الليل، بأن يكون الخروج في أواسط الليل حيث الحيوانات المؤذية والأعداء واللصوص يكونون في تلك الأوقات، بخلاف وقت السحر، فإن الإنسان والحيوان لتعبه بالدوران في أوائل الليل ينام، ويكون سفر الإنسان أكثر أمناً. (دواراً) أي الشخص الدوار، كناية عما ذكرنا، ويستبعد أن يراد بذلك الأشياء الخفية كالملائكة والجن ونحوهما. (بينها) أي بين النومة، والمراد وقتها بعلاقة الظرف والمظروف.

وعن محمد بن علي بن موسى، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) قال: «بعثني رسول الله (صلى الله عليه وآله) على اليمن، فقال لي وهو يوصيني: ما حار من استخار، ولا ندم من استشار، يا علي عليك بالدلجة، فإن الأرض تطوي بالليل ما لا تطوي بالنهار، يا علي اغد على اسم الله تعالى، فإن الله تعالى بارك لأمتي في بكورها»^(٣).

أقول: المراد بالاستخارة طلب الخير من الله سبحانه، فقد ورد في روايات متواترة أن طلب الخير من الله سبحانه في أي أمر أراد الإقدام عليه يوجب جعل

(١) المحاسن: ص ٣٤٧.

(٢) المحاسن: ص ٣٤٧.

(٣) المجالس: ص ٨٤.

الله سبحانه الخير فيه.

وعن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قال لقمان لابنه: يا بني إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك» إلى أن قال: «وإياك والسير في أول الليل، وسر في آخره»^(١).
وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) في وصيته لمعقل بن قيس الرياحي حين أنفذه إلى الشام في ثلاثة آلاف: «رفه في السير، ولا تسر في أول الليل، فإن الله جعله سكناً وقدره مقاماً لا ظعنًا، فأرح فيه بدنك، وروّح ظهرك، فإذا وقفت حين ينتطح السحر أو حين ينفجر الفجر فسر على بركة الله» الحديث^(٢).
أقول: (رفه) من الرفاه بعدم فعل ما يوجب الأذية والتعب الكثير، (ظهرك) أي دوابك.

فصل

في كراهة السفر والقمر في برج العقرب

عن محمد بن حمران، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) / قال: «من سافر أو تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى»^(٣).
أقول: في نفس برج العقرب، أو حتى في صورتها الخارجة عن برجها، احتمالان، كما أن في كون المراد بالتزوج العقد أو الدخول كذلك، والاحتياط الترك في كليهما، والظاهر عدم الفرق بين سفر القصير وغيره، وبين الدوام والمتعة.
لا يقال: فإننا نرى كثيراً يفعلون كل ذلك ولا أثر سوء.

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٥.

(٢) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٤.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٥، الروضة: ص ٢٧٥.

لأنه يقال: هذا من باب المقتضي كما تقدم مثله، بالإضافة إلى أنه من أين هذه الكثرة من المشاكل السفرية والزوجية.

وهل هذا الكلام إلا كمن يوصيهم الأطباء بالوقاية والعلاج، ثم يقال كيف ونرى كثرة منهم لا ينتصحوون ولا أثر سوء.

فإن الجواب: فمن أين هذه الكثرة المصطفة على أبواب الصيدلة، وفي عيادات الأطباء، وفي المستشفيات، وإلى غير ذلك.

فصل

في استحباب الوصية لمن أراد السفر والغسل والدعاء

عن ابن أبي عمير، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من ركب راحلة فليوص»^(١).

أقول: لأن احتمال الخطر في السفر أكثر، فالأفضل أن يوصي الإنسان حتى إذا مات لا يكون بلا وصية، فتكون موته ميتة الجاهلية.

وروي أن الإنسان يستحب له إذا أراد السفر أن يغتسل ويقول عند الغسل: (بسم الله وبالله ولا حول ولا قوة إلا بالله) وذكر الدعاء^(٢).

فصل في تحريم العمل بعلم النجوم وتعلمه والكهانة

إلا ما يهتدى به في بر أو بحر ونحوه

عن عبد الملك بن أعين، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): «إني قد ابتليت بهذا العلم فأريد الحاجة، فإذا نظرت إلى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم

(١) الفروع: ج ١ ص ٣١٣، التهذيب: ج ١ ص ٥٧٣.

(٢) الأمان من الأخطار: ص ٢٠.

أذهب فيها، وإذا رأيت طالع الخير ذهبت في الحاجة، فقال لي: «تقضي»، قلت: نعم، قال: «احرق كتبك»^(١).

وعن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: «لا تأخذ بقول عراف ولا قائف ولا لص، ولا أقبل شهادة فاسق إلا على نفسه»^(٢).

أقول: (العراف) من يرتبط بالشياطين والأجنة ويقول الغيبات، و(القائف) من يرى الأثر ويقول بالروابط، مثل هذا ابن هذا، أو هذا سار من هذا المكان، أو ما أشبه ذلك، و(اللص) إذا شهد بعضهم لبعض فيما إذا نهبوا القافلة فأخذ يشهد هذا لهذا أو ما أشبه لا تقبل شهادته، (إلا على نفسه) لأنه من باب (إقرار العقلاء على أنفسهم).

وعن الحسين بن زيد، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهي، قال: «ونهى عن إتيان العراف»، وقال: «من أتاه وصدقته فقد برئ مما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وآله»^(٣).

أقول: (برئ) لأنه مناقض لقول الله سبحانه ورسوله بعدم التصديق، فهو إما أن يبرئ من هذا أو من هذا، والمراد البراءة العملية لا القولية، فهو مثل (كفر) الذي يراد به أحياناً الكفر العملي لا العقيدي. وعن عبد الله بن عوف بن الأحمر، قال: لما أراد أمير المؤمنين (عليه السلام) المسير إلى أهل النهروان أتاه منجم فقال له: يا أمير المؤمنين لا تسر في هذه الساعة، وسر في ثلاث ساعات يمضين من النهار، فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام): «ولم»، قال: لأنك إن سرت في هذه الساعة أصابك وأصاب أصحابك أذى وضر شديد،

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٥.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ١٧.

(٣) الفقيه: ج ٢ ص ١٩٥.

وان سرت في الساعة التي أمرتك ظفرت وظهرت وأصبت كلما طلبت. فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): «تدري ما في بطن هذه الدابة أذكر أم أنثى»، قال: إن حسبت علمت. فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): «من صدقك على هذا القول فقد كذب بالقرآن، ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾، ما كان محمد (صلى الله عليه وآله) يدعي ما ادعيت، أتزعم أنك تهدي إلى الساعة التي من صار فيها صرف عنه السوء، والساعة التي من صار فيها حاق به الضر، من صدقك بهذا استغنى بقولك عن الاستعانة بالله في ذلك الوجه، وأحوج إلى الرغبة إليك في دفع المكروه عنه، وينبغي أن يوليك الحمد دون ربه عز وجل، فمن آمن لك بهذا فقد اتخذك من دون الله ضداً ونداءً»، ثم قال (عليه السلام): «اللهم لا طير إلا طيرك، ولا ضير إلا ضيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك»، ثم التفت إلى المنجم وقال: «بل نكذبك ونسير في الساعة التي نهيته عنها»^(١).

أقول: لا إشكال في اختصاص علم الأجنة بالله، فمن يعلم أنه ذكر أو أنثى، جميل أو قبيح، سعيد أو شقي، وكم يعمر، صحيح أو مريض، إلى غير ذلك، وإذا اكتشف الإنسان الذكورة والأنوثة بسبب الطرق المجعولة من قبل الله سبحانه، لم يكن بذلك مستقلاً، ولعل المنجم ادعى الاستقلال، لأن من ذيل الحديث يظهر ذلك وأنه كان من الملاحدة، وفي أحدهم قال علي (عليه السلام): «أخبرني منجم أخو حبل» الأشعار، وفي آخر ينسب إليه:

قال المنجم والطبيب كلاهما

لن يحشر الأموات قلت إليكما

إن كان قولكما فلست بخاسر

أو كان قولي فالحسار عليكما

والذي يؤيد ذلك أن الرسول (صلى الله عليه وآله) كان يعلم ذلك من طريق الوحي ونحوه،

(١) الأمالي: ص ٢٣٩.

فقول علي (عليه السلام): «ما كان محمد...» يريد به من نفسه وبدون الطرق المجعولة من قبله سبحانه.

والحاصل: إن الإمام بصدد نفي الاستقلال لا نفي الأصل، كما أن من المؤيدات أيضاً نزول الغيث، فهو حاصل الآن بواسطة العلم الحديث، وذلك لا ينافي الآية الكريمة، لأن الغيث بدون الأسباب من صنع الله تعالى، كما أن إبراء الأبرص بسبب الطب لا يبطل معجزة عيسى (عليه السلام) لأنه كان يفعله بدون الأسباب العادية، ولذا قال (عليه السلام): «استغنى...»، فإن الاستغناء إنما يكون إذا كان بدون التوسل بالأسباب الطبيعية، وإلا لم يكن استغناءً، كمن يراجع الطبيب فإنه ليس استغناءً عن الله سبحانه.

وعن المفضل بن عمر، عن الصادق (عليه السلام)، في حديث في قول الله عز وجل: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾، إلى أن قال: «وأما الكلمات فمنها ما ذكرناه، ومنها المعرفة بقرابه وتوحيده وتنزيهه عن التشبيه حتى نظر إلى الكواكب والقمر والشمس واستدل بأفول كل واحد منها على حدثه، وبحدثه على محدثه، ثم أعلمه عز وجل أن الحكم بالنجوم خطأ»^(١).

وعن أبي خالد الكابلي، قال: سمعت زين العابدين (عليه السلام) يقول: «الذنوب التي تغير النعم البغي على الناس»، إلى أن قال: «والذنوب التي تظلم الهواء السحر والكهانة والإيمان بالنجوم والتكذيب بالقدر وعقوق الوالدين» الحديث^(٢).

أقول: (تظلم الهواء) كما أن الهواء إذا ظلمت من النور لا يرى الإنسان مقصده، وربما عطب من السير، وإذا توقف لا يصل إلى ما تصبو إليه نفسه، كذلك إذا ظلمت من الأنوار المعنوية لا يهتدي الإنسان إلى مصالحه الدنيوية والأخروية، وفي ذلك ضلاله وعطبه وفساد آخرفته، فهو من تشبيه المعقول بالمحسوس.

(١) معاني الأخبار: ص ٤٣.

(٢) معاني الأخبار: ص ٧٨.

وعن يعقوب بن شعيب، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام)، عن قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾، قال: «كانوا يقولون يمطر نوء كذا، ونوء كذا لا يمطر، ومنها أنهم كانوا يأتون فيصدقونهم بما يقولون»^(١).

أقول: كانوا يعتقدون بأن الأمطار من فعل النجوم، وذلك كفر أو شرك، نعم من اعتقد بأن الله جعلها أسباباً كجعله النار سبباً للطبخ، لم يكن شركاً أو كفراً، وإنما ذلك بحاجة إلى الإثبات.

وفي (نهج البلاغة) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) لبعض أصحابه لما عزم على المسير إلى الخوارج، فقال له: يا أمير المؤمنين إن سرت في هذا الوقت خشيت أن لا تظفر بمرادك من طريق علم النجوم، فقال (عليه السلام): «أتزعم أنك تهدي إلى الساعة التي من سافر فيها انصرف عنه السوء، وتخوف الساعة التي من سار فيها حاق به الضر، فمن صدقك بهذا فقد كذب القرآن واستغنى عن الاستعانة بالله في نيل المحبوب ودفع المكروه، وينبغي في قولك للعالم بأمرك أن يوليك الحمد دون ربه، لأنك بزعمك أنت هديته إلى الساعة التي نال فيها النفع وأمن الضر»، ثم أقبل (عليه السلام) على الناس فقال: «أيها الناس إياكم وتعلم النجوم إلا ما يهتدى به في بر أو بحر، فإنها تدعو إلى الكهانة، والكاهن كالساحر، والساحر كالكافر، والكافر في النار، سروا على اسم الله»^(٢).

أقول: تقدم شيء من توجيه هذا الحديث، وقوله: (إلا ما يهتدى) يراد به الأعم مما يكون النجوم علامات، قال سبحانه: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(٣)، وقوله: (إلى الكهانة) إذ النجوم في القديم والكهانة كانتا متلازمتين، إذا

(١) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٢٧١.

(٢) نهج البلاغة: القسم الأول ص ١٣٨ - ١٣٩.

(٣) سورة النحل ١٦.

صار نجومياً صار كاهناً، أي يخبر عن الجن والشياطين، بسبب الارتباط بهم من جهة الرياضيات الباطلة، (كالساحر) فكلاهما يريد الوصول إلى مطلوبه من غير الطريق العادي الذي جعله الله سبحانه في عالم الأسباب والمسببات، (كالكافر) في الحكم، أو في عدم إطاعة الله سبحانه في نهيهِ عن عمل السحر، قال سبحانه: ﴿وَمَا كَفَرُ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾^(١).

وعن محمد بن بسام، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «قوم يقولون: النجوم أصح من الرؤيا، وذلك هو كانت صحيحة حين لم ترد الشمس على يوشع بن نون وعلى أمير المؤمنين (عليه السلام)، فلما رد الله عز وجل الشمس عليهما ضل فيها علماء النجوم، فمنهم مصيب ومخطئ»^(٢).

أقول: فإن إنساناً إذا سار كل ساعة فرسخاً، وهو يسير عشر ساعات، يقول العالم بذلك إنه بعد عشر ساعات يصل إلى المدينة التي هي على رأس عشرة فراسخ، لكن إذا رجع الإنسان قدراً لم يعلم تقديره فلا يتمكن ذلك العالم أن يقول إنه يصل بعد عشر ساعات إلى تلك المدينة.

وعن زيد بن خالد الجهني، قال: صلى بنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) صلاة الصبح في الحديبية في أثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف الناس قال: «هل تدرون ماذا قال ربكم»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «إن ربكم يقول: من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب، وكافر بي ومؤمن بالكواكب، فمن قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي وكافر بالكواكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا، فذلك كافر بي ومؤمن بالكواكب»^(٣).

(١) سورة البقرة ١٠٢.

(٢) فرج المهموم: ص ٨٧.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٢٧٢.

فصل في استحباب افتتاح السفر بالصدقة،

وجواز السفر بعدها في الأوقات المكروهة

عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «تصدق واخرج أي يوم شئت»^(١).

وعن حماد بن عثمان، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أيكراه السفر في شيء من الأيام المكروهة مثل الأربعاء وغيره، فقال: «أفتتح سفرك بالصدقة، وأخرج إذا بدا لك وقرأ آية الكرسي واحتجم إذا بدا لك»^(٢).

وعن ابن أبي عمير، إنه قال: كنت أنظر في النجوم وأعرفها وأعرف الطالع فيدخلني من ذلك شيء، فشكوت ذلك إلى أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) فقال: «إذا وقع في نفسك شيء فتصدق على أول مسكين، ثم امض فإن الله يدفع عنك»^(٣).

وعن سفيان بن عمر، قال: «كنت أنظر في النجوم» وذكر مثله^(٤).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «كان علي بن الحسين (عليه السلام) إذا أراد الخروج إلى بعض أمواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له، ويكون ذلك إذا وضع رجله في الركاب، وإذا سلمه الله فانصرف حمد الله عز وجل وشكره وتصدق بما تيسر له»^(٥).

وعن كردبن، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من تصدق بصدقة إذا أصبح دفع الله

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٤٤، الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٦، التهذيب: ج ١ ص ٤٦٠.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٦، المحاسن: ص ٣٤٩.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

(٥) الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

عنه نحس ذلك اليوم»^(١).

وعن عبد الله بن سليمان، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: «كان أبي إذا خرج يوم الأربعاء من آخر الشهر وفي يوم يكره الناس من محاق أو غيره تصدق بصدقة ثم خرج»^(٢).

فصل

في استحباب حمل العصا من لوز مر في السفر

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من خرج في سفر ومعه عصا لوز مر، وتلى هذه الآية: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تَلْقَاءَ مَدْيَنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾، آمنه الله من كل سبع ضار، ومن كل لص عاد، ومن كل ذات حمة، حتى يرجع إلى أهله ومنزله، وكان مع سبعة وسبعون من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ويضعها»^(٣).
أقول: هل ذلك أثره التكويني، لا يبعد وإن لم يكشف بعد الربط بين الأمرين، كما أن كثيراً من الشرعيات كانت مجهولة ثم اكتشف الارتباط بينها بسبب العلم الحديث، أما مسألة المعقبات فالظاهر أنها غيبية.

قال: وقال (عليه السلام): «من أراد أن تطوى له الأرض فليخذ النقد من العصا، والنقد عصا لوز مر»^(٤).

أقول: تقدم تفسيره، ولعل طي الأرض بسبب العصى، من جهة تنشيط الإنسان حيث يقع بعض تعبته وثقله عليها، ولعل في عصى اللوز المر خصوصية

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

(٢) المحاسن: ص ٣٤٨.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٦، ثواب الأعمال: ص ١٠١.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

لزيادة التنشيط، فإن المرارة تؤثر في الأعصاب فلا تسترخي ما يمنع عن النشاط.
قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «مرض آدم (عليه السلام) مرضاً شديداً فأصابته وحشة
فشكى ذلك إلى جبرئيل، فقال له: اقطع واحدة منه وضمها إلى صدرك، ففعل ذلك فأذهب عنه
الوحشة»^(١).

أقول: أي عصى واحدة من شجر اللوز المر، ومن المعلوم أن إلصاق ذي الخاصية بالبدن يؤثر في
البدن، والصدر قفص القلب الذي قد يكون موضع الوحشة، فإن الحالات النفسية ربما تتكون من الحالات
الجسدية، إذ كل من النفس والبدن يؤثر في الآخر، فمن كثر همهم ابيض شعره، ومن تعب جسده كثبت
نفسه، إلى غير ذلك.

فصل

في استحباب حمل العصا في السفر والحضر والصغر والكبر

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «حمل العصا ينفي الفقر
ولا يجاوره شيطان»^(٢).

أقول: نفي الفقر لعله لإحداثه النشاط وعدم التعب، وعدم مجاورة الشيطان من جهة عدم الكبر كما
في الحديث الآتي، أو هما أثران غيبان، لكن الظاهر عدم الدليل على الاستحباب مطلقاً، ولذا لم يكونوا
(عليهم السلام) يحملونها مطلقاً، أو لأنهم ما حملوها من جهة عدم التعارف، وقد تقدم المعاشرة بأداب
أرياب البلاد.

قال: وقال (عليه السلام): «تعصوا، فإنها من سنن إخواني النبيين، وكانت بنو إسرائيل الصغار والكبار
يمشون على العصا حتى لا يختالوا في مشيتهم»^(٣).

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٦.

فصل

في استحباب الصلاة عند إرادة السفر وجمع العيال والدعاء بالمأثور

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليهم السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما استخلف رجل على أهله بخلافة أفضل من ركعتين يركعهما إذ أراد الخروج إلى سفر ويقول: (اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وذريتي ودياري وآخرتي وأمانتي وخاتمة عملي) فما قال ذلك أحد إلا أعطاه الله عز وجل ما سأل»^(١).

أقول: كما أن خليفة الإنسان يراعي عائلته بعد غيبته، كذلك الله يراعيهم إذا صلى المسافر هذه الصلاة.

وعن بريد بن معاوية العجلي، قال: كان أبو جعفر (عليه السلام): «إذا أراد سفرًا جمع عياله في بيت ثم قال: اللهم إني أستودعك الغداة ومالي وأهلي وولدي، الشاهد منا والغائب، اللهم احفظنا واحفظ علينا، اللهم اجعلنا في جوارك، اللهم لا تسلبنا نعمتك ولا تغير ما بنا من عافيتك وفضلك»^(٢).

وعن علي بن موسى بن طاووس في كتاب (أمان الأخطار)، قال: قد ذكرنا هذه الرواية في كتاب التراحم عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «ما استخلف العبد في أهله من خليفة إذا هو شد ثياب سفره خير من أربع ركعات يصلين في بيته، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و(قل هو الله أحد) يقول: اللهم إني أتقرب إليك بهن فاجعلن خليفتي

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٤٤.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٣٤ و ٢٤٤، المحاسن: ص ٣٥٠.

في أهلي ومالي»^(١).

أقول: الظاهر أن الأربع ركعات، على كيفية مطلق النافلة ركعتين ركعتين.

فصل

في أدعية المسافرين

عن صباح الحذاء، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «لو كان الرجل منكم إذا أراد سفراً قام على باب داره تلقاء وجهه الذي يتوجه له، فقرأ الحمد أمامه وعن يمينه وعن شماله، والمعوذتين أمامه وعن يمينه وعن شماله، و(قل هو الله أحد) أمامه وعن يمينه وعن شماله، وآية الكرسي أمامه وعن يمينه وعن شماله، ثم قال: (اللهم احفظني واحفظ ما معي، وسلمني وسلم ما معي، وبلغني وبلغ ما معي، ببلاغك الحسن الجميل)، لحفظه الله وحفظ ما معه وبلغه وبلغ ما معه، وسلمه وسلم ما معه، أما رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه، ويسلم ولا يسلم ما معه، ويبلغ ولا يبلغ ما معه»^(٢).

أقول: الظاهر أن الأدعية الخاصة من باب الأفضلية، وإلا فكل دعاء في هذا الشأن حسن، ولو بسائر اللغات ولو للملاك، بالإضافة إلى مطلقات الأدلة الواردة في باب الدعاء.

وعن أبي حمزة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «إن الإنسان إذا خرج من منزله قال حين يريد أن يخرج: (الله أكبر، الله أكبر) ثلاثاً (بالله أخرج وبالله أدخل وعلى الله أتوكل) ثلاث مرات، (اللهم افتح لي في وجهي هذا بخير، واختم

(١) الأمان من أخطار الأسفار: ص ٣٠.

(٢) الأصول: ص ٥٥٥، المحاسن: ص ٣٥٠.

لي بخير، وقني شر كل دابة أنت أخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم) لم يزل في ضمان الله عز وجل حتى يرده إلى المكان الذي كان فيه»^(١).

أقول: المراد بالدابة أعم من الإنسان، و(الأخذ بالناصية) كناية عن أنها لا تقدر أن تعمل إلا بإذن الله سبحانه لها، فالتوسل لأجل أن يأخذ الله سبحانه أمام ضررها بالإنسان وما معه.

وعن أبي حمزة، عن علي بن الحسين (عليه السلام) في حديث قال: «إن العبد إذا خرج من منزله عرض له الشيطان، فإذا قال: (بسم الله)، قال له الملكان: كفيت، فإذا قال: (أمنت بالله)، قال: هديت، فإذا قال: (توكلت على الله)، قال: وقيت، فتنحى الشياطين فيقول بعضهم لبعض: كيف لنا بمن هدي وكفي ووقني»، قال: ثم قال: «إن عرضي لك اليوم»، ثم قال: «يا أبا حمزة إن تركت الناس لم يتركوك، وإن رفضتهم لم يرفضوك»، قلت: فما أصنع، قال: «أعطهم من عرضك ليوم ففرك وفاقتك»^(٢).

أقول: (إن عرضي) لعل المراد الكلام الذي أقدمه لك، لأن الإنسان يعرض بكلامه للطرف، من باب عرضت الحوض على الناقة، فقول الإمام (عليه السلام) بعد ذلك تفسير لما أراد أن يقوله بعرضه، و(من عرضك) أي من المال والجاه وما أشبهه، كأن كل ذلك في عرض الإنسان، في مقابل ذاته وليس في مقابل الطول، مثل: ﴿عَرَضُهَا كَعَرَضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾^(٣).

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا خرجت من منزلك فقل: بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني أسألك خير ما خرجت

(١) الأصول: ص ٥٣٣.

(٢) الأصول ٥٥٣.

(٣) سورة الحديد: ٢١.

له، وأعوذ بك من شر ما خرجت له، اللهم أوسع علي من فضلك، وأتمم علي نعمتك، واستعملني في طاعتك، واجعل رغبتني فيما عندك، وتوفني على ملتك وملة رسولك (صلى الله عليه وآله)»^(١).

أقول: (الملة) هي الطريقة، يقال لها ذلك من جهة أن الإنسان يميل من كثرة طرق الطريق، والدين يقال من جهة أنه يوجب الجزاء، قال سبحانه: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٢) من باب علاقة السبب والمسبب.

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا خرجت من بيتك تريد الحج والعمرة إن شاء الله فادع دعاء الفرج، وهو (لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العلي العظيم، سبحان الله رب السماوات السبع، ورب الأرضين السبع، ورب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين)، ثم قل: (اللهم كن لي جاراً من كل جبار عنيد، ومن كل شيطان رجيم مريد) ثم قل: (بسم الله دخلت، وبسم الله خرجت، وفي سبيل الله، اللهم إني أقدم بين يدي نسياني وعجلتي، بسم الله ما شاء الله في سفري هذا ذكرته أو نسيته، اللهم أنت المستعان على الأمور كلها، وأنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم هون علينا سفرنا، واطو لنا الأرض، وسيرنا فيها بطاعتك وطاعة رسولك، اللهم أصلح لنا ظهرنا، وبارك لنا فيما رزقتنا، وقنا عذاب النار، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال والولد، اللهم أنت عضدي وناصرني، بك أحل وبك أسير، اللهم إني أسألك في سفري هذا السرور والعمل لما يرضيك عني، اللهم اقطع عني بعده ومشقته، واصحبني فيه، واخلفني في أهلي بخير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، اللهم إني عبدك وهذا حملانك، والوجه وجهك، والسفر

(١) الأصول: ص ٥٥٤، المحاسن: ص ٣٥١.

(٢) سورة الفاتحة: ٤.

إليك، وقد اطلعت على ما لم يطلع عليه أحد غيرك، فاجعل سفري هذا كفارة لما قبله من ذنوبي،
وكن عوناً لي عليه، واكفني وعثه ومشقته، ولقني من القول والعمل رضاك، فإنما أنا عبدك وبك ولك»
الحديث^(١).

أقول: (أقدم بين يدي نسياني وعجلتي)، أي اسمك يكون حائلاً حتى لا أنسى ولا أعجل في الأمور،
كأنهما يأتيان من أمام الإنسان فإذا تقدم على الإنسان اسم الله لا يأتيانه، كما إذا كان المحافظ أمام
الإنسان لا يتمكن العدو من مواجهته والضرر عليه، (ذكرته أو...) أي سواء تذكرت بسم الله وما شاء الله
بعد ذلك في حال السفر أو نسيته، والضمير يرجع إلى الذكر أو كل واحد منهما، مثل قوله تعالى: ﴿لَمْ
يَتَسَنَّه﴾.

وعن علي بن أسباط، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: قال لي: «إذا خرجت من منزلك في
سفر أو حضر فقل: (بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله، ما شاء الله، لا حول ولا قوة إلا بالله) فتلقاه
الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها وتقول: ما سبيلكم عليه وقد سمى الله وآمن به وتوكل على الله وقال ما
شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله»^(٢).

وعن أبي بصير، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «من قال حين يخرج من باب داره: (أعوذ بالله
مما عازت منه ملائكة الله، من شر هذا اليوم، ومن شر الشياطين، ومن شر من نصب لأولياء الله، ومن
شر الجن والإنس، ومن شر السباع والهوام، وشر ركوب المحارم كلها، أجزير نفسي بالله من كل شر) غفر الله
له وتاب عليه، وكفاه الهم وجحزه عن السوء وعصمه من الشر»^(٣).

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٤٤، التهذيب: ج ١ ص ٤٦٠.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٧، المحاسن: ص ٣٥٠.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٧، الأصول: ص ٥٥٤.

قال: وكان الصادق (عليه السلام) إذا أراد سفرًا قال: «اللهم خل سبيلنا، وأحسن تسييرنا، وأعظم عافيتنا»^(١).

وعن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أبو جعفر (عليه السلام) إذا خرج من بيته يقول: بسم الله خرجت، وبسم الله ولجت، وعلى الله توكلت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»^(٢).
وعن محمد بن سنان، قال: كان أبو الحسن الرضا (عليه السلام) يقول ذلك إذا خرج من منزله^(٣).
وعن محمد بن سنان، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: «كان أبي يقول إذا خرج من منزله: بسم الله الرحمن الرحيم، خرجت بحول الله وقوته، بلا حول مني وقوة، بل بحولك وقوتك يا رب، متعرضاً لرزقك، فأتني به في عافية»^(٤).

وعن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «إذا خرج الرجل من بيته فقال: (بسم الله)، قالت الملائكة له: سلمت، فإذا قال: (لا حول ولا قوة إلا بالله)، قالت الملائكة له: كفيت، فإذا قال: (توكلت على الله)، قالت الملائكة له: وقيت»^(٥).

فصل

في الأدعية المأثورة عند الركوب

عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «إذا جعلت رجلك في الركاب فقل: (بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله والله أكبر) فإذا استويت

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٧، المحاسن: ص ٣٥٠.

(٢) المحاسن: ص ٣٥١.

(٣) المحاسن: ص ٣٥١.

(٤) المحاسن: ص ٥٥٢.

(٥) قرب الإسناد: ص ٣٢.

على راحلتك واستوى بك محملك فقل: (الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وعلمنا القرآن، ومن علينا بمحمد (صلى الله عليه وآله)، سبحان الله، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون، والحمد لله رب العالمين، اللهم أنت الحامل على الظهر، والمستعان على الأمر، اللهم بلغنا بلاغاً يبلغ إلى خير، بلاغاً يبلغ إلى رضوانك ومغفرتك، اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا حافظ غيرك)»^(١).

أقول: هذا الدعاء وأشباهه يقرأ عند ركوب السيارة أو الدراجة أو الطائرة أو الباخرة أو ما أشبه أيضاً، للملاك وغيره.

(لا طير إلا طيرك) أي لا تطير، فإنه إذا أردت أنت سبحانك الشر بالإنسان جاءه، أما الشر بسبب التطير عند بعض الناس فلا صحة له، وهذا اعتراف بمضمون قوله سبحانه: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾^(٢). وعن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا ركب الرجل الدابة فسمى، ردفه ملك يحفظه حتى ينزل، وإن ركب ولم يسم ردفه شيطان فيقول له: تغن، فإن قال له: لا أحسن، قال له: تمن، فلا يزال يتمنى حتى ينزل، وقال: من قال إذا ركب الدابة: (بسم الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، الآية، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين) حفظت له نفسه ودابته حتى ينزل»^(٣).

أقول: أي ألقى في نفسه التمنيات الباطلة التي تشغل وقته وتصرفه عن التفكير الصحيح، ولا فائدة لها لا ديناً ولا دنياً، وكثيراً ما يتأذى الإنسان بالتمني لتذكره الأشياء المسيئة إليه، وتحزنه على فقد ما يتمناه.

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٤٤، التهذيب: ج ١ ص ٤٦٠.

(٢) سورة النساء: ٧٨.

(٣) الفروع: ج ٢ ص ٢٣٠، ثواب الأعمال: ص ١٠٤.

وعن الأصبغ بن نباتة، قال: أمسكت لأمير المؤمنين (عليه السلام) الركاب وهو يريد أن يركب، فرفع رأسه ثم تبسم، فقلت: يا أمير المؤمنين رأيتك رفعت رأسك وتبسمت، فقال: «نعم يا أصبغ، أمسكت لرسول الله (صلى الله عليه وآله) كما أمسكت لي فرفع رأسه وتبسم، فسألته كما سألتني، وسأخبرك كما أخبرني، أمسكت لرسول الله (صلى الله عليه وآله) الشهباء فرفع رأسه إلى السماء وتبسم، فقلت: يا رسول الله رفعت رأسك إلى السماء وتبسمت، فقال: يا علي إنه ليس من أحد يركب الدابة فيذكر ما أنعم الله به عليه ثم يقرأ آية السخرة ثم يقول: (أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه، اللهم اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت) إلا قال السيد الكريم: يا ملائكتي عبدي يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري، اشهدوا أنني قد غفرت له ذنوبه»^(١).

قال الصدوق: وكان الصادق (عليه السلام) إذا وضع رجله في الركاب يقول: «سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين»، ويسبح الله سبعاً ويحمد الله سبعاً، ويهلل الله سبعاً^(٢).

وعن علي بن ربيعة الأسدي قال: ركب علي بن أبي طالب (عليه السلام)، فلما وضع رجله في الركاب قال: (بسم الله)، فلما استوى على الدابة قال: (الحمد لله الذي أكرمنا وحملنا في البر والبحر، ورزقنا من الطيبات، وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلاً، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين)، ثم سبح الله ثلاثاً، وحمد الله ثلاثاً، ثم قال: (رب اغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت)، ثم قال: كذا فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأنا رديفه^(٣).

وعن عبد الله بن عطاء، في حديث أنه قدّم لأبي جعفر (عليه السلام) حماراً وأمسك له بالركاب

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٧، المجالس: ص ٣٠٣.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٧، المحاسن: ص ٣٥٣.

(٣) مجالس ابن الشيخ: ص ٣٢٨.

فركب، فقال: «الحمد لله الذي هدانا بالإسلام وعلمنا القرآن، ومن علينا بمحمد (صلى الله عليه وآله)، الحمد لله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون، والحمد لله رب العالمين»^(١).
وعن أسباط، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، في حديث قال: «فإن خرجت براً فقل الذي قال الله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾، فإنه ليس من عبد يقوله عند ركوبه فيقع من بعير أو دابة فيضره شيء بإذن الله، وقال: فإذا خرجت من منزلك فقل: بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٢).

فصل

في استحباب ذكر الله وتسيحه وتهليله في المسير

عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) في سفره إذا هبط سبج، وإذا صعد كبر»^(٣).
وعن أبي عبيدة، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «إذا كنت في سفر فقل: اللهم اجعل مسيري عبراً، وصمتي تفكيراً، وكلامي ذكراً»^(٤).
قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «والذي نفس أبي القاسم بيده، ما هلل مهلل، ولا كبر مكبر على شرف من الأشراف إلا هلل الله ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله

(١) المحاسن: ص ٣٥٢، الروضة: ص ٢٣٢.

(٢) قرب الإسناد: ص ١٦٤.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٨، الفروع: ج ١ ص ٢٤٥.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٨.

وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب»^(١).

أقول: (شرف من الأشراف) أي مرتفع من المرتفعات.

فصل

في استحباب الدعاء بالمأثور في المسير

عن عيسى بن عبد الله القمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قل: اللهم إني أسألك لنفسي اليقين والعفو والعافية في الدنيا والآخرة، اللهم أنت ثقتي، وأنت رجائي، وأنت عضدي، وأنت ناصرِي، بك أحل وبك أسير» الحديث^(٢).

وعن حذيفة بن منصور، قال: صحبت أبا عبد الله (عليه السلام) وهو متوجه إلى مكة، فلما صلى قال: (اللهم خل سبيلنا، وأحسن تسييرنا، وأحسن عافيتنا)، وكلما صعد قال: (اللهم لك الشرف على كل شرف)^(٣).

وعن أبي سعيد المكاربي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا خرجت في سفر قل: اللهم إني خرجت في وجهي هذا بلا ثقة مني لغيرك، ولا رجاء أوي إليه إلا إليك، ولا قوة أتكل عليها، ولا حيلة أجد إليها، إلا طلب فضلك وابتغاء رزقك، وتعرضاً لرحمتك، وسكوناً إلى حسن عادتك، وأنت أعلم بما سبق لي في علمك في سفري هذا مما أحب أو أكره، فإن ما أوقعت عليه يا رب من قدرك فمحمود فيه بلاؤك ومتضح عندي فيه قضاؤك، وأنت تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب، اللهم فاصرف عني مقادير كل بلاء، ومقضي كل لاواء، وأبسط علي كنفاً من رحمتك، ولطفاً من عفوك، وسعة من رزقك، وتاماً من نعمتك، وجماعاً من معافاتك، وأوقع علي في جميع قضائك على موافقة جميع هواي في حقيقة أحسن عملي، ودفع

(١) الفقيه: ص ٩٨، المحاسن: ص ٣٥٣.

(٢) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥.

(٣) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥، المحاسن: ص ٣٥٣.

ما أحذر فيه وما لا أحذر على نفسي وديني ومالي بما أنت أعلم به مني، واجعل ذلك خيراً لآخرتي ودنياي، مع ما أسألك يا رب أن تحفظني فيما خلفت ورائي من أهلي وولدي ومالي ومعيشتي وخزانتني وقرايتي وإخواني بأحسن ما خلفت به غائباً من المؤمنين، في تحصين كل عورة، وحفظ من كل مضيعة، وتمام كل نعمة، وكفاية كل مكروه، وستر كل سيئة، وصرف كل محذور، وكمال كل ما يجمع لي الرضا والسرور في جميع أموري، وافعل ذلك بي بحق محمد وآل محمد، وصل على محمد وآل محمد، والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته»^(١).

فصل

في قراءة آيات وأدعية في المخاوف

عن إبراهيم بن نعيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا دخلت مدخلاً تخافه فأقرأ هذه الآية: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾، فإذا عاينت الذي تخافه فأقرأ آية الكرسي»^(٢).

أقول: (مدخلاً) أعم من العمل. كالامتحان في الدروس. والمكان، بل لعله أعم من الزمان أيضاً، كما إذا أوعده أن ينتقم منه أو يؤذيه يوم السبت، فإذا أصبح قال الدعاء.

وعن ثوير بن أبي فاختة، عن أبي الحسن (عليه السلام) في حديث، قال: «سأعلمك ما إذا قلته لم يضرك الأسد، قل: (أعوذ برب دانيال والجب من شر هذا الأسد) ثلاث مرات»^(٣).

أقول: حيث وضع ملك جبار دانيال (عليه السلام) في جب ووضع معه أسداً

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥.

(٢) المحاسن: ص ٣٦٧.

(٣) المحاسن: ص ٣٦٨.

ليفتسه لكن الأسد بإذن الله تعالى أخذ يتدلل له بدون أن يمسه بأذى.
وعن أبي خديجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: أتى إخوان رسول الله (صلى الله عليه وآله)
فقالا له: إنا نريد الشام في تجارة فعلمنا ما نقول، فقال: نعم إذا آويتما إلى المنزل فصليا العشاء الآخرة فإذا
وضع أحدكما جنبه على فراشه بعد الصلاة فليسبح تسبيح فاطمة (عليها السلام)، ثم ليقرأ آية الكرسي
فإنه محفوظ من كل شيء حتى يصبح» الحديث^(١).
وفيه: إن اللصوص تبعوهما، فإذا عليهما حائطان مبنيان فلم يصلوا إليهما.

فصل في قراءة آيات وأدعية عند كل جسر،

وعند صعود الدرجة، ولمن سافر أو بات وحده

عن حفص بن القاسم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن على ذروة كل جسر شيطاناً فإذا
انتهيت إليه فقل: (بسم الله) يرحل عنك»^(٢).
وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن لكل شيء ذروة، وذروة القرآن
آية الكرسي، من قرأ آية الكرسي مرة صرف الله عنه ألف مكروه من مكاره الدنيا، وألف مكروه من مكاره
الآخرة، أيسر مكروه الدنيا الفقر، وأيسر مكروه الآخرة عذاب القبر، وإني لأستعين بها على صعود
الدرجة»^(٣).
أقول: الأمراض كلها مكاره الدنيا، وهي أكثر من الألوف كما ثبت في الطب، وكذلك هناك مكاره
غيرها فلا استبعاد في دفع ألف منها بسبب هذه

(١) المحاسن: ص ٣٦٨.

(٢) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥، الفقيه: ج ١ ص ١٠٧.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٢٨٨.

الآية المباركة.

وعن الطبرسي في (مكارم الأخلاق)، عن زين العابدين (عليه السلام)، قال: «لو حج رجل ماشياً فقرأ (إنا أنزلناه) ما وجد ألم المشي».

وقال: «ما قرأ أحد (إنا أنزلناه) حين يركب إلا نزل منها سالماً مغفوراً له، ولقاربها أثقل على الدواب من الحديد»^(١).

أقول: فإذا وضع الحديد على الدابة كيف يثقل عليها، كذلك إذا قرأها كان في ميزان حسناته أثقل من الحديد، أو المراد أنه إذا جاءه بلاء كان ترساً ثقيلاً له يحول دون وصول البلاء إليه.

قال: وقال أبو جعفر (عليه السلام): «لو كان شيء يسبق القدر لقلت: قارئ (إنا أنزلناه) حين يسافر أو يخرج من منزله سيرجع»^(٢).

وعن عيسى بن عبد الله القمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «ومن يخرج في سفر وحده فليقل: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم آنس وحشتي، وأعني على وحدتي، وأد غيبتني»^(٣).

وعن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام)، قال: «من خرج وحده في سفر فليقل: ما شاء الله»، وذكر مثله^(٤).

ورواه البرقي في (المحاسن)، عن بكر بن صالح مثله، وزاد: قال: «ومن بات في بيت وحده أو في دار أو في قرية وحده فليقل: اللهم آنس وحشتي، وأعني على وحدتي»، قال: وقال له قائل: إني صاحب صيد سبع، وأبيت بالليل في الخرابات

(١) مكارم الأخلاق: ص ١٢٦.

(٢) مكارم الأخلاق: ص ١٢٦.

(٣) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، المحاسن: ص ٣٧٠.

والمكان الموحش، فقال: «إذا دخلت فقل: (بسم الله) وادخل برجلك اليمنى، فإذا خرجت فأخرج
رجلك اليسرى وقل: (بسم الله) فإنك لا ترى بعدها مكروهاً»^(١).

فصل

في خواص أيام الشهر

- عن الحسن بن الفضل الطبرسي، في (مكارم الأخلاق)، عن الصادق (عليه السلام)، قال:
«أول يوم من الشهر: سعيد يصلح للقاء الأمراء وطلب الحوائج والشراء والبيع والزراعة والسفر.
الثاني: يصلح للسفر وطلب الحوائج.
الثالث: رديء لا يصلح لشيء جملة.
الرابع: صالح للتزويج ويكره السفر فيه.
الخامس: رديء نحس.
السادس: مبارك يصلح للتزويج وطلب الحوائج.
السابع: مبارك مختار يصلح لكل ما يراد ويسعى فيه.
الثامن: يصلح لكل حاجة سوى السفر فإنه يكره فيه.
التاسع: مبارك يصلح لكل ما يريد الإنسان، ومن سافر فيه رزق مالاً ويرى في سفره كل خير.
العاشر: صالح لكل حاجة سوى الدخول على السلطان، وهو جيد للشراء والبيع ومن مرض فيه برأ.
الحادي عشر: يصلح للشراء والبيع وبجميع الحوائج وللسفر ما خلا الدخول على السلطان.

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، المحاسن: ص ٣٧٠.

الثاني عشر: يوم مبارك، فأطلبوا فيه حوائجكم وأسعوا لها فإنها تقضى.

الثالث عشر: يوم نحس فاتقوا فيه جميع الأعمال.

الرابع عشر: جيد للحوائج ولكل عمل.

الخامس عشر: صالح لكل حاجة تريدها فاطلبوا فيه حوائجكم.

السادس عشر: رديء مذموم لكل شيء.

السابع عشر: صالح مختار فاطلبوا فيه ما شئتم، وتزوجوا وبيعوا واشتروا وازرعوا وابنوا وادخلوا على

السلطان، وأسعوا على حوائجكم فإنها تقضى.

الثامن عشر: مختار صالح للسفر وطلب الحوائج، ومن خاصم فيه عدوه خصمه.

التاسع عشر: مختار صالح لكل عمل، ومن ولد فيه يكون مباركاً.

العشرون: جيد مختار للحوائج والسفر والبناء والغرس، والدخول على السلطان، ويوم مبارك بمشيئة

الله.

الحادي والعشرون: يوم نحس مستمر.

الثاني والعشرون: مختار صالح للشراء والبيع ولقاء السلطان والسفر والصدقة.

الثالث والعشرون: مختار جيد خاصة للتزويج والتجارات كلها، والدخول على السلطان.

الرابع والعشرون: يوم نحس شوم.

الخامس والعشرون: رديء مذموم يحذر فيه من كل شيء.

السادس والعشرون: صالح لكل حاجة سوى التزويج والسفر، وعليكم بالصدقة فإنكم تنتفعون به.

السابع والعشرون: جيد مختار للحوائج وكل ما يراد به، ولقاء السلطان.

الثامن والعشرون: ممزوج.

التاسع والعشرون: مختار جيد لكل حاجة ما خلا الكاتب فإنه يكره له ذلك.

الثلاثون: مختار جيد لكل حاجة من شراء وبيع وزرع وتزويج^(١).

وعن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام)، إنه ذكر لهم اختيارات الأيام، إلى أن قال:

«أول يوم من الشهر: يوم مبارك خلق الله فيه آدم (عليه السلام)، وهو يوم محمود لطلب الحوائج، والدخول على السلطان، ولطلب العلم والتزويج والسفر والبيع والشراء واتخاذ الماشية.

والثاني منه: يوم نساء وتزويج، وفيه خلقت حوا من آدم، وزوجه الله بها، يصلح لبناء المنازل وكتب العهد والاختيارات والسفر وطلب الحوائج.

والثالث: يوم نحس مستمر، فاتق فيه السلطان والبيع والشراء وطلب الحوائج، ولا تتعرض فيه لمعاملة ولا تشارك فيه أحداً، وفيه سلب آدم وحوا لباسهما وأخرجا من الجنة، واجعل شغلك صلاح أمر منزلك، وإن أمكنك أن لا تخرج من دارك فافعل.

الرابع: يوم ولد فيه هابيل (عليه السلام)، وهو يوم صالح للصيد والزرع، ويكره فيه السفر، ويخاف على المسافر فيه القتل والسلب وبلاء يصيبه، ويستحب فيه البناء واتخاذ الماشية، ومن هرب فيه عسر تطلبه، ولجأ إلى من يحميه.

الخامس: ولد فيه قابيل الشقي، وفيه قتل أخاه، إلى أن قال: وهو نحس مستمر، فلا تبتدئ فيه بعمل، وتعاهد من في منزلك، وانظر في إصلاح الماشية.

السادس: صالح للتزويج، مبارك للحوائج والسفر في البر والبحر، ومن سافر فيه رجع إلى أهله بما يحبه، وهو جيد لشراء الماشية.

السابع: يوم صالح فاعمل فيه ما تشاء، وعالج «وعاجل» ما تريد من عمل الكتابة، ومن بدأ فيه بالعمارة والغرس والنخل حمد أمره في ذلك.

الثامن: يوم صالح لكل حاجة من البيع والشراء، ومن دخل فيه على سلطان

(١) مكارم الأخلاق: ص ٢٦٦.

قضيت حاجته، ويكره فيه ركوب السفن في الماء، ويكره أيضاً فيه السفر والخروج إلى الحرب وكتب العهود، ومن هرب فيه لم يقدر عليه إلا بتعب.

التاسع: يوم صالح خفيف، من أوله إلى آخره لكل أمر تريده، ومن سافر فيه رزق مالا ورأى خيراً، فابدأ فيه بالعمل، واقترض فيه، وازرع فيه، واغرس فيه، ومن حارب فيه غلب، ومن هرب فيه لجأ إلى سلطان يمنع منه.

العاشر: يوم صالح، ولد فيه نوح (عليه السلام)، يصلح للشراء والبيع والسفر، ويستحب للمريض فيه أن يوصي ويكتب العهود، ومن هرب ظفر به وحبس.

الحادي عشر: يوم صالح، ولد فيه شيث (عليه السلام) يتدئ فيه بالعمل والشراء والبيع والسفر، ويجتنب فيه الدخول على السلطان.

الثاني عشر: يصلح للتزويج وفتح الحوانيت والشركة وركوب الماء، ويجتنب فيه الوساطة بين الناس.

الثالث عشر: يوم نحس، يكره فيه كل أمر، ويتقى فيه المنازعات والحكومة ولقاء السلطان وغيره، ولا يدهن فيه الرأس ولا يخلق الشعر، ومن ضل أو هرب فيه سلم.

الرابع عشر: صالح لكل شيء، لطلب العلم والشراء والبيع والاستقراض والقرض وركوب البحر، ومن هرب فيه يؤخذ.

الخامس عشر: يوم محذور في كل الأمور، إلا من أراد أن يستقرض أو يقرض أو يشاهد ما يشتري، ومن هرب فيه ظفر به.

السادس عشر: يوم نحس، من سافر فيه هلك، ويكره فيه لقاء السلطان، ويصلح للتجارة والبيع والمشاركة والخروج إلى البحر، ويصلح للأبنية ووضع الأساسات (الأساس).

السابع عشر: متوسط الحال، يحذر فيه المنازعة، ومن أقرض فيه شيئاً لم

يرد اليه، وإن رد فيجهد، ومن استقرض فيه لم يرده.

الثامن عشر: يوم سعيد صالح لكل شيء، من بيع وشراء وسفر وزرع، ومن خاصم فيه عدوه خصمه وظفر به، ومن اقترض قرضاً رده إلى من اقترض منه.

التاسع عشر: يوم سعيد، ولد فيه إسحاق بن إبراهيم (عليهما السلام)، وهو صالح للسفر والمعاش والحوائج وتعلم العلم وشراء الرقيق والماشية، ومن ضل فيه أو هرب قدر عليه.

العشرون: يوم متوسط الحال، صالح للسفر والحوائج والبناء ووضع الأساس وحصاد الزرع، وغرس الشجر والكرم، واتخاذ الماشية، ومن هرب فيه كان بعيد الدرك.

الحادي والعشرون: يوم نحس لا يطلب فيه حاجة، يتقى فيه السلطان، ومن سافر فيه لم يرجع وخيف عليه، وهو يوم رديء لسائر الأمور.

الثاني والعشرون: يوم صالح للحوائج، الشراء والبيع، والصدقة فيه مقبولة، ومن دخل فيه على سلطان يصيب حاجته، ومن سافر فيه يرجع معافى إن شاء الله تعالى.

الثالث والعشرون: يوم صالح، ولد فيه يوسف (عليه السلام)، وهو يوم خفيف تطلب فيه الحوائج والتجارة والتزويج والدخول على السلطان، ومن سافر فيه غنم وأصاب خيراً.

الرابع والعشرون: رديء نحس لكل أمر يطلب فيه، ولد فيه فرعون.

الخامس والعشرون: نحس رديء فلا تطلب فيه حاجة، واحفظ فيه نفسك فهو يوم شديد البلاء.

السادس والعشرون: ضرب فيه موسى (عليه السلام) بعصاه البحر فانفلق، وهو يوم يصلح للسفر

ولكل أمر يراد إلاّ التزويج، فإنه من تزوج فيه فرق بينهما، ولا تدخل

إذا وردت من سفرك فيه إلى أهلك.

السابع والعشرون: صالح لكل أمر وحاجة، خفيف لسائر الأحوال.

الثامن والعشرون: صالح مبارك لكل أمر وحاجة، ولد فيه يعقوب (عليه السلام).

التاسع والعشرون: صالح خفيف لسائر الأمور والحوائج والأعمال، ومن سافر فيه يصيب مالا كثيرا،

ولا يكتب فيه وصية فإنه يكره ذلك.

الثلاثون: يوم جيد للبيع والشراء والتزويج، ولا تسافر فيه، ولا تتعرض لغيره إلا المعاملة، ومن هرب فيه

أخذ، ومن اقترض فيه شيئا رده سريعا^(١).

أقول: إذا تعارض نحس وسعد في أيام الأسبوع والشهر، أو يوم سعد ونحس بسبب وفاة النبي (صلى

الله عليه وآله) أو الزهراء (عليها السلام) أو أحدهم (عليهم الصلاة والسلام) يقدم النحس، لأنه مقتضى

الجمع العربي.

وما في بعض الأخبار من ذكر أن اليوم الفلاني حسن وأنه سيء فذلك لا اعتبارين، كما في كل شيء

كذلك جهتان، مثلاً قد تشتد حرارة الإنسان مما يصلح له الأشياء الباردة، ويصاب بوجع الرجل من الأرياح

مما لا يصلح له البارد، وهنا يلزم التعادل والتراجيح الطبيعي، وهكذا، فإذا قيل تارة هكذا وتارة هكذا يلزم

الترجيح، وإنما كل واحد من القولين يحكي عن طرف من الطرفين، فلا منافاة.

وقد تقدم أن أمثال هذه المذكورات في الأيام ونحوه من المقتضيات، وأن الصدقة والدعاء ونحوهما ترفع

المشكلة.

وأما وجه الأثر في الأيام فقد عرفت أن العلم كشف بعض ذلك، وبعضه ينتظر الانكشاف بتقدم من

العلم بإذن الله تعالى.

فصل

في استحباب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: لما شيع أمير المؤمنين (عليه السلام) أبازر (رحمة

(١) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٢٩٣.

الله عليه) شيعه الحسن والحسين (عليهما السلام) وعقيل بن أبي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): «ودعوا أخاكم فإنه لابد للشاخص أن يمضي وللمشييع أن يرجع» الحديث^(١).

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا ودع المؤمنين قال: «زودكم الله التقوى، ووجهكم إلى كل خير، وقضى لكم كل حاجة، وسلم لكم دينكم وديناكم، وردكم سالمين إلى سالمين»^(٢).

وفي خبر آخر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا ودع مسافراً أخذ بيده، ثم قال: أحسن الله لك الصحابة، وأكمل لك المعونة، وسهل لك الحزونة، وقرب لك البعيد، وكفأك المهم، وحفظ لك دينك وأمانتك وخواتيم عملك، ووجهك لكل خير، عليك بتقوى الله، استودع الله نفسك، سر على بركة الله عز وجل»^(٣).

وعن علي بن أسباط، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: ودع (عليه السلام) رجلاً فقال: (استودع الله دينك وأمانتك، وزودك زاد التقوى، ووجهك الله للخير حيث توجهت)، قال: ثم التفت إلينا أبو عبد الله (عليه السلام) فقال: «هذا وداع رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) إذا وجهه في وجه من الوجوه»^(٤).

وعن عبد الله بن ميمون القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان إذا ودع رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجلاً قال: استودع الله دينك وأمانتك، وخواتيم عملك، ووجهك للخير حيثما توجهت، ورزقك التقوى، وغفر لك الذنوب»^(٥).

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٨، المحاسن: ص ٣٥٣.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٨، المحاسن: ص ٣٥٤.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٩.

(٤) المحاسن: ص ٣٥٤.

(٥) المحاسن: ص ٣٥٤.

وعن إدريس بن يونس، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ودع رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجلاً فقال له: سلمك الله وغنمك والميعاد لله»^(١).

وعن هشام بن سالم، قال: دعا أبو عبد الله (عليه السلام) لقوم من أصحابه مشاة حجاج، فقال: «اللهم أحملهم على أقدامهم، وسكن عروقهم»^(٢).

وعن موسى بن بكر الواسطي، قال: أردت وداع أبي الحسن (عليه السلام) فكتب إلي رقعة: «كفاك الله المهم، وقضى لك بالخيرة، ويسر لك حاجتك في صحبة الله وكنفه»^(٣).

أقول: الظاهر أن هذه الأدعية من باب المصداق، فكل دعاء من هذا القبيل حسن، بالإضافة إلى إطلاقات أدلة الدعاء الشاملة لكل دعاء حسن، وإن كان الأفضل الالتزام بما ورد.

فصل

في كراهة الوحدة في السفر

عن السكوني، عن جعفر (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الرقيق ثم السفر» الحديث^(٤).

وعن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أحب الصحابة إلى الله تعالى أربعة، وما زاد قوم على سبعة إلا زاد لغتهم»^(٥).

أقول: لا يبعد أن تكون أمثال هذه الأحاديث من القضايا الوقتية لا الكلية،

(١) المحاسن: ص ٣٥٤.

(٢) المحاسن: ص ٣٥٤.

(٣) المحاسن: ص ٣٥٥.

(٤) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥، المحاسن: ص ٣٥٧.

(٥) الروضة: ص ٣٠٣، الخصال: ج ١ ص ١٣١.

ولذا يشاهد الاختلاف بينها في الجملة.

وعن السندي (السري) بن خالد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ألا أنبئكم بشر الناس، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من سافر وحده، ومنع رفته، وضرب عبده»^(١).

قال: وقال أبو الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام): «في وصية رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): لا تخرج في سفر وحدك، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، يا علي إن الرجل إذا سافر وحده فهو غاو، والاثنان غاويان، والثلاثة نفر»^(٢).

أقول: الغاوي يعني الضال، لأنه ضل عن منهج العقل والشرع، والظاهر أن ذلك في غير مثل الأسفار القصيرة مثل فرسخ ونحوه، خصوصاً في هذه الأزمنة بالوسائل الحديثة، ولعل ذلك للانصراف، والمراد أن لا يكون هناك أفراد آخرون، وإلا فلو ركب مع عشرة في السيارة، فليس مصداقاً للحديث، وإن كان هو وحده من دون أقربائه وأصدقائه.

وعن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام)، قال: «لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثلاثة، الآكل زاده وحده، والنائم في بيت وحده، والراكب في الفلاة وحده»^(٣).
وعن إسماعيل بن جابر، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) بمكة إذ جاء رجل من المدينة، فقال: «من صحبتك»، فقال: ما صحبت أحداً، قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أما لو كنت تقدمت إليك لأحسنت أدبك»، ثم قال: «واحد شيطان، واثنان شيطانان، وثلاثة

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، المحاسن: ص ٣٥٦.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، المحاسن: ص ٣٥٦.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ٩٩.

صحب، وأربعة رفقاء»^(١).

أقول: (شيطان) أي كالشيطان في عدم طاعة الأمر، أو المراد إذا رأيت واحداً فلا تقرب منه لاحتمال أن يكون من الجن، وإن كان هذا الاحتمال بعيداً عن السياق.

وعن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إبي الحسن موسى (عليه السلام)، قال: «لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثلاثة: أحدهم راكب الفلاة وحده»^(٢).

وعن أبي جعفر محمد بن علي (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «البائت في بيت وحده والسائر وحده شيطانان، والاثنان لمة، والثلاثة أنس»^(٣).

فصل

في أنه يستحب للمسافر مرافقة من يتزين به ومن يعرف حقه

عن إسحاق بن حريز (جرير)، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان يقول: «اصحب من تتزين به، ولا تصحب من يتزين بك»^(٤).

قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما اصطحب اثنان إلا كان أعظمهما أجراً وأحبهما إلى الله أرفقهما بصاحبه»^(٥).

وعن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في حديث قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «لا تصحبني في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك»^(٦).

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، الروضة: ص ٣٠٢.

(٢) المحاسن: ص ٣٥٦.

(٣) المحاسن: ص ٣٥٦.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، المحاسن: ص ٣٥٧.

(٥) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، المحاسن: ص ٣٥٧.

(٦) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥.

فصل

في استحباب جمع الرفقاء نفقتهم وإخراجها

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من السنة إذا خرج القوم في سفر أن يخرجوا أنفقتهم، فإن ذلك أطيب لأنفسهم وأحسن لأخلاقهم»^(١).
أقول: لأنه لا يكون اختلاف وتحاسد، واجتماعهم يكون أحسن، وهو من الأخلاق الفاضلة.

فصل

في أنه يستحب للمسافر أن يصحب نظيره في الإنفاق ونحوه

عن شهاب بن عبد ربه، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): قد عرفت حالي، وسعة يدي، وتوسعي على إخواني، فأصحب النفر منهم في طريق مكة فأوسع عليهم، قال: «لا تفعل يا شهاب، إن بسطت وبسطوا أجحفت بهم، وإن هم أمسكوا أذلتهم، فاصحب نظراءك، اصحب نظراءك»^(٢).
أقول: هذا إذا لم يكن أحدهم سيدياً، كالمراجع مع أصحابه، أو ما أشبه ذلك، وإلا فلا تكون العلة المذكورة، والعلة تعمم وتخصص، ويؤيده رواية الحلبي الآتية.
وعن أبي بصير، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): «يخرج الرجل مع قوم مياسير وهو أقلهم شيئاً، فيخرج القوم النفقة ولا يقدر هو أن يخرج مثل ما أخرجوا، فقال: ما أحب أن يذل نفسه، ليخرج مع من هو مثله»^(٣).

وعن حماد بن عثمان، عن حريز، عن ذكره، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إذا

(١) الفقيه: ج ١ ص ٩٩.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٩٩، الفروع: ج ١ ص ٢٤٥.

(٣) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥، المحاسن: ص ٣٥٩.

صحبت فاصحبا نحوك، ولا تصحب من يكفئك، فإن ذلك مذلة للمؤمن»^(١).

وعن محمد الحلبي، قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن القوم يصطحبون فيهم الموسر وغيره فينفق عليهم الموسر، قال: «إن طابت بذلك أنفسهم فلا بأس به»، قلت: فإن لم تطب بذلك أنفسهم، قال: «يصير (يصبر) معهم، يأكل من الخبز ويدع أن يستثنى من ذلك الهراب»^(٢).

وعن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه كان يكره للرجل أن يصحب من يتفضل عليه، وقال: «اصحب مثلك»^(٣).

وعن حسين بن أبي العلاء، قال: خرجنا إلى مكة نيفاً وعشرين رجلاً، فكنت أذبح لهم في كل منزل شاة، فلما أردت أن أدخل على أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «يا حسين وتذل المؤمنين»، قلت: أعوذ بالله من ذلك، فقال: «بلغني أنك كنت تذبح لهم في كل منزل شاة»، فقلت: ما أردت إلا الله، قال: «أما علمت أن منهم من يجب أن يفعل مثل فعالك فلا يبلغ مقدرته فتقاصر إليه نفسه»، قلت: أستغفر الله ولا أعوذ^(٤).

فصل

في عدد رفقاء السفر وكراهة سبق الرفيق كثيراً

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أحب الصحابة إلى الله عز وجل أربعة، وما زاد قوم على سبعة إلا أكثر لغطهم»^(٥).
أقول: تقدم الكلام فيه.

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٤٥، الفقيه: ج ١ ص ١٠٠.

(٢) المحاسن: ص ٣٥٧.

(٣) المحاسن: ص ٣٥٩.

(٤) المحاسن: ص ٣٥٩.

(٥) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠.

وعن عمر بن أبي نصر، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «خير الرفقاء أربعة» وذكر الحديث^(١).

وعن الصادق (عليه السلام)، قال: «من صحب أخاه المؤمن في طريق فتقدمه بقدر ما يغيب عنه بصره فقد أشاط بدمه وأعان عليه»^(٢).

أقول: هذا إذا كان موضعاً لذلك، كما إذا كان الطريق موضع السبع أو اللص، أو ما أشبه ذلك.

فصل

في أنه لا إسراف في نفقة الحج والعمرة إذا زاد على المتعارف

عن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من نفقة أحب إلى الله عز وجل من نفقة قصد، ويغض الإسراف إلا في حج أو عمرة»^(٣).
أقول: المراد بالإسراف السعة، لا الإسراف حقيقة، وإلا فهو حرام مطلقاً، وإنما يستحب زيادة النفقة في سفر الحج.

فصل

في استحباب الاستعانة على السفر بالحذاء والشعر دون الغناء

عن السكوني، بإسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «زاد المسافر الحذاء والشعر ما كان منه ليس فيه جفاء»، وفي نسخة: «ليس فيه خناء»^(٤).
وعن عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن أبيه، عن بعض مشيخته، عن أبي عبد الله

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٤٠.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٣٠٤.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠، المحاسن: ص ٣٥٩.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠، المحاسن: ص ٣٥٨.

(عليه السلام) قال: «أما يستحي أحدكم أن يغني على دابته وهي تسبح»^(١).
وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «لا تغنوا على ظهورها، أما يستحي أحدكم أن يغني على ظهر دابته وهي تسبح»^(٢).
أقول: السفر بسائر الوسائل كذلك، وإنما الشعر ونحوه زاد، لأن راحة النفس توجب قلة الإحساس بتعب البدن.

فصل

في استحباب اعتناء المسافر بحفظه نفقته

عن صفوان الجمال، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن معي أهلي وإني أريد الحج فأشد نفقتي في حقوي، قال: «نعم إن أبي (عليه السلام) كان يقول: من قوة المسافر حفظ نفقته»^(٣).
أقول: (قوة المسافر) أي قوة عقله، أو قوة إرادته.

فصل

في استحباب صلاة ركعتين والدعاء لرد الضالة بالمأثور

عن الإصمغ بن نباتة، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، في حديث إنه قال: «والذي بعث محمداً (صلى الله عليه وآله) بالحق وأكرم أهل بيته، ما من شيء يطلبونه إلا وهو في القرآن، فمن أراد فليسألني عنه» إلى أن قال: فقام رجل إليه فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن الضالة، فقال: «اقرأ يس في ركعتين، وقل: (يا هادي الضالة رد

(١) المحاسن: ص ٣٥٧.

(٢) المحاسن: ص ٦٢٧.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠، المحاسن: ص ٣٥٨.

علي ضالتي)، ففعل فرد الله عليه ضالته^(١).

أقول: (ما من شيء يطلبونه) يراد به ما ضاع منه، فإن قراءة القرآن توجب رده، أو المراد كل شيء يعرف من القرآن أو بسبب القرآن يصل الإنسان إلى مقاصده.

وعن أبي عبيدة الخذاء، قال: كنت مع أبي جعفر (عليه السلام) فضلّ بعيري، فقال: «صل ركعتين، ثم قل كما أقول: (اللهم راد الضالة هادياً من الضلالة رد علي ضالتي فإنها من فضل الله عطاؤه)»، ثم ذكر أن أبا جعفر (عليه السلام) أركبه على بعير ثم وجد بعيره^(٢).

وعن زيد الشحام، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «تدعو للضالة: اللهم إنك إله من في السماء وإله من في الأرض، وعدل فيهما، وأنت الهادي من الضلالة، وترد الضالة، رد عليّ ضالتي فإنها من رزقك وعطيتك، اللهم لا تفتن بها مؤمناً، ولا تعن بها كافراً، اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى أهل بيته»^(٣).

فصل في استحباب اتخاذ السفارة في السفر والتنوق فيها

إلا في زيارة الحسين (عليه السلام)

عن نصير (نصر) الخادم، قال: نظر العبد الصالح موسى بن جعفر (عليه السلام) إلى سفرة عليها حلق صفر، فقال: «انزعوا هذه، واجعلوا مكانها حديداً، فإنه لا يقرب شيئاً مما فيها شيء من الهوام»^(٤).

(١) الأصول: ص ٦٠٣.

(٢) المحاسن: ص ٣٦٣.

(٣) المحاسن: ص ٣٦٣.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠.

قال: وقال الصادق (عليه السلام): «إذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها»^(١).

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال الصادق (عليه السلام): «بلغني أن قوماً إذا زاروا الحسين (عليه السلام) حملوا معهم السفرة فيها الجداء والأخبصة وأشباهه، لو زاروا قبور أحبائهم ما حملوا معهم هذا»^(٢).

وعن المفضل بن عمر، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «تزورون خير من أن لا تزورون، ولا تزورون خير من أن تزورون»، قال: قلت: قطعت ظهري، قال: «تالله إن أحدكم ليذهب إلى قبر أبيه كثيراً حزناً، وتأتونه أنتم بالسُّفَر، كلاً حتى تأتونه شعثاً غبراً»^(٣).

وعن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من شرف الرجل أن يطيب زاده إذا خرج في سفر»^(٤).

قال: وكان علي بن الحسين (عليهما السلام) إذا سافر إلى مكة للحج أو العمرة تزود من أطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمص (المحمص) والمخلى»^(٥).

قال: وقال الصادق (عليه السلام) في حديث: «إن من المروة في السفر كثرة الزاد وطيبه، وبذله لمن كان معك»^(٦).

أقول: (من المروة) أي الرجولة والفتوة، مما ينبغي للإنسان أن يتحلى به.

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠، المحاسن: ص ٣٦٠.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠، كامل الزيارات: ص ١٢٩.

(٣) كامل الزيارات: ص ١٣٠.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠، المحاسن: ص ٣٦٠.

(٥) الفقيه: ج ١ ص ١٠٠، المحاسن: ص ٣٦٠.

(٦) الفقيه: ج ١ ص ١٠٤.

وفي رواية: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «تبرك بأن تحمل الخبز سفرك في زادك»^(١).

أقول: (تبرك) لأن الخبز يبقى يابساً أو مجففاً، والبركة بمعنى الثبات والبقاء.

وعن صالح بن السندي، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كنا عنده فذكروا

الماء في طريق مكة ونقله، فقال: «الماء لا ينقل إلا أن ينفرد به الجمل فلا يكون عليه إلا الماء»^(٢).

أقول: كأن المراد عدم التصعيب على الجمل بتحميله الماء والمسافر، أو الماء والزاد معاً.

فصل

في استحباب حمل المسافر معه جميع ما يحتاج إليه

عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «في وصية لقمان لابنه: يا بني سافر بسيفك وخفك وعمامتك وحبالك (خبائك) وسقائك وحيوطك ومخزك، وتزود معك من الأدوية ما تنفع به أنت ومن معك، وكن لأصحابك موافقاً إلا في معصية الله عز وجل»، وزاد فيه بعضهم: «وترسك (قوسك)»^(٣).

وعن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «اللس المحارب فاقتله، فما أصابك قدمه في عنقي»^(٤).

أقول: ذكر هذا الحديث لربطه بحمل السلاح، فإنه كثيراً ما يلاقي الإنسان في طريقه اللص والحيوان، حيث إذا لم يكن مسلحاً يهلك أو يهلك عرضه

(١) المحاسن: ص ٣٦٠.

(٢) الفروع: ج ١ ص ٣١٣.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠١، الروضة: ص ٣٠٣.

(٤) المحاسن: ص ٣٦٠.

أو ينهب ماله.

ذكر صاحب كتاب (عوارف المعارف): إن النبي (صلى الله عليه وآله) كان إذا سافر حمل معه خمسة أشياء: المرآة والمكحلة والمذرى والسواك والمقراض»^(١).

وعن محمد بن عيسى، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام): في قول الله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ قال: «سيف وثرس»^(٢).

وعن عبد الله بن المغيرة رفعه، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ قال: «الرمي»^(٣).

أقول: ما ذكر من المصداق، وإلا فقد ذكرنا في كتاب (السبق والرماية) أن الآية مطلقة شاملة لكل أقسام القوة القديمة أو الحديثة.

فصل

في استحباب استصحاب التربة الحسينية في السفر

عن الصادق (عليه السلام)، إنه قيل له: تربة قبر الحسين (عليه السلام) شفاء من كل داء فهل هي أمان من كل خوف، فقال: «نعم، إذا أراد أحدكم أن يكون آمناً من كل خوف فليأخذ المسبحة من تربته، ويدعو بدعاء المبيت على الفراش ثلاث مرات، ثم يقبلها ويضعها على عينيه ويقول: (اللهم إني أسألك بحق هذه التربة، وبحق صاحبها، وبحق جده وبحق أبيه، وبحق أمه وأخيه، وبحق ولده الطاهرين اجعلها شفاءً من كل داء، وأماناً من كل خوف، وحفظاً من كل سوء) ثم يضعها في جيبه، فإن فعل ذلك في الغداة فلا يزال في أمان الله حتى العشاء، وإن فعل ذلك في

(١) الأمان: ص ٤١.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ١٥٩.

(٣) الخصال: ج ٢ ص ١٥٩.

العشاء فلا يزال في أمان الله حتى الغداة»^(١).

قال: وروي: «إن من خاف سلطاناً أو غيره وخرج من منزله واستعمل ذلك كان حرزاً له»^(٢).

فصل

في استحباب استصحاب الخواتيم في السفر

عن خادم لعلي بن محمد (عليه السلام) قال: استأذنته في الزيارة إلى الطوس، فقال: «يكون معك خاتم فسه عقيق أصفر عليه (ما شاء الله لا قوة إلا بالله أستغفر الله) وعلى الجانب الآخر (محمد وعلي) فإنه أمان من القطع وأتم للسلامة وأصون لدينك».

إلى أن قال: «ليكن معك خاتم آخر فيروزج، فإنه يلقيك في طريقك أسد بين طوس ونيسابور فيمنع القافلة من المسير، فتقدم إليه وأره الخاتم وقل له: مولاي يقول لك: تنح عن الطريق»، ثم قال: «ليكن نقشه (الله الملك) وعلى الجانب الآخر (الملك لله الواحد القهار) فإنه خاتم أمير المؤمنين (عليه السلام).

إلى أن قال: «وكان فسه فيروزج، وهو أمان من السباع خاصة، وظفر في الحروب» الحديث، وفيه إعجازان له (عليه السلام)^(٣).

فصل

في استحباب معونة المؤمن المسافر وخدمة الرفيق في السفر

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أعان مؤمناً مسافراً فرج الله عنه ثلاثاً وسبعين كربة، وأجاره في الدنيا والآخرة من الغم والحلم،

(١) أمان الأخطار: ص ٣٣.

(٢) الأمان من الأخطار: ص ٣٤.

(٣) الأمان من أخطار الأزمان: ص ٣٤.

ونفس كربه العظيم يوم يغص الناس بأنفاسهم»^(١).

أقول: (يغص) أي لا يتمكنون من التنفس من شدة الهول، إذ الخوف يوجب انتفاخ الرئة فيعلو القلب بما يوجب صعوبة النفس، فيكون الخائف كالغاص بالماء، قال سبحانه: ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾^(٢).

وعن جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام)، قال: «كان علي بن الحسين (عليه السلام) لا يسافر إلا مع رفقة لا يعرفونه، ويشترط عليهم أن يكون من خدام الرفقة فيما يحتاجون إليه، فسافر مرة مع قوم فرآه رجل فعرفه، فقال لهم: أتدرون من هذا، قالوا: لا، قال هذا علي بن الحسين (عليه السلام)، فوثبوا إليه فقبلوا يديه ورجليه، فقالوا: يا بن رسول الله أردت أن تصلينا نار جهنم لو بدرت إليك منا يد أو لسان، أما كنا قد هلكنا آخر الدهر، فما الذي حملك على هذا، فقال: إني كنت سافرت مرة مع قوم يعرفونني فأعطوني برسول الله (صلى الله عليه وآله) ما لا أستحق، فأخاف أن يعطوني مثل ذلك، فصار كتمان أمري أحب إلي»^(٣).

أقول: (مالا أستحق) من باب التعليم، كما لا يخفى.

فصل

في استحباب رعاية مال وأهل المسافر

عن خالد القلانسي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال علي بن الحسين (عليه السلام): «من خلف حاجاً في أهله وماله كان له كأجره حتى كأنه يستلم الأحجار»^(٤).

أقول: (الأحجار) أي أحجار البيت كالحجر الأسود والأركان، أي إنه ينال حتى هذا الثواب أيضاً.

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٤، المحاسن: ص ٣٦٢.

(٢) سورة الاحزاب: ١٠.

(٣) عيون الأخبار: ص ٢٨٢.

(٤) المحاسن: ص ٧٠.

فصل في كراهة التعريس على ظهر الطريق

والنزول في بطون الأودية

عن السكوني، بإسناده يعني عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الأودية، فإنها مدارج السباع، ومأوى الحيات»^(١).

أقول: (ظهر الطريق) لأنه محل عبور الناس، وربما عبر لص أو ما أشبهه، أما العلتان المذكورتان فهما لبطن الوادي، فإن الحيات والسباع تتخذها مخبئاً، كما أن السيل إذا جاء جرف من هناك. وعن معاوية بن عمار، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «إنك ستصحب أقواماً فلا تقولن انزلوا ههنا ولا تنزلوا ههنا، فإن فيهم من يكفيك»^(٢).

أقول: فإن الإنسان لا ينبغي أن يأمر وينهى، فإن ذلك مما يزعج أصدقاءه، وغالباً في الصبح من يصح رأيه في النزول ههنا وعدم النزول ههنا، ومن ملاكه يفهم أن الأمر كذلك في سائر الشؤون مثل ما ذا يأكلون، وفي أي وقت يركبون، وما ذا يعملون، وما أشبه ذلك.

وعن علي بن أسباط، عن عمه يعقوب رفعه، قال: قال علي (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تنزلوا الأودية فإنها مأوى السباع والحيات»^(٣).

وعن أبي الحسن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا علي إذا سافرت فلا تنزلن الأودية، فإنها مأوى السباع

(١) المحاسن: ص ٣٦٤.

(٢) المحاسن: ص ٣٦٤.

(٣) المحاسن: ص ٣٦٤.

والحيات»^(١).

وعن المفضل بن عمر، قال: سرت مع أبي عبد الله (عليه السلام) إلى مكة فصرنا إلى بعض الأودية، فقال: «انزلوا في هذا الموضع ولا تدخلوا الوادي»، فنزلنا فما لبثنا أن أظلتنا سحابة، وهللت علينا حتى سال الوادي فأذى من كان فيه^(٢).

أقول: هذا في الموضع الذي كان أعلى الوادي أعلى من بطنه، وكذلك حال النزول في النهر الخالي من الماء ونحوه لوحدة الملاك.

فصل

في خصال الفتوة والمروة واستحباب ملازمتها

عن محمد بن علي الحسين، قال: تذاكر الناس عند الصادق (عليه السلام) أمر الفتوة، فقال: «تظنون أن الفتوة بالفسق والفجور، إنما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول بشيء معروف، وأذى مكفوف، وأما تلك فشطارة وفسق»، ثم قال: «ما المروة»، فقال الناس: لا نعلم، قال: «المروة والله أن يضع الرجل خوانه بفناء داره، والمروة مروتان، مروة في الحضر، ومروة في السفر، فأما التي في الحضر تلاوة القرآن، ولزوم المساجد، والمشى مع الإخوان في الحوائج، والنعمة ترى على الخادم، إنها تسر الصديق، وتكبت العدو، وأما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك، وكتمانك على القوم أمرهم بعد مفارقتك إياهم، وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل»، ثم قال (عليه السلام): «والذي بعث جدي (صلى الله عليه وآله) بالحق نبياً، إن الله عز وجل ليرزق العبد على قدر المروة، وإن المعونة تنزل على

(١) المحاسن: ص ٣٦٤.

(٢) المحاسن: ص ٣٦٤.

قدر المؤنة، وإن الصبر ينزل على قدر شدة البلاء»^(١).

أقول: كثير من الناس يظنون أن الرجولة عبارة عن كون الإنسان ذا شر فيعرض لأموال الناس وأعراضهم ويخافونه، بينما ذلك فسق أي خروج عن الطاعة والإنسانية، وفجور أي انكشاف عن الستر والعفاف، من الفجر بمعنى الظهور والانكشاف، بينما المروة عبارة عن عمل الإنسان بموازين الإنسانية وأن يكون ذا أخلاق رفيعة سافراً وحضراً، وما ذكر في الرواية من باب الأمثلة.

قال: وقال الصادق (عليه السلام): «ليس من المروة أن يحدث الرجل بما يلقي في السفر من خير أو شر»^(٢).

وعن أبي قتادة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) للمعلى بن خنيس: «عليك بالسخا وحسن الخلق، فإنهما يزينان الرجل كما تزين الواسطة القلادة»^(٣).

وعن أبي قتادة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لداود بن سرحان: «إن خصال المكارم بعضها مقيد ببعض، يقسمها الله حيث تكون في الرجل ولا تكون في ابنه، وتكون في العبد ولا تكون في سيده، صدق الحديث، وصدق الناس، وإعطاء السائل، والمكافاة على الصنائع، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، والتودد إلى الجار والصاحب، وقرى الضيف، ورأسهن الحياء»^(٤).

أقول: إنما كان رأسهن الحياء، لأن الحبي يحفظ نفسه عن الابتذال، ويستتر عورته عن الظهور، ويكون مواظباً حتى لا يصدر منه ما يشينه، وذلك ملازم لتلك الصفات المذكورة في الرواية وغيرها.

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٤، معاني الأخبار: ص ٤٠.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ٩٨.

(٣) أمالي ابن الشيخ: ص ١٨٩.

(٤) أمالي ابن الشيخ: ص ١٨٩.

وعن عمرو بن عثمان التميمي، قال: خرج أمير المؤمنين (عليه السلام) على أصحابه وهم يتذاكرون المروة، فقال: «أين أنتم من كتاب الله»، قالوا: يا أمير المؤمنين في أي موضع، فقال: «في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾، فالعدل الإنصاف، والإحسان التفضل»^(١).

أقول: (الإنصاف) لأن العدل بمعنى أن يكون نصف لك ونصف لطرفك، لا أن تستبد أنت بكل الخيرات وتلقي بكل الشرور إليه، والظاهر وجوب الإحسان في الجملة، لأنه قوام الاجتماع السعيد، فالضيافات والزيارات واستقبال المسافر وتشجيع الميت والتعاون على البر والتقوى، وبناء الأبنية الخيرية من مساجد ومدارس وحسينيات ومكتبات إلى غيرها وغيرها، لو لم تكن في الاجتماع لكان اجتماعاً باهتاً مفككاً لا يرجع إلى خير، بل لا يسمى مجتمعاً إسلامياً ولا إنسانياً.

قال عبد الرحمن ورفعه: سأل معاوية الحسن بن علي (عليه السلام) عن المروة، فقال: «شح الرجل على دينه، وإصلاحه ماله، وقيامه بالحقوق»^(٢).

أقول: فإنه إذا ارتكب المعاصي لا يكون له الإنسانية، كمن يكذب أو يخون أو يشرب الخمر أو يتعرض لنواميس الناس، إلى غير ذلك من المنكرات، و(الشح) من باب التشبيه، أو إنه يطلق على عدم بذل المال، وعدم بذل الدين.

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان الحسن بن علي (عليه السلام) عند معاوية فقال له: أخبرني عن المروة، فقال: حفظ الرجل دينه، وقيامه في إصلاح ضيعته، وحسن منازعته، وإفشاء السلام، ولين الكلام، والكف والتحبب

(١) معاني الأخبار: ص ٧٥.

(٢) معاني الأخبار: ص ٧٥.

إلى الناس»^(١).

أقول: (حسن منازعته) فإن الإنسان ربما يكون عند الصداقة حسناً، أما عند التنازع فيخرج عن حد الاعتدال إلى الإفراط، فالمروة يلزم أن تظهر عند الرخاء والشدة، وملاكه آت في سائر الأحوال غير الطبيعية مثل الفقر والمرض والخوف وما أشبهه.

وعن الحارث الأعور، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) للحسن (عليه السلام) ابنه: «يا بني ما المروة، قال: العفاف وإصلاح المال»^(٢).

وعن علي بن حفص، عن رجل، قال: سئل الحسن (عليه السلام) عن المروة، فقال: «العفاف في الدين، وحسن التقدير في المعيشة، والصبر على النائبة»^(٣).

وعن أبان بن تغلب، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «المروة استصلاح المال»^(٤).

وعن عبد الله بن عمر بن حماد الأنصاري رفعه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «تعاهد الرجل ضيعته من المروة»^(٥).

وعن الهيثم بن عبد الله الهندي، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «المروة مروتان، مروة في السفر، ومروة في الحضر، فأما مروة الحضر فتلاوة القرآن، وحضور المساجد، وصحبة أهل الخير، والنظر في الفقه، وأما مروة السفر فبذل الزاد، والمزاح في غير ما يسخط الله، وقلة الخلاف على من صحبتك، وترك الرواية عليهم إذا أنت

(١) معاني الأخبار: ص ٧٥.

(٢) معاني الأخبار: ص ٧٥.

(٣) معاني الأخبار: ص ٧٥.

(٤) معاني الأخبار: ص ٧٥.

(٥) معاني الأخبار: ص ٧٥.

فارقتهم»^(١).

وعن أبي قتادة القمي، رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه قال: «ما المروة»، فقلنا: لا نعلم، فقال: «المروة أن يضع الرجل خوانه بفناء داره، والمروة مروتان» الحديث^(٢).

وعن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ستة من المروة، ثلاثة منها في الحضر، وثلاثة منها في السفر، فأما التي في الحضر فتلاوة كتاب الله، وعمارة مساجد الله، واتخاذ الإخوان في الله، وأما التي في السفر فبذل الزاد، وحسن الخلق، والمزاح في غير المعاصي»^(٣).

وعن حماد بن عيسى، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) لمحمد بن الحنفية: «اعلم أن مروة المرء المسلم مروتان، مروة في حضر، ومروة في سفر، فأما مروة الحضر فقراءة القرآن، ومجالسة العلماء، والنظر في الفقه، والمحافظة على الصلاة في الجماعات، وأما مروة السفر فبذل الزاد، وقلة الخلاف على من صحبتك، وكثرة ذكر الله في كل مصعد ومهبط، ونزول وقيام وقعود»^(٤).

وعن حفص (جعفر) بن غياث، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «ليس من المروة أن يحدث الرجل بما يلقى في سفره من خير أو شر»^(٥).

أقول: ما ذكر في هذه الروايات من المصاديق للمروة، ولذا اختلفت

(١) معاني الأخبار: ص ٧٥.

(٢) معاني الأخبار: ص ٧٥.

(٣) عيون أخبار الرضا: ص ١٧٩، الخصال: ج ١ ص ١٥٧.

(٤) الخصال: ج ١ ص ٢٨.

(٥) المحاسن: ص ٣٥٨.

في ذكر كل رواية لبعض أقسامها، كما أنها أكثر مما ذكرت فيها، ويعرف بالملاك والإطلاق سائر أقسامها.

فصل

في استحباب الاستعاذة والدعاء بالمأثور عند خوف السبع

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من نزل منزلاً يتخوف فيه السبع فقال: (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، اللهم إني أعوذ بك من شر كل سبع)، إلا أمن من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل إن شاء الله»^(١).

فصل

في استحباب النسل في المشي

عن يحيى بن طلحة النهدي، قال: قال لنا أبو عبد الله (عليه السلام): «سيروا وانسلوا، فإنه أخف عليكم»^(٢).

قال: وروي: «إن قوماً مشاة أدركهم النبي (صلى الله عليه وآله) فشكوا إليه شدة المشي، فقال لهم: استعينوا بالنسل»^(٣).

وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «جاءت المشاة إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فشكوا إليه الإعياء، فقال: عليكم بالنسلان، ففعلوا، فذهب عنهم الإعياء، فكأنما نشطوا من عقال»^(٤).

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٥، المحاسن: ص ٣٦٧.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ١٠٥، المحاسن: ص ٣٧٧.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠٥، المحاسن: ص ٣٧٧.

(٤) المحاسن: ص ٣٧٧.

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله، إلا أنه قال: «عليكم بالنسلان فإنه يذهب بالإعياء ويقطع الطريق»^(١).

أقول: (النسل) عبارة عن أن يرفع الإنسان رجله عمودياً لا أفقياً، كما يمشي الإنسان في المتعارف، فإن ذلك يوجب أن لا يكون بدن الإنسان على الرجل الثابتة في الأرض، مع كون بعض الثقل على الأمام وهو فارغ عن الاعتماد، فإن الثقل في النسل يكون على الرجل الثابتة بدون أن يكون توازن الإنسان قد اختل، كما يسيل الشعرة عن اللبن عمودياً، لا مائلاً إلى الأمام، ويكون المشي هكذا قاطعاً للطريق لأن الإنسان لم يعي يسير أكثر فكأنه قطع الطريق كله، بينما ليس كذلك من يمشي كالمتعارف.

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام): «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) رأى قوماً قد أجهدهم المشي، فقال: (حبيوا) انسلوا، ففعلوا فذهب عنهم الإعياء»^(٢).

عن إبراهيم بن أبي يحيى المدني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: راح النبي (صلى الله عليه وآله) من كراع الغميم فصف له المشاة وقالوا نتعرض لدعوتيه، فقال (صلى الله عليه وآله): (اللهم أعطهم أجرهم وقوهم) ثم قال: «لو استعنتم بالنسلان لخفف أجسامكم وقطعتم الطريق ففعلوا فخفف أجسامهم»^(٣).

وعن أبي إسحاق المكي، قال: تعرضت المشاة للنبي (صلى الله عليه وآله) بكراع الغميم ليدعو لهم، فدعا وقال خيراً، ثم قال: «عليكم بالنسلان والبكور وشيء من الدلج، فإن الأرض تطوي بالليل»^(٤).
أقول: تقدم وجه طي الأرض بالليل.

(١) المحاسن: ص ٣٧٧.

(٢) المحاسن: ص ٣٧٧.

(٣) المحاسن: ص ٣٧٨.

(٤) المحاسن: ص ٣٧٨.

فصل

في جملة مما يستحب للمسافر استعماله من الآداب

عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قال لقمان لابنه: إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك وأمورهم، وأكثر التبسم في وجوههم، وكن كريماً على زادك بينهم، وإذا دعوك فأجبهم، وإن استعانوا بك فأعنه، واستعمل طول الصمت وكثرة الصلاة، وسخاء النفس بما معك من دابة أو ماء وزاد، وإذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم، واجهد رأيك لهم إذا استشاروك، ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر».

أقول: (لا تعزم) على أمر حتى تتحقق حول صحته وتنظر في أطرافه، حتى يكون سيرك وعملك صواباً، فإن الإنسان وإن احتاج إلى ذلك في الحضر، إلا أن الاحتياج إليه في السفر أكثر، لأنه حالة جديدة مخفياته أكثر من مخفيات الحضر المؤلف لدى الإنسان.

«ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتنام وتأكل وتصلي وأنت مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورتك».

أقول: حتى يكون الرأي أنضج، فإن السرعة في إعطاء الرأي توجب العطب والفجاجة بخلاف البطؤ وتقليب وجوه الرأي.

«فإن من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رأيه، ونزع منه الأمانة، وإذا رأيت أصحابك يمشون فامش معهم، وإذا رأيتهم يعملون فاعمل معهم، وإذا تصدقوا وأعطوا قرضاً فأعط معهم، واسمع لمن هو أكبر منك سناً، وإذا أمروك بأمر وسألك شيئاً فقل نعم، ولا تقل لا، فإن لا عي ولوم».

أقول: غالباً (لا) معناه أنه لا يفهم، وإلا فإن رأي الناس غالباً يكون أقرب إلى الصواب، لأنه مقتضى الأخذ بالأكثرية لدى المشورة، فهو (عي)، كما أنه

(لؤم) لأن اللئيم دائماً يخالف الناس ويريد إظهار نفسه أنه أعلى، ومثله يهلك، فقد قال علي (عليه الصلاة والسلام): «من استبد برأيه هلك».

«فإذا تحيرتم في الطريق فانزلوا، وإذا شككتم فقفوا وتؤامروا».

أقول: (التحير) انسداد وجه الصواب مطلقاً، والشك دوران الأمر بين وجهين أو ما أشبهه.

«وإذا رأيتم شخصاً واحداً فلا تسألوه عن طريقكم ولا تسترشدوه، فإن الشخص الواحد في الفلاة مريب، لعله يكون عين اللصوص أو يكون هو الشيطان الذي حيركم، واحذروا الشخصين أيضاً إلا أن تروا ما لا أرى، فإن العاقل إذا أبصر بعينه شيئاً عرف الحق منه، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب».

أقول: بأن كان الظاهر على الشخص والشخصين سمات الصدق والصلاح.

«يا بني إذا جاء وقت الصلاة فلا تؤخرها لشيء، صلها واسترح منها، فإنها دين، وصل في جماعة ولو على رأس زج».

أقول: (رأس زج) كناية عن صعوبة الأرض، وارتفاعها وانخفاضها حيث لا تستقيم الجماعة المتراسة كاستقامتها في الأرض المتسطة المبلطة.

«ولا تنامن على دابتك، فإن ذلك سريع في دبرها، وليس ذلك من فعل الحكماء، إلا أن يكون في

محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل».

أقول: إن الإنسان اليقظ يثقل ثقله من طرف إلى طرف، ولذا لا يكون ثقله على محل واحد من

الدابة بخلاف النائم، ولذا استثنى المحمل حيث الثقل متساو على ظهر الدابة بواسطة مقعده من الخشب ونحوه.

«وإذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك، وابدأ بعلفها قبل نفسك، فإنها نفسك».

أقول: فإن الدابة إذا عطبت عطب الإنسان، وإذا سارت بسلام وصل الإنسان إلى مقصده بسلام.

«وإذا أردتم النزول فعليكم من بقاع الأرض بأحسنها لونها، وألينها تربة، وأكثرها عشباً، وإذا نزلت فصل ركعتين قبل أن تجلس، وإذا أردت قضاء حاجتك فأبعد المذهب في الأرض، وإذا ارتحلت فصل ركعتين، وودع الأرض التي حللت بها، وسلم عليها وعلى أهلها، فإن لكل بقعة أهلاً من الملائكة، فإن استطعت أن لاتأكل طعاماً حتى تبدأ فتصدق منه فافعل، وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكباً».

أقول: (كتاب الله) إذا كان لقمان بعد موسى (عليه السلام) كان مراده التوراة، وكيف كان ففي زمان القرآن يقرأ القرآن لأن الملاك واحد، والمراد الاسترشاد بنصائح الله سبحانه للأخذ بها. «وعليك بالتسبيح ما دمت عاملاً، وعليك بالدعاء ما دمت خالياً، وإياك والسير من أول الليل وسر في آخره، وإياك ورفع الصوت في مسيرك»^(١).

فصل

في استحباب التيامن للضال، وأن ينادى: يا صالح أرشدونا

عن عبد الله بن ميمون، بإسناده يعني عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا ظلمت عن الطريق فتيامنوا».

أقول: هل ذلك لأجل التفعال، حيث إنه أما أن يتياسر أو يتيامن، بعد أن يأس عن صحة الطريق الأمامي، فحيث لا بد له من سلوك أحدهما كان المقدم التيامن المقترن بالتفائل المنشط للنفس، ومن المعلوم أن النفس النشطة أكثر في التحمل والمثابرة، أو لأجل أن الواقع الأكثر مطابقة للطريق الصحيح هو الأيمن،

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٧، المحاسن: ص ٣٦٢.

وذلك بانكشاف ذلك للنبي (صلى الله عليه وآله) عن طريق الوحي، احتمالان، ويمكن بعض الوجوه الأخر في سبب ذلك.

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا ضللت عن الطريق فناد: يا صالح، أو يا أبا صالح أرشدونا إلى الطريق يرحمكم الله»^(١).

وعن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمئة، قال: «ومن ضل منكم في سفر أو خاف على نفسه فليناد: يا صالح أعثني، فإن في إخوانكم من الجن جنياً يسمى صالحاً يسيح في البلاد لمكانكم محتسباً نفسه لكم، فإذا سمع الصوت أجاب وأرشد الضال منكم وحبس دابته»^(٢).

أقول: (لمكانكم) أي لأجلكم أيها الضالون عن الطريق، ولعل المراد جنس الجن لا الفرد، مثل: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾^(٣)، حيث يراد بها الجنس، إلى غير ذلك. وينادي في البحر: (يا حمزة) كما في الحديث.

فصل في استحباب الدعاء بالمأثور

عند الإشراف على المنزل وعند النزول

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: كان في وصية رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): «يا علي إذا أردت مدينة أو قرية فقل حين تعابنها: اللهم إني أسألك خيرها، وأعوذ بك من شرها، اللهم حببنا إلى أهلها، وحبب صالحي أهلها إلينا»^(٤).

وقال النبي (صلى الله عليه وآله): «يا علي إذا نزلت منزلاً فقل: (اللهم أنزلني منزلاً مباركاً

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٦، المحاسن: ص ٣٦٢.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ١٥٩.

(٣) سورة البقرة: ٢٠١.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٠٦.

وأنت خير المنزلين) ترزق خيره، ويدفع عنك شره»^(١).

وعن أبي الحسن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، وذكر الأول، إلا أنه قال: «وأعوذ بك من شرها، اللهم أطعمنا من جناها، وأعدنا من وبأها، وحبينا إلى أهلها»^(٢).

وعن علي بن مغيرة، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا سافرت فدخلت القرية التي تريدها فقل حين تشرف عليها وتراها: اللهم رب السماوات السبع وما أظلت، ورب الأرضين السبع وما أقلت، ورب الرياح وما ذرت، ورب الشياطين وما أضلت، أن تصلي علي محمد وآل محمد، وأسألك من خير هذه القرية وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها»^(٣).

أقول: (الشياطين وما أضلت) للإلماع إلى أنه سبحانه رب الكل خيراً أو شراً، وذكره هنا من جهة الاستعاذة به سبحانه من شر الشياطين وأتباعهم الموجودين في هذا المكان الذي يريد النزول إليه.

فصل في استحباب المبادرة بالسلام

على الحاج والمعتمر إذا قدموا ، وسائر الآداب

عن سليمان الجعفري، عن رواه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: «بادروا بالسلام على الحاج والمعتمر ومصافحتهم من قبل أن تخالطهم الذنوب»^(٤).

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٦، المحاسن: ص ٣٧٤.

(٢) المحاسن: ص ٣٧٤.

(٣) المحاسن: ص ٣٧٤.

(٤) الفروع: ج ١ ص ٢٣٦، الفقيه: ج ١ ص ٨١.

وعن علي بن عبد الله، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان علي بن الحسين (عليهما السلام) يقول: «يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج وصافحوهم وعظموهم، فإن ذلك يجب عليكم، تشاركوهم في الأجر»^(١).

وقال أبو جعفر (عليه السلام): «وقروا الحاج والمعتمر، فإن ذلك واجب عليكم»^(٢).

وقال الصادق (عليه السلام): «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يقول للقادم من مكة: قبل الله منك وأخلف عليك نفقتك، وغفر ذنبك»^(٣).

وعن أبي الحسين الأسدي، قال: قال الصادق (عليه السلام): «من عانق حاجاً بغيره كان كأنما استلم الحجر الأسود»^(٤).

وعن محمد بن أبي حمزة، عن حدثه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من لقي حاجاً فأصفحه كان كمن استلم الحجر»^(٥).

وعن علي (عليه السلام) في حديث الاربعمائة قال: إذا قدم أخوك من مكة فقبل بين عينيه وفاه الذي قبل به الحجر الأسود الذي قبله رسول الله (صلى الله عليه وآله)، والعين التي نظر بها إلى بيت الله وقبل موضع سجوده ووجهه، وإذا هنتموه فقولوا له: قبل الله نسكك، ورحم سعيك، وأخلف عليك نفقتك، ولاجعلك آخر عهده بيته الحرام»^(٦).

أقول: (رحم) الرحم وصول الخير إلى الإنسان أو ما يرتبط به، باعتبار

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٣٩، المحاسن: ص ٧١.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ٨١.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠٧، المحاسن: ص ٣٧٧.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٠٧.

(٥) المجالس: ص ٣٤٩، ثواب الأعمال: ص ٢٨.

(٦) الخصال: ج ٢ ص ١٦٩.

أنه يرجع إلى الإنسان أيضاً، قال سبحانه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(١).

وعن عبد الله بن محمد الحجال رفعه، قال (عليه السلام): «لا يزال على الحاج نور الحج ما لم يذنب»^(٢).

وعن عبد الوهاب ابن الصباح، عن أبيه، قال: لقي مسلم مولى أبي عبد الله (عليه السلام) صدقة الأحذب وقد قدم من مكة فقال له مسلم: (الحمد لله الذي يسر سبيلك، وهدى دليلك، وأقدمك بحال عافية، وقد قضى الحج، وأعان على السعة، فقبل الله منك، وأخلف عليك نفقتك، وجعلها حجة مبرورة، ولذنبك طهوراً)، فبلغ ذلك أبا عبد الله (عليه السلام) فقال له: «كيف قلت لصدقة»، فأعاد عليه، فقال: «من علمك هذا»، فقال: جعلت فداك مولاي أبو الحسن (عليه السلام)، فقال له: «نعم ما تعلمت، إذا لقيت أخاً من إخوانك فقل له هكذا، فإن الهدى بنا هدى، وإذا لقيت هؤلاء فقل لهم ما يقولون»^(٣).
أقول: (فإن الهدى بنا هدى) أي هدانا هو الهدى الصحيح، قال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾^(٤)، وقد تقدم أن مطلق الدعاء مستحب والخصوصية أفضل.

وعن الأحذب، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا لقيت أخاك قد قدم من الحج فقل: الحمد لله»، وذكر الدعاء إلى آخره^(٥).

(١) سورة الأعراف: ١٥٦.

(٢) المحاسن: ص ٧١.

(٣) التهذيب: ج ١ ص ٥٧٤، السرائر: ص ٤٦٩.

(٤) سورة البقرة: ١٢٠.

(٥) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٣٢٩.

فصل في استحباب إبلاغ الإخوان بالسفر

ويكره للمسافر أن يطرق أهله ليلاً حتى يعلمهم

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «حق على المسلم إذا أراد سفرًا أن يعلم إخوانه، وحق على إخوانه إذا قدم أن يأتوه»^(١).

أقول: استحباب إعلام الإخوان إذا لم يكن محذور.

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يطرق الرجل أهله ليلاً إذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم^(٢).

وعن ابن عمر، قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن تطرق النساء ليلاً، قال: فطرق رجلان وكلاهما رأى مع امرأته ما يكره^(٣).

أقول: لا يلزم أن يكون النهي لكراهة أن يرى المكروه جنسياً، بل يمكن لعدم تهيئها، أو دخول الدار من لا يجب الرجل من الأقرباء والجيران ومن أشبههم، إلى غير ذلك، والمراد علمها ولا خصوصية للإعلام، ولو من جهة أنه كل ليلة جمعة يأتي أو نحو ذلك.

فصل

في كراهة الحج والعمرة على الإبل الجلالات

عن إسحاق بن عمار، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام): إن علياً (عليه السلام) كان يكره الحج

(١) الأصول: ص ٣٩٦.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ١٠٧، المحاسن: ص ٣٣٧.

(٣) المجالس: ص ٢٥١.

فصل في استحباب سرعة العود إلى الأهل،

وكرهه جعل المنزلين منزلاً

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال (عليه السلام): «السفر قطعة من العذاب، فإذا قضى أحدكم سفره فليسرع العود إلى أهله»^(٢).

وعن أيوب بن أعين، قال: سمعت الوليد بن صبيح يقول لأبي عبد الله (عليه السلام): إن أبا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة، فقال: «ما لهذا صلاة، ما لهذا صلاة»^(٣).

أقول: لوضوح أنه لا يتمكن من النزول والصلاة الصحيحة الجامعة للشرائط، بالإضافة إلى ما تقدم من قوله (صلى الله عليه وآله): «فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى».

قال: وقال الصادق (عليه السلام): «سير المنازل ينفد الزاد، ويسيء الأخلاق، ويخلق الثياب، والسير ثمانية عشر»^(٤).

أقول: (سير المنازل) أي بسرعة، و(ثمانية عشر) لعل المراد إذا أراد السفر من العراق إلى مكة فإنه هذا القدر من الأيام، حيث كان السير بالدواب، ولو بقرينة الرواية السابقة عن سير أبي حنيفة.

وعن السكوني بإسناده، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله يحب الرفق ويعين عليه، فإذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها، فإن كانت الأرض مجدبة

(١) التهذيب: ج ١ ص ٥٧٢، الفروع: ج ١ ص ٣١٣.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ١٠٧، المحاسن ض ٣٧٧.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠٤، المحاسن: ص ٣٦٢.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٠٧، المحاسن: ص ٣٧٦.

فأنجوا عليها، وإن كانت مخصبة فأنزلوها منازلها»^(١).

أقول: (انجو) من النجاة، وهو ما يفسره الحديث الأتي من سرعة السير، لأنها نجاة الدابة من عدم العلف والماء.

قال: وقال أبو جعفر (عليه السلام): «إذا سرت في أرض مخصبة فأرفق بالسير، وإذا سرت في أرض مجدبة فعجل بالسير»^(٢).

وعن عمرو بن عثمان، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أتى قنبر أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال: هذا سائق الحاج، فقال: لا قرب الله داره، إن هذا خاسر الحاج، يتعب البهيمة، وينقر الصلاة، اخرج إليه فاطرده»^(٣).

أقول: الظاهر أنه كان إنساناً معروفاً بما ذكره (عليه السلام)، (ينقر) أي يجعل الصلاة كتنقر الغراب، حيث لا يتم ركوعه وسجوده بسبب عجلته في المسير.

وعن عبد الله بن عثمان، قال: ذكر عند أبي عبد الله (عليه السلام) أبو حنيفة السائق، وأنه يسري في أربع عشرة، فقال: «لا صلاة له»^(٤).

فصل

في استحباب التعمم والتحنك عند الخروج إلى السفر

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام): «أنا ضامن لمن خرج يريد سفراً معتماً تحت حنكه ثلاثاً أن لا يصيبه السرقة والغرق والحرق»^(٥).

(١) الفقيه: ج ١ ص ١٠٣، المحاسن: ص ٣٦١.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ١٠٣، المحاسن: ص ٣٦١.

(٣) رجال الكشي: ص ٢٠٤.

(٤) رجال الكشي: ص ٢٠٥.

(٥) الفقيه: ج ١ ص ١٠٧، ثواب الأعمال: ص ١٠١.

وعن علي بن رئاب، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ضمنت لمن خرج من بيته معتماً أن يرجع إليهم سالماً»^(١).

وعن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لو أن رجلاً خرج من منزله يوم السبت معتماً بعمامة بيضاء قد حنكها تحت حنكه ثم أتى إلى جبل ليزيله عن مكانه لأزاله عن مكانه»^(٢).

أقول: الظاهر أن الأثر غيبي، وإن كانت نفس العمامة والحنك توجب صحة وسلامة الرأس وما حوى، حيث لا يضره البرد والحر، فتبقى أذنه وعينه وحنجرته وما إلى ذلك في صحة وعافية.

فصل

في كراهة ركوب البحر في هيجانه وركوبه لتجارة

عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «كان يكره أبي ركوب البحر للتجارة»^(٣).
وعن محمد بن مسلم، إنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن ركوب البحر في هيجانه، فقال: «ولم يضر الرجل بدينه»^(٤).

قال الصدوق: «ونهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن ركوب البحر في هيجانه»^(٥).
قال: وقال (عليه السلام): «ما أجمل الطلب من ركب البحر»^(٦).

(١) ثواب الأعمال: ص ١٠١.

(٢) الأمان من أخطار الأزمان: ص ٩٢.

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٤٨.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٤٨.

(٥) الفقيه: ج ١ ص ١٤٨.

(٦) الفقيه: ج ١ ص ١٤٨.

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): قال: «وكره ركوب البحر في وقت هيجانه»^(١).

وعن ابن فضال، قال: سأل الحسن بن الجهم أبا الحسن (عليه السلام) لابن أسباط، فقال: ما ترى له يركب البحر أو البر إلى مصر، قال: «البر» إلى أن قال: وقال الحسن: البر أحب إلي، فقال له: «وإلي»^(٢).
وعن علي بن أسباط، قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): ما ترى آخذ برأ أو بجرأ، فإن طريقنا مخوف شديد الخطر، فقال: «اخرج برأ» الحديث^(٣).

أقول: الظاهر أن هذه الأحاديث وردت في ظرف السفن الشراعية التي ما كان الإنسان يأمن فيها من الغرق والمرض، فلا يشمل مثل الحال الحاضرة، لكن لعل البر أولى في الحال أيضاً، لأن احتمال الخطر فيه أقل، ولعله كلما كان احتمال الخطر أقل في بر أو بحر أو جو كان أولى.

فصل

في استحباب الدعاء بالمأثور لمن ركب البحر

عن محمد بن علي بن الحسين، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) لبعض أصحابه: «إذا عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِيهَا وَمُرْسِيهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فإذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الأيمن وقل: بسم الله أسكن بسكينة الله، وقر بقرار الله، واهدأ بإذن الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٤).

(١) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٥.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٣١، التهذيب: ج ١ ص ٣٤٠.

(٣) قرب الإسناد: ص ١٦٤.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ١٤٨.

فصل

في كراهة معونة الإنسان ضيفه على الارتحال عنه

وعن محمد بن إدريس في آخر (السرائر)، نقلاً من كتاب أبي عبد الله السيارى، قال: نزل بأبي الحسن موسى (عليه السلام) أضياف، فلما أرادوا الرحيل قعد عنهم غلمانهم فقالوا له: يا بن رسول الله لو أمرت الغلمان فأعانونا على رحلتنا، فقال لهم: «أما وأنتم ترحلون عنا فلا»^(١).

وعن حريز بن عبد الله أو غيره، قال: نزل على أبي عبد الله (عليه السلام) قوم من جهينة فأضافهم، فلما أرادوا الرحلة زودهم ووصلهم وأعطاهم ثم قال لغلمانه: تنحوا عنهم لا تعينوهم، فلما فرغوا جاؤوا ليودعوه، فقالوا: يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لقد أضفت فأحسنت الضيافة ثم أمرت غلمانك أن لا يعينونا على الرحلة، فقال: «إنا أهل بيت لا نعين أضيافنا على الرحلة من عندنا»^(٢).

أقول: ذلك إذا لم تكن الإعانة أحسن من جهة أخرى، وكأنه من باب الأهم والمهم من الإعانة وتركها الدال على حب المضيف للضيف مما له أثر نفسي عميق.

فصل

في كراهة سرعة المشي ومد اليدين عنده والتبختر فيه

عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «سرعة المشي تذهب ببهاء المؤمن»^(٣).

(١) السرائر: ص ٤٦٨.

(٢) الأمالي: ص ٣٢٥.

(٣) الخصال: ج ١ ص ٨.

وعن عمرو بن جميع، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): حدثني أبي، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا مشت أمتي المطيطة وخدمتهم فارس والروم كان بأسهم بينهم» المطيطة التبخر ومد اليدين في المشي^(١).

أقول: (خدمتهم) أي صاروا سادة في أعمالهم، حيث لا يخدمون أنفسهم بأنفسهم بل يخدمهم غيرهم، ومن المعلوم أن الإنسان المتكبر يعارض آخر مثله، ولذا يقع بينهم الاختلاف، وذلك بخلاف المتواضعين الذين يكون بينهم الألفة والوداد مما يوجب جمع كلمتهم فيكون البأس بينهم وبين الأعداء لا بين أنفسهم.

فصل

في استحباب إقامة رفقاء المريض لأجله ثلاثاً

عن عدة من أصحابنا، رفعوا الحديث، قال (عليه السلام): «حق المسافر أن يقيم عليه أصحابه إذا مرض ثلاثاً»^(٢).

وعن أبي البخترى، عن جعفر، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا كنتم في سفر فمرض أحدكم فأقيموا عليه ثلاثة أيام»^(٣).
أقول: هذا على الأصل إن لم يكن شيء أهم من هذا أو ذاك.

فصل

في استحباب العود في غير طريق الذهاب

عن إسماعيل بن همام، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين غدا من منى في طريق ضب ورجع ما بين المأزمين، وكان إذا سلك طريقاً لم

(١) معاني الأخبار: ص ٨٧.

(٢) الخصال: ج ١ ص ٤٩، المحاسن: ص ٣٥٨.

(٣) قرب الإسناد: ص ٦٤.

يرجع فيه»^(١).

أقول: لعل من أسبابه أن اللص إذا ترصد الإنسان، أو السبع أو ما أشبهه، يكون الإنسان بمنجى منه، أو أنه في مرجعه يرى ما لم يره في مسيره، فيكون الإنسان أكثر خبرة، بالإضافة إلى أن التنوع أقرب إلى طبيعة الإنسان، إلى غير ذلك من الوجوه المحتملة.

فصل

في استحباب استصحاب المسافرين هدية لأهله إذا رجع

عن ابن سنان، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام)، قال: «إذا سافر أحدكم فقدم من سفره فليأت أهله بما تيسر ولو بحجر، فإن إبراهيم كان إذا ضاق أتى قومه، وإنه ضاق ضيقة فأتى قومه فوافق منهم أزمة فرجع كما ذهب، فلما قرب من منزله نزل عن حمارة فملا خرجة رملاً إرادة أن يسكن من روح سارة، فلما دخل منزله أخذ الخرج عن الحمار، وافتتح الصلاة فجاعت سارة ففتحت الخرج فوجدته مملواً دقيقاً، فاعتجنت منه واختبزت، ثم قالت لإبراهيم (عليه السلام): انفتل من صلاتك فكل، فقال لها: أنى لك هذا، قالت: من الدقيق الذي في الخرج، فرفع رأسه إلى السماء فقال: أشهد أنك الخليل»^(٢).

أقول: (الحجر) من باب المثال، أي بأي شيء يفرح به الأهل.

(١) الفروع: ج ١ ص ٢٣٤، الفقيه: ج ١ ص ٨٤.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٣٣٧.

أحكام معاشرَة الناس

فصل في كيفية عشرة الناس

عن معاوية بن وهب، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا، وفيما بيننا وبين خلطانا من الناس، قال: فقال: «تؤدون الأمانة إليهم، وتقيمون الشهادة لهم وعليهم، وتعودون مرضاهم، وتشهدون جنائزهم»^(١).

وعن أبي أسامة زيد الشحام، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «اقرأ على من ترى أنه يطيعني منهم ويأخذ بقولي السلام، وأوصيكم بتقوى الله عز وجل، والورع في دينكم، والاجتهاد لله، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وطول السجود، وحسن الجوار، فبهذا جاء محمد (صلى الله عليه وآله)، وأدوا الأمانة إلى من ائتمنكم عليها براً أو فاجراً، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يأمر بأداء الخيطة والمخيطة، صلوا عشائركم، واشهدوا جنائزهم، وعودوا مرضاهم، وأدوا حقوقهم، فإن الرجل منكم إذا ورع في دينه وصدق الحديث وأدى الأمانة وحسن خلقه مع الناس قيل: هذا جعفري، فيسرني ذلك، ويدخل علي منه السرور، وقيل: هذا أدب جعفر، وإذا كان على غير ذلك دخل

(١) الأصول: ص ٦٠٨.

علي بلاؤه وعاره، وقيل: هذا أدب جعفر، والله لحدثني أبي (عليه السلام): إن الرجل كان يكون في القبيلة من شيعة علي (عليه السلام) فيكون زينها، أداهم للأمانة، وأقضاهم للحقوق، وأصدقهم للحديث، إليه وصاياهم وودائعهم، تسأل العشيرة عنه فتقول من مثل فلان إنه أدانا للأمانة، وأصدقنا للحديث»^(١).

وعن معاوية بن وهب، قال: قلت له (عليه السلام): كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا وبين خلطانا من الناس ممن ليسوا على أمرنا، فقال: «تنظرون إلى أئمتكم الذين تقتدون بهم فتصنعون ما يصنعون، فو الله إنهم ليعودون مرضاهم، ويشهدون جنائزهم، ويقيمون الشهادة لهم وعليهم، ويؤدون الأمانة إليهم»^(٢).

وعن حبيب الخثعمي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «عليكم بالورع والاجتهاد، واشهدوا الجنائز، وعودوا المرضى، واحضروا مع قومكم مساجدكم، وأحبوا للناس ما تحبون لأنفسكم، أما يستحيي الرجل منكم أن يعرف جاره حقه، ولا يعرف حق جاره»^(٣).

وعن مرزم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «عليكم بالصلاة في المساجد، وحسن الجوار للناس، وإقامة الشهادة، وحضور الجنائز، إنه لا بد لكم من الناس، إن أحداً لا يستغني عن الناس حياته، والناس لا بد لبعضهم من بعض»^(٤).

وعن عبد الله بن سنان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «أوصيكم بتقوى الله، ولا تحملوا الناس على أكتافكم فتذلوا، إن الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾»، ثم قال: عودوا مرضاهم، واحضروا جنائزهم، واشهدوا لهم

(١) الأصول: ص ٦٠٨.

(٢) الأصول: ص ٦٠٨.

(٣) الأصول: ص ٦٠٨.

(٤) الأصول: ص ٦٠٨.

وعليهم، وصلوا معهم في مساجدهم، حتى يكون التمييز وتكون المباينة منكم ومنهم»^(١).
أقول: (على أكتافكم) فإن الإنسان إذا لم يعاشر بالحسن، عاداه الناس فيكونون ثقلاً على نفسه
وسبب إيذائهم له، فكأنه حملهم على كتفه، من قبيل (عليه دين) أي ثقله وأذاه، (التمييز) أي بين الحق
والباطل.

وعن خيشمة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أبلغ موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله والعمل
الصالح، وأن يعود صحيحهم مريضهم، وليعد غنيهم على فقيرهم، وأن يشهد حيهم جنازة ميتهم، وأن
يتلاقوا في بيوتهم، وأن يتفاوضوا علم الدين فإن ذلك حياة لأمرنا، رحم الله عبداً أحيا أمرنا، وأعلمهم يا
خيشمة إنا لا نغني عنهم من الله شيئاً إلا بالعمل الصالح، فإن ولايتنا لا تنال إلا بالورع، وإن أشد الناس
عذاباً يوم القيامة من وصف عدلاً ثم خالفه إلى غيره»^(٢).

أقول: (ثم خالفه) من باب: ﴿كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾^(٣)، و«لعن الله الآمرين
بالمعروف التاركين له»، ولعل السبب في أشد عذاب الأمر التارك، من التارك غير الأمر، أن أمره مع مخالفة
نفسه له يوجب ابتعاد الناس عن الدين، لأنهم يقولون إن كان الدين خيراً فلماذا لا يعمل هو به، فيحمل
وزر تركه، ووزر تبعيده الناس عن الحق، كالطبيب الذي يخالف طبه فإنه يوجب سوء ظن الناس بصحة ما
يقول.

وعن كثير بن علقمة، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أوصني، فقال: «أوصيك بتقوى الله،
والورع والعبادة، وطول السجود، وأداء الأمانة، وصدق الحديث،

(١) السرائر: ص ٤٧٥، المحاسن: ص ١٨.

(٢) السرائر: ص ٤٨٧.

(٣) سورة الصف: ٣.

وحسن الجوار، فبهذا جاءنا محمد (صلى الله عليه وآله)، صلوا في عشائركم، وعودوا مرضاكم، واشهدوا جنائركم، وكونوا لنا زيناً، ولا تكونوا علينا شيناً، حبيونا إلى الناس، ولا تبغضونا إليهم، فجروا إلينا كل مودة، وادفعوا عنا كل شر» الحديث^(١).

وعن يحيى بن عمران، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: «ليجتمع في قلبك الافتقار إلى الناس، والاستغناء عنهم، يكون افتقارك إليهم في لين كلامك، وحسن سيرتك، ويكون استغناؤك عنهم في نزاهة عرضك، وبقاء عذك»^(٢).

وعن أبي أسامة، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «عليكم بتقوى الله، والورع والاجتهاد، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وحسن الخلق، وحسن الجوار، وكونوا لنا زيناً، ولا تكونوا علينا شيناً» الحديث^(٣).

فصل

في استحباب حسن المعاشرة والمجاورة والمرافقة

عن حريز، عن محمد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «من خالطت فإن استطعت أن تكون يدك العليا (عليه) عليهم فافعل»^(٤).

وعن معاوية بن عمار، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «وطن نفسك على حسن الصحابة لمن صحبت، وحسن خلقك، وكف لسانك، واكظم غيظك، وأقل لغوك، وتغرس عفوك، وتسخو نفسك»^(٥).

(١) السرائر: ص ٤٨٧.

(٢) معاني الأخبار: ص ٧٧.

(٣) المحاسن: ص ١٨.

(٤) الأصول: ص ٦٠٩ و ٦٢٥، الفقيه: ج ١ ص ٩٨.

(٥) الأصول: ص ٢٤٥.

وعن أبي الربيع الشامي، قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) والبيت غاص بأهله، إلى أن قال: فقال: «يا شيعة آل محمد اعلموا أنه ليس منا من لم يملك نفسه عند غضبه، ومن لم يحسن صحبة من صحبه، ومخالقة من خالقه، ومرافقة من رافقه، ومجاورة من جاوره، ومخالحة من مالحه» الحديث^(١).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «لا يعبأ بمن سلك هذا الطريق إذا لم يكن فيه ثلاث خصال: ورع يحجزه عن معاصي الله، وحلم يملك به غضبه، وحسن الصحبة لمن صحبه»^(٢).
وعن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أبي يقول: ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت إذا لم يكن فيه ثلاث خصال: خلق يخالق به من صحبه، أو حلم يملك به غضبه، أو ورع يحجزه عن محارم الله»^(٣).

أقول: (أو) للجمع لا للترديد، مثل الكلمة: (اسم أو فعل أو حرف)، أي إنها كلها كلمات، قال ابن مالك:

خير أبح، قسم بأو وأبهم

واشكك وإضراب بها أيضاً نمي

وربما عاقبت الواو إذا

لم يلف ذو النطق للبس منفذاً

وعن عمار بن مروان، قال: أوصاني أبو عبد الله (عليه السلام) فقال: «أوصيك بتقوى الله، وأداء الأمانة، وصدق الحديث، وحسن الصحبة لمن صحبت، ولا قوة إلا بالله»^(٤).

وعن المفضل بن عمر، قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام)، فقال لي: «من صحبك»، فقلت له: رجل من إخواني، قال: «فما فعل»، قلت: منذ دخلت لم أعرف

(١) الأصول: ص ٦٠٩ و ٢٤٥، المحاسن: ص ٣٧٥.

(٢) الأصول: ص ٢٤٤، الخصال: ج ١ ص ٧٢.

(٣) الأصول: ص ٢٤٤، التهذيب: ج ٢ ص ٥٧٤.

(٤) الفقيه: ج ١ ص ٩٨، الأصول: ص ٦٢٥.

مكانه، فقال لي: «أما علمت من صحب مؤمناً أربعين خطوة سأله الله عنه يوم القيامة»^(١).
وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله
(صلى الله عليه وآله): «ثلاث من لم يكن فيه لم يتم له عمل: ورع يحجزه عن معاصي الله، وخلق يداري به
الناس، وحلم يرد به جهل الجاهل»^(٢).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «خالطوا
الناس مخالطة إن متم معها بكوا عليكم، وإن غبتم حنوا إليكم»^(٣).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، وفي (كتاب الإخوان) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن
أحمد بن محمد بن عيسى، عن بعض أصحابه، عن يونس بن عبد الرحمن، عن أبي جعفر الثاني (عليه
السلام) قال:

«قام إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) رجل بالبصرة فقال: أخبرنا عن الإخوان، فقال: الإخوان
صنفان، إخوان الثقة وإخوان المكاشرة، فأما إخوان الثقة فهم كالكف والجناح والأهل والمال، فإذا كنت من
أخيك على ثقة فابذل له مالك ويدك، وصاف من صافاه، وعاد من عاداه، واكتم سره، وأعنه، وأظهر منه
الحسن، واعلم أيها السائل إنهم أعز من الكبريت الأحمر. وأما إخوان المكاشرة فإنك تصيب منهم لذتك،
فلا تقطعن ذلك منهم، ولا تطلبن ما وراء ذلك من ضميرهم، وابذل لهم ما بذلوا لك من طلاقة الوجه
وحلاوة اللسان»^(٤).

(١) المجلس: ص ٣٦٣.

(٢) المحاسن: ص ٦.

(٣) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٤٥.

(٤) الخصال: ج ١ ص ٢٦، مصادفة الإخوان: ص ٢.

فصل

في استحباب توسيع المجالس

عن ابن أبي عمير، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، قال: «كان يوسع المجلس ويستقرض للمحتاج ويعين الضعيف»^(١).
وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ينبغي للجلساء في الصيف أن يكون بين كل اثنين مقدار عظم الذراع لئلا يشق بعضهم على بعض»^(٢).

فصل في استحباب ذكر الرجل بكنيته حاضراً وباسمه غائباً،

وتعظيم الأصحاب وكراهة الانقباض

عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «إذا كان الرجل حاضراً فكنهه، وإن (إذا) كان غائباً فسمه»^(٣).
وعن العلاء بن الفضيل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان أبو جعفر (عليه السلام) يقول: «عظموا أصحابكم ووقروهم، ولا يتهجم بعضكم على بعض، ولا تضاروا ولا تحاسدوا، وإياكم والبخل، وكونوا عباد الله المخلصين»^(٤).
وعن علي بن عقبة، عن بعض من رواه، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «الانقباض من

(١) الأصول: ص ٦٠٩.

(٢) الأصول: ص ٦٢١.

(٣) الأصول: ص ٦٢٦.

(٤) الأصول: ص ٦٠٩.

فصل

في استحباب استفادة الإخوان والأصدقاء والألفة بهم وقبول العتاب

عن محمد بن يزيد، قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: «من استفاد أخاً في الله استفاد بيتاً في الجنة»^(٢).

وفي (المجالس)، عن أبيه، قال: قال لقمان لابنه: «يا بني اتخذ ألف صديق وألف قليل، ولا تتخذ عدواً واحداً والواحد كثير»^(٣).

أقول: إن العدد الواحد، كالجرحة الضعيفة في الجسم إنها تؤلم الإنسان وإن كانت ألوف المواضع من بدنه سالمة، ولذا يلزم على الإنسان أن يستكثر العدو، خصوصاً وأن العداوة مسرية فلا يبقى العدو واحداً بل تتسع دائرته، وربما أودى بالإنسان.

وقال أمير المؤمنين (عليه السلام):

عليك بإخوان الصفاء فإنهم

عماد إذا استنجدتهم وظهور

وليس كثيراً ألف خل وصاحب

وان عدواً واحداً لكثير^(٤)

وعنه (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط،

(١) الأصول: ص ٦٠٩.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٨٣.

(٣) المجالس: ص ٣٩٧.

(٤) المجالس: ص ٣٩٧.

قيل: يا رسول الله ولكل فرط، قال: «نعم إن من فرط الرجل أخاه في الله»^(١).

أقول: (الفرط) هو من يسبق الإنسان من أولاده وأقربائه إلى الجنة، وقد جعل الرسول (صلى الله عليه وآله) أخا الإنسان - (إنما المؤمنون إخوة) - من فرطه أيضاً.

وعن جعفر بن إبراهيم، عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: «أكثرنا من الأصدقاء في الدنيا، فإنهم ينفعون في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فحوائج يقومون بها، وأما في الآخرة فإن أهل جهنم قالوا: فما لنا من شافعين ولا صديق حميم»^(٢).

أقول: الصديق وإن لم ينفع هناك من العذاب لكنه يخفف من الألم الروحي، حيث المشاركة الوجدانية وهي توجب تخفيف الألم النفسي، سواء في الدنيا أو في الآخرة.

وعن أحمد بن محمد، عن بعض أصحابه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «استكثروا من الإخوان، فإن لكل مؤمن دعوة مستجابة»، وقال: «استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة»، وقال: «أكثرنا من مؤاخاة المؤمنين فإن لهم عند الله يداً يكافؤهم بها يوم القيامة»^(٣).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «أعجز الناس من أعجز عن اكتساب الإخوان، وأعجز منه من ضيع من ظفر به منهم»^(٤).

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)،

(١) مصادقة الإخوان: ص ٤.

(٢) مصادقة الإخوان: ص ١٨.

(٣) مصادقة الإخوان: ص ١٨.

(٤) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٤٥.

قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «المؤمن غر كريم، والمنافق خب لئيم، وخير المؤمنين من كان مألفة للمؤمنين، ولا خير في من لا يألف ولا يؤلف».

قال: وسمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «شرار الناس من يبغض المؤمنين، وتبغضه قلوبهم، المشاؤون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الباغون للناس العيب، أولئك لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم يوم القيامة، ثم تلا (عليه السلام): ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ بِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾^(١)».

أقول: (غر) من الغرور، أي نفسه طيبة، لا خداع له، ولذلك يظهر الانخداع عند أصدقائه وأعدائه وهو على علم بالواقع، حيث لا يريد الإساءة إليهم بمقابلتهم بالمكروه، مثلاً يأتي إليه صاحب الحاجة بظاهر يخفي خلافه، لكنه يقضي حاجته كأنه مخدوع، وليس ذلك إلا لطيب نفسه وكرمه، و(خب) مقابل (غر) حيث إن المنافق يسيء إلى من طابت نفسه، فيحمل الحسن على السوء، بخلاف المؤمن الذي يحمل سيء النفس على الحسن أحياناً بالظاهر، ومن الواضح أن (الغر) يذهب بخير الدنيا وخير الآخرة، بينما (الخب) يذهب بشرهما، حيث يكره الناس.

وعن أيوب بن نوح، قال: كتب - يعني علي بن محمد (عليه السلام) - إلى بعض أصحابنا: «عاتب فلاناً وقل له: إذا أراد الله بعيداً خيراً إذا عوتب قبل»^(٢).

أقول: فإن العتاب إذا كان صدقاً لزم قبوله، وإن كان على خلاف الواقع فإظهار قبوله يوجب بقاء الألفة والمحبة، وقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) (أذنأ)، وقال فيه سبحانه: ﴿قُلْ أَذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

(١) المجالس: ص ٢٩٥.

(٢) السرائر: ص ٤٧١.

(٣) سورة التوبة: ٦١.

فصل

في استحباب صحبة العاقل الكريم ومشورته

عن عمار بن موسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «لا عليك أن تصحب ذا العقل وإن لم تحمد كرمه، ولكن انتفع بعقله واحترس من سيء أخلاقه، ولا تدعن صحبة الكريم وإن لم تنتفع بعقله، ولكن انتفع بكرمه بعقلك، وافرر كل الفرار من اللئيم الأحمق»^(١).
أقول: (لا عليك) أي لا بأس عليك.

وعن بعضهم قال: سمعت أبا القاسم (عليه السلام) يقول: «استرشدوا العاقل ولا تعصوه فتندموا»^(٢).

فصل

في استحباب اجتماع الإخوان ومحدثهم

عن محمد بن علي بن الحسين في كتاب (الإخوان) بإسناده، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «تجلسون وتحدثون»، قلت: نعم، قال: «تلك المجالس أحبها، فأحيوا أمرنا، رحم الله من أحيا أمرنا، يا فضيل (بأفضل) من ذكرنا أو ذكرنا عنده فخرج عن عينيه مثل جناح الذباب غفر الله له ذنوبه ولو كانت أكثر من زيد البحر»^(٣).

أقول: ذلك على شرائطه، ولعل المراد بأفضل من ذكرنا^(٤)، أن أحياءه يكون بأفضل ما نذكر به، فإنه إذا ذكر محاسن الإنسان يكون أقرب إلى القلب ويجب إلى الناس.

وعن عبد الله بن مسكان، عن ميسر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال لي: «أتخلون

(١) الأصول: ص ٦٠٩.

(٢) المجالس: ص ٩٤.

(٣) مصادقة الإخوان: ص ٤.

(٤) بناءً على نسخة (بأفضل)، ولكن الظاهر أن الصحيح هو (يا فضيل).

وتحدثون تقولون ما شئتم»، فقلت: أي والله، فقال: «أما والله لوددت أني معكم في بعض تلك المواطن» الحديث^(١).

أقول: (ما شئتم) من الفضائل بدون تقية، أو من التاريخ والأحكام وما أشبه مما لا يمكن ذكرها أمام الأعداء والمنائين.

وعن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «رحم الله عبداً أحبي ذكرنا»، قلت: ما إحياء ذكركم، قال: «التلاقي والتذاكر عند أهل الثبات»^(٢).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «إن علياً (عليه السلام) كان يقول: لقيت الإخوان مغنم جسيم»^(٣).

وعن فضيل بن يسار، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «أتجالسون»، قلت: نعم، قال: «واهاً لتلك المجالس»^(٤).

وعن خيثمة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أبلغ موالينا السلام وأوصهم بتقوى الله العظيم، أن يعود غنيهم على فقيرهم، وقويهم على ضعيفهم، وأن يشهد حيهم جنازة ميتهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم، فإن في لقاء بعضهم بعضاً حياة لأمرنا»، ثم قال: «رحم الله عبداً أحبي أمرنا»^(٥).

وعن السكوني، عن جعفر، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «ثلاثة راحة للمؤمن، التهجد آخر الليل، ولقاء الإخوان، والإفطار من الصيام»^(٦).

وعن شعيب العرقوفي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول لأصحابه: «اتقوا

(١) مصادقة الإخوان: ص ٤.

(٢) مصادقة الإخوان: ص ٦.

(٣) مصادقة الإخوان: ص ٦.

(٤) مصادقة الإخوان: ص ٦.

(٥) مصادقة الإخوان: ص ٦.

(٦) مصادقة الإخوان: ص ٦.

الله، وكونوا إخوة بررة، متحابين في الله، متواصلين متراحمين، تزاوروا وتلاقوا وتذاكروا أمرنا وأحيوه»^(١).
وعن أبي جعفر (عليه السلام) قال: اجتمعوا وتذاكروا تحف بكم الملائكة، رحم الله من أحيى أمرنا^(٢).

فصل

في استحباب صحبة خيار الناس والحذر حتى من الثقة

عن ثابت بن أبي صخر، عن أبي علي، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «انظروا من تحادثون، فإنه ليس من أحد ينزل به الموت إلا مثل له أصحابه إلى الله، فإن كانوا خياراً فخيراً، وإن كانوا شراراً فشراراً، وليس أحد يموت إلا تمثلت له عند موته»^(٣).
أقول: لعل المراد الأموات منهم، فإذا رأى نفسه محشوراً معهم ساءه ذلك، كما يسوء الإنسان إذا كان مع جمع من اللصوص والفسقة، إذا رآه أحد، أو المراد الأحياء منهم حيث يمثلون له، أو المراد الأعم منهما.
وعن علي بن أسباط، عن بعض أصحابه، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: قال عيسى (عليه السلام): «إن صاحب الشر يعدي، وقرين السوء يردي، فانظر من تقارن»^(٤).
وعن عبد الله بن مسكان، عن رجل، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «عليك بالتلاد، وإياك كل محدث لا عهد له ولا أمانة ولا ذمة ولا ميثاق، وكن على حذر من أوثق

(١) مصادقة الإخوان: ص ٦.

(٢) مصادقة الإخوان: ص ١٠.

(٣) الأصول: ص ٦١٠.

(٤) الأصول: ص ٦١١.

الناس عندك»^(١).

أقول: يقول الشاعر:

احذر عدوك مرة واحذر صديقك ألف مرة

فلربما انقلب الصديق فكان أعلم بالمضرة

والمراد بذلك الحذر عن ذكر كل ما يخفي الإنسان، فإنه في بعض الأحيان ينقلب الصديق عدواً وبذلك يسيء إليه أكثر من عدوه الذي أخفى عنه سره حيث عداوته، وليس المراد بهذا عدم اتخاذ الأصدقاء الأوفياء، وغالباً الثابتون في الدين ليسوا بمحل انقلاب.

وعن ابن عباس، قال: قيل يا رسول الله أي الجلساء خير، قال: «من يذكركم الله رؤيته، ويزيد في علمكم منطقته، ويرغبكم في الآخرة عمله»^(٢).

أقول: تذكير الله رؤيته إما بسمته الحسن الموافق للشرع، أو لأنه حيث تدينه وإيمانه إذا رآه الإنسان تذكر الله والفضائل، فيكون ذلك حافزاً للإنسان نحو الفضلية والإيمان.

وعن داود الرقي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «انظر إلى كل ما لا يعينك منفعة في دينك فلا تعتدن به، ولا ترغبن في صحبته، فإن كل ما سوى الله مضمحل وخيم عاقبته»^(٣).

(١) الأصول: ص ٦١٠.

(٢) المجالس: ص ٩٧.

(٣) قرب الإسناد: ص ٢٥.

فصل

في استحباب قبول النصح، وصحبة الإنسان من يعرفه عييه نصحاً

عن أبي العديس، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «يا صالح اتبع من يبكيك وهو لك ناصح، ولا تتبع من يضحكك وهو لك غاش، وستردون على الله جميعاً فتعلمون»^(١).
وعن أحمد بن محمد، رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أحب أخواني إليّ من أهدى إليّ عيوي»^(٢).

وعن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن بعض أصحابه رفعه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا يستغني المؤمن عن خصلة، وبه الحاجة إلى ثلاث خصال: توفيق من الله عز وجل، وواعظ من نفسه، وقبول من ينصحه»^(٣).

أقول: (خصلة) المراد به الجنس، وما بعدها تفسيرها، مثل: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾^(٤)، حيث يراد بها جنس الحسنه، لا الحسنه الواحدة، كما ذكرنا تفصيل ذلك في (الأصول).

فصل

في استحباب مصادقة من يحفظ صديقه ولا يسلمه

عن عبيد الله الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا تكون الصداقة إلاً بحدودها، فمن كانت فيه هذه الحدود أو شيء منها فانسبه إلى الصداقة، ومن لم يكن فيه شيء منها فلا تنسبه إلى شيء من الصداقة، فأولها أن تكون سريرته وعلايته لك واحدة،

(١) الأصول: ص ٦١٠، المحاسن: ص ٣٠٣.

(٢) الأصول: ص ٦١٠.

(٣) المحاسن: ص ٦٠٤.

(٤) سورة البقرة: ٢٠١.

والثانية أن يرى زينك زينته، وشينك شينته، والثالثة أن لا يغيره عليك ولاية ولا مال، والرابعة أن لا يمنعك شيئاً تناله مقدرته، والخامسة وهي تجمع هذه الخصال أن لا يسلمك عند النكبات»^(١).

أقول: (تجمع هذه الخصال) من الممكن أن يجمع الخصال السابقة في هذه الخصلة ولو بنوع من التكلف، إلا أن من المحتمل قريباً أن يكون المراد بالجمع أن هذه الخصلة أهم من كل تلك الخصال، لأن الإنسان إنما يريد الصديق لساعة العسرة، فإذا كفاه في تلك الساعة لم يهتم ففقدته لسائر الصفات، وإذا لم يكفه لم يهتم وجدانه لتلك الصفات.

وعن محمد بن الحسين الرضي، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «لا يكون الصديق صديقاً حتى يحفظ أخاه في ثلاث، في نكبته، وغيبته، ووفاته»^(٢).

فصل

في استحباب مواساة الإخوان بعضهم لبعض

عن الوصافي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال لي: «أرأيت من قبلكم إذا كان الرجل ليس عليه رداء، وعند بعض إخوانه رداء يطرحه عليه، قال: قلت: لا، قال: «فإذا كان ليس عنده إزار يوصل إليه بعض إخوانه بفضل إزاره حتى يجد له إزاراً، قال: قلت: لا، قال: فضرب بيده على فخذه ثم قال: «ما هؤلاء بإخوة»^(٣).

وعن خلاد السندي (السدي) رفعه، قال: أبطأ على رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجل فقال: «ما أبطأ بك»، فقال: العربي يا رسول الله، فقال: «أما كان لك جار له ثوبان يعيرك

(١) الأصول: ص ٦١٠، مصادقة الإخوان: ص ٢.

(٢) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٧٥.

(٣) مصادقة الإخوان: ص ٨.

أحدهما»، فقال: بلى يا رسول الله، فقال: «ما هذا لك بأخ»^(١).

أقول: (بلى) أي كان لي مثل هذا الجار، من قبيل قوله سبحانه: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا بلى...﴾^(٢). وعن مفضل بن يزيد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «انظر ما أصبت فعد به على إخوانك، فإن الله يقول: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾^(٣)»، قال أبو عبد الله (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ثلاثة لا تطيقها هذه الأمة: المواساة للأخ في ماله، وإنصاف الناس من نفسه، وذكر الله على كل حال، وليس هو (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) فقط، ولكن إذا ورد على ما يجرم خاف الله»^(٤).

أقول: (لا تطيقها) هذا من قبيل التحريض، والإعلام بأنه صعب يلزم الالتزام به، وإلا فإذا لم يكن في طاقة الأمة لم يكن وجه لإثباته عليها، قال سبحانه: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾^(٥). وعن ابن أعين، إنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن حق المسلم على أخيه فلم يجبه، قال: فلما جئت أودعه قلت: سألتك فلم تجبني، قال: «إني أخاف تكفروا، إن من أشد ما افترض الله على خلقه ثلاثاً، إنصاف المؤمن من نفسه حتى لا يرضى لأخيه المؤمن من نفسه إلا بما يرضى لنفسه، ومواساة الأخ المؤمن في المال، وذكر الله على كل حال، وليس سبحانه الله والحمد لله، ولكن عند ما حرم الله

(١) مصادقة الإخوان: ص ٨.

(٢) سورة الأعراف: ١٧٢.

(٣) سورة هود: ١١٤.

(٤) مصادقة الإخوان: ص ٨.

(٥) سورة البقرة: ٢٨٦.

عليه فيدعه»^(١).

أقول: (تكفروا) أي كفران العمل، لا كفران العقيدة، مثل: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾^(٢).

فصل

في كراهة مؤاخاة الفاجر والأحمق والكذاب

عن محمد بن سالم الكندي، عمن حدثه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أمير المؤمنين (عليه السلام) إذا صعد المنبر قال: ينبغي للمسلم أن يتجنب مؤاخاة ثلاثة، الماجن الفاجر، والأحمق، والكذاب، فأما الماجن الفاجر فيزين لك فعله ويجب أن تكون مثله، ولا يعينك على أمر دينك ومعادك، ومقارنته جفاء وقسوة، ومدخله ومخرجه عار عليك، وأما الأحمق فإنه لا يشير عليك بخير، ولا يرجي لصرف السوء عنك ولو أجهد نفسه، وربما أراد منفعتك فضرك، فموته خير من حياته، وسكوته خير من نطقه، وبعده خير من قربه، وأما الكذاب فإنه لا يهنتك معه عيش، ينقل حديثك وينقل إليك الحديث، كلما أفنى أحذوثة مطها بأخرى مثلها، حتى إنه يحدث بالصدق فيما يصدق، ويغري بين الناس بالعداوة، فينبت السخائم في الصدور، فاتقوا الله وانظروا لأنفسكم»^(٣).

أقول: (وأما الكذاب) أي يحدثك بالكذب أو بالممزوج به فلا تطمئن إلى حديثه، ويسبب كلامه التشويش عليك، كما أنه يحدث عنك بالكذب أو بالممزوج به، فيكون ناقلاً صورة مظلمة عنك إلى الناس، بما لو لم يكن صديقك كان خيراً لك في الحالين.

(١) مصادقة الإخوان: ص ١٢.

(٢) سورة إبراهيم: ٧.

(٣) الأصول: ص ٤٨٠، مصادقة الإخوان: ص ٥٢.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «لا ينبغي للمرء المسلم أن يؤاخي الفاجر، فإنه يزين له فعله، ويجب أن يكون مثله، ولا يعينه على أمر دنياه ولا أمر معاده، ومدخله إليه ومخرجه من عنده شين عليه»^(١).

وعن ميسر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا ينبغي للمرء أن يؤاخي الفاجر، ولا الأحمق، ولا الكذاب»^(٢).

وعن عبيد بن زرارة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إياك ومصادقة الأحمق، فإنك أسر ما تكون من ناحيته أقرب ما يكون إلى مسائك»^(٣).

أقول: إنه لا يمضي من تفرجه للإنسان زمان إلاّ ويسيء إليه، وما فائدة من لا يسر الإنسان وإذا أسره أساء إليه.

وعن محمد بن سالم الكندي، عن حدثه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان علي (عليه السلام) عندكم إذا صعد المنبر يقول: ينبغي للمسلم أن يجتنب مؤاخاة الكذاب، فإنه لا يهتلك معه عيش، ينقل حديثك، وينقل الأحاديث إليك، كلما قنيت أحدوثة مطها بأخرى، حتى إنه ليحدث بالصدق فما يصدق، فينقل الأحاديث من بعض الناس إلى بعض يكسب بينهم العداوة، ويثبت الشحناء في الصدور»^(٤).

فصل

في كراهة مشاركة العبيد والسفلة والفجار في الأمر وكراهة مصابحتهم

عن عمار بن موسى، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «يا عمار إن كنت تجب أنت

(١) الأصول: ص ٦١٠.

(٢) الأصول: ص ٤٨٠.

(٣) الأصول: ص ٦١١.

(٤) المحاسن: ص ١١٧.

تستتب لك النعمة وتكمل لك المروة وتصلح لك المعيشة فلا تشارك العبيد والسفلة في أمرك، فإنهم إن ائتمنتهم خانوك، وإن حدثوك كذبوك، وإن نكبت خذلوك، وإن وعدوك أخلفوك»^(١).

قال: وسمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «حب الأبرار للأبرار ثواب للأبرار، وحب الفجار للأبرار فضيلة للأبرار، وبغض الفجار للأبرار زين للأبرار، وبغض الأبرار للفجار خزي على الفجار»^(٢).
أقول: (العبيد) المراد بهم غير المؤدب منهم، وذلك لأن العبد حيث لا أصل له ولا نسب ولا حسب عند سيده، لا يهتم بأن يعمل بالسيئات مما يوجب صداقته شين الإنسان، والمطلب على القاعدة الأولية، لا الإطلاق.

وعن إبراهيم بن أبي البلاد، عمن ذكره رفعه، قال: قال لقمان لابنه: «يا بني لا تقترب فيكون أبعد لك، ولا تبعد فتهان، كل دابة تحب مثلها، وإن ابن آدم يحب مثله، ولا تنشر برك إلا عند باغيه، كما ليس بين الذئب والكبش خلة كذلك ليس بين البار والفاجر خلة، من يقرب من الرفث يعلق به بعضه، كذلك من يشارك الفاجر يتعلم من طريقه، من يحب المرء يشتم، ومن يدخل مداخل السوء يتهم، ومن يقارن قرين السوء لا يسلم، ومن لا يملك لسانه يندم».

أقول: أي عامل الناس معاملة وسطاً، لا قريباً إليهم جداً فيستدلوك، ولا بعيداً جداً فتكون مهاناً عندهم، وخير الأمور أوسطها. (كل دابة) تحريض على معاشره الأمثال، لا من فوقك أو من تحتك، فحال الإنسان حال سائر الدواب في معاشرتها لأمثالها. (باغيه) لأن من لا يطلب البر إذا وضعت برك عنده كان ضياعاً، والمراد بالباغي من يطلب ولو بلسان الحال، لا

(١) الأصول: ص ٦١١.

(٢) الأصول: ص ٦١١.

خاص بلسان القال. (مداخل سوء) كمن يذهب إلى حانة أو مبيع أو مركز مؤامرة سيئة أو ما أشبهه، وإن كان ذهابه بحسن نية.

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: كان أبي (عليه السلام) يقول: «قم بالحق ولا تعرض لما فاتك، واعتزل ما لا يعينك، وتجنب عدوك، واحذر صديقك من الأقسام إلاّ الأمين، والأمين من خشي الله، ولا تصحب الفاجر، ولا تطلعه على شرك، ولا تأمنه على أمانتك، واستشر في أمورك الذين يخشون ربهم»^(١).

أقول: (لما فاتك) فإن الفئت لا يرجع، ﴿لِكِي لَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾^(٢).

وعن محمد بن مسلم وأبي حمزة، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال لي أبي، علي بن الحسين (عليه السلام): «يا بني انظر خمسة فلا تصاحبهم ولا تحادثهم ولا ترافقهم في طريق، فقلت: يا أبا من هم عرفنيهم، قال: إياك ومصاحبة الكذاب، فإنه بمنزلة السراب يقرب لك البعيد، ويبعد لك القريب، وإياك ومصاحبة الفاسق، فإنه بايعك بأكلة، وأقل من ذلك، وإياك ومصاحبة البخيل، فإنه يخذلك في ماله أحوج ما تكون إليه، وإياك ومصاحبة الأحمق، فإنه يريد أن ينفحك فيضرك، وإياك ومصاحبة القاطع لرحمه، فإني وجدته ملعوناً في كتاب الله في ثلاثة مواضع، قال الله عز وجل: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾^(٣)، وقال: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ اللَّعَنَةُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾^(٤)، وقال في البقرة: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(٥)»^(٦).

(١) علل الشرايع: ص ١٨٧.

(٢) سورة الحديد: ٢٣.

(٣) سورة محمد: ٢١ - ٢٢.

(٤) سورة الرعد: ٢٥.

(٥) سورة البقرة: ٢٧.

(٦) الأصول: ص ٤٨٠ و ٦١١.

وعن محمد بن مروان، عن الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام)، قال: «إياك وصحبة الأحمق، فإنه أقرب ما تكون منه أقرب ما يكون إلى مساءتك»^(١).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «يا بني إياك ومصادقة الأحمق، فإنه يريد أن ينفعك فيضرك، وإياك ومصادقة البخيل، فإنه يقعد عنك أحوج ما تكون إليه، وإياك ومصادقة الفاجر، فإنه يبيعك بالتافه، وإياك ومصادقة الكذاب، فإنه كالسراب يقرب إليك البعيد ويبعد عليك القريب»^(٢).

أقول: (كالسراب) أي لا اقع له، فإذا قال قريب لم يكن قريباً، وإذا قال بعيد لم يكن بعيداً. وعن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «لا تقارن ولا تؤاخي أربعة، الأحمق والبخيل والجبان والكذاب، أما الأحمق فيريد أن ينفعك فيضرك، وأما البخيل فإنه يأخذ منك ولا يعطيك، وأما الجبان فإنه يهرب عنك وعن والديه، وأما الكذاب فإنه يصدق ولا يصدق»^(٣).

أقول: فلا تعلم صدقه من كذبه، والثلاثة أو الأربعة أو غيرها من باب المثال، وإنما اللازم عدم مصادقة كل ذي صفة سيئة توجب ضرر الإنسان، ولذا أشير في أحاديث متعددة اجتناب طوائف.

وعن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: أردت سفراً فأوصى إلى أبي، علي بن الحسين (عليه السلام)، فقال في وصيته: «وإياك يا بني أن تصاحب الأحمق أو تخالطه واهجره ولا تحادثه، فإن الأحمق هُجينة عيَّاب، غائباً كان أو حاضراً، إن تكلم فضحه حمقه، وإن سكت قصر به عينه، وإن عمل أفسد، وإن استرعى

(١) المجالس: ص ٢٤.

(٢) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٥٢.

(٣) الخصال: ج ١ ص ١١٦.

أضاع، لا علمه من نفسه يغنيه، ولا علم غيره ينفعه، ولا يطيع ناصحه، ولا يستريح مقارنه، تود أمه أنها ثكلته، وامرأته أنها فقدته، وجاره بعده داره، وجليسه الوحده من مجالسته، إن كان أصغر من في المجلس أعبي من فوقه، وإن كان أكبرهم أفسد من دونه»^(١).

فصل

في كراهة مجالسة جملة من الناس

عن موسى بن القاسم، عن المحاربي، عن أبي عبد الله، عن آباءه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ثلاثة مجالستهم تميمت القلب، الجلوس مع الأندال، والحديث مع النساء، والجلوس مع الأغنياء»^(٢).

أقول: (الحديث) أي اتخاذ المحادثة معهن دأباً، فإن غلبة عاطفتهم على عقلهن توجب تخلفاً عقلياً في المحادث، فإن الطيور على أشباهها تقع، والمرء على دين خليله. (الجلوس) أي اتخاذ المجالسة دأباً وعادة، فإن الأغنياء يترفعون عن الناس، وذلك يوجب إفاضة حالة كبر في الإنسان، وفي الحديث الآتي إلماع إلى بعض ذلك، إذ الكبر قد يكون على الله وقد يكون على الناس.

وعن عبد الله بن سليمان، عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) إنه قال لرجل: «يا فلان لا تجالس الأغنياء، فإن العبد يجالسهم وهو يرى أن الله عليه نعمة، فما يقوم حتى يرى أن ليس لله عليه نعمة»^(٣).

(١) المجالس: ص ٣٥.

(٢) الأصول: ص ٦١١، الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٦.

(٣) المجالس: ص ١٥٣.

فصل

في كراهة دخول موضع التهمة

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «من عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن، ومن كتم سره كانت الخيرة في يده»^(١).

وعن الحسين بن يزيد، عن الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال: «من دخل موضعاً من مواضع التهمة فاتهم فلا يلومن إلا نفسه»^(٢).

وعن أبي الجارود، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «من وقف بنفسه موقف التهمة فلا يلومن من أساء به الظن» الحديث^(٣).

وعن الفجيع العقيلي، في وصية أمير المؤمنين (عليه السلام) لولده الحسن (عليه السلام)، إنه قال فيها: «وإياك ومواطن التهمة، والمجلس المظنون به السوء، فإن قرين السوء يغر جليسه»^(٤).

أقول: (موطن التهمة) كالمخمر والمقمر والمبغى والملهى، و(المجلس المظنون به السوء) كمجالس البطالين والفسقة.

وعن جامع البنزطي، قال: قال أبو الحسن (عليه السلام): قال أبو عبد الله (عليه السلام): «اتقوا مواقف الريب، ولا يقف أحدكم مع أمه في الطريق، فإنه ليس كل أحد يعرفها»^(٥).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه

(١) الروضة: ص ١٥٢.

(٢) المجالس: ص ٢٩٧.

(٣) المجالس: ص ١٨٢.

(٤) مجالس ابن الشيخ: ص ٥.

(٥) السرائر: ص ٤٧٠.

قال: «من وضع نفسه مواضع التهمة فلا يلومن من أساء به الظن»^(١).

قال: وقال (عليه السلام): «من سل سيف البغي قتل به، ومن كاید الأمور عطب، ومن اقتحم

اللجج غرق، ومن دخل مداخل السوء اتهم»^(٢).

أقول: (قتل به) فإن الباغي يجتمع عليه المظلومون وأنصارهم فيقتلونه، وليس الأمر إلا في التأخير

والتقديم زماناً، وهذه قضية طبيعية، فلا يقال لماذا لم يقتل جملة من حكام أمية والعباس ونظرائهم. و(كيد

الأمور) عدم الاستقامة في الأمر بل إرادة الوصول إليه بالكيد والالتفاف من الخلف، فإن الطريق الملتوي فيه

العطب الجسمي أو العنواني، فإن الناس ينفضون من أطراف المكرة والخداعين. (واللجج) أي معامع الأمور

كالاضطرابات ونحوها تشبيهاً بلجج البحار.

فصل

في توقي فراسة المؤمن

عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، في قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ

لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾، قال: «هم الأئمة (عليهم السلام)، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): اتقوا فراسة المؤمن

فإنه ينظر بنور الله، في قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾^(٣)».

وعن سليمان الجعفري، قال: كنا عند أبي الحسن (عليه السلام) فقال: «اتق فراسة المؤمن فإنه ينظر

بنور الله» الحديث^(٤).

أقول: المؤمن كيس فطن، يتدبر في الأمور، ويفكر في الأسباب والمسببات، ولذا يعرف الانحراف، فإذا

كان إنسان منحرف أمامه تفرسه وعرفه بسرعة،

(١) نصح البلاغة: القسم الثاني ص ١٨٤.

(٢) نصح البلاغة: القسم الثاني ص ٢٢٧.

(٣) بصائر الدرجات: ص ١٠٤.

(٤) بصائر الدرجات: ص ١٠٤.

و(اتقاؤه) عبارة عن عدم الالتواء والانحراف، فإنه ينكشف سره ويظهر دخيلة أمره، و(نور الله) هو ما يلقي في قلبه من الفهم الذي يتبصر به الأشياء المظلمة معنوياً، كما يرى الإنسان بالنور ما كان غير ظاهر قبل وجود النور.

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «اتقوا ظنون المؤمنين، فإن الله جعل الحق على ألسنتهم»^(١).

أقول: وألسنتهم مظهر قلوبهم، والظن ما يلقي فيها من فهم الأمور، قال الشاعر:
ألا لمعي الذي يظن بك الظن
كان قد رأى وقد سمعا

لا يقال: كيف إنهم يتبعون الظن، وقد قال سبحانه: ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾^(٢).
لأنه يقال: الظن العرفي حاله حال الظنون في المضار والمنافع والقيم والأمراض والأدوية وغيرها حجة عقلائية، كما ذكرنا تفصيل ذلك في (الأصول)، وإنما النهي عن اتباع الظن في موضع يتبع فيه العقلاء العلم كأصول الدين أو الأحكام الشرعية أو ما أشبهه، وقوله سبحانه: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ﴾^(٣) يراد به الظنون غير العقلائية.

فصل

في استحباب مشاورة أصحاب الرأي وأتباعهم

عن ابن القداح، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: «قيل: يا رسول الله ما الحزم، قال: مشاورة ذوي الرأي وأتباعهم»^(٤).

(١) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢١٩.

(٢) سورة النجم: ٢٨.

(٣) سورة الحجرات: ١٢.

(٤) المحاسن: ص ٦٠٠.

وعن السري بن خالد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «فيما أوصى به رسول الله (صلى الله عليه وآله) علياً (عليه السلام) قال: لا مظاهره أوثق من المشاورة، ولا عقل كالتدبير»^(١).

أقول: (لا مظاهره) أي لا ظهير للإنسان مما يوجب تقويته، فإن السداد في الأمر يوجب قوة الإنسان، و(كالتدبير) لأن الإنسان إذا لاحظ دبر الأمور لا ظواهرها فقط لم يقع في المحذور، و(العقل) عبارة عما يوصل الإنسان إلى الحقائق ويوجب له اجتناب العطب.

وعن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «في التوراة أربعة أسطر، من لا يستشر يندم، والفقر الموت الأكبر، كما تدين تدان، ومن ملك استأثر»^(٢).

وعن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لن يهلك امرء عن مشورة»^(٣).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «لا غنى كالعقل، ولا فقر كالجهل، ولا ميراث كالأدب، ولا ظهير كالمشاورة»^(٤).

أقول: (لا غنى) لأن العقل غنى ذاتي، بينما المال غنى خارجي يمكن ذهابه وليس كذلك العقل، نعم إذا جن العاقل كان من السالبة بانتفاء الموضوع.

قال: وقال (عليه السلام): «من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها»^(٥).

قال: وقال (عليه السلام): «الاستشارة عين الهداية»^(٦).

وعن المفضل بن عمر، قال: قال الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام): «من لم يكن له

(١) المحاسن: ص ٦٠١.

(٢) المحاسن: ص ٦٠١.

(٣) المحاسن: ص ٦٠١.

(٤) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٥٥.

(٥) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٨٤.

(٦) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢٩٢.

واعظ من قلبه، وزاجر من نفسه، ولم يكن له قرين مرشد استمكن عدوه من عنقه»^(١).

وعن عبد العظيم الحسيني، عن علي بن محمد الهادي، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «خاطر بنفسه من استغنى برأيه»^(٢).

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «استشر في أمرك الذين يخشون ربهم»^(٣).

وعن الحسين بن المختار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال علي (عليه السلام) في كلام له: «شاور في حديثك الذين يخافون الله»^(٤).

وعن سليمان بن خالد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «استشر العاقل من الرجال الورع، فإنه لا يأمر إلاّ بخير، وإياك والخلاف، فإن مخالفة الورع العاقل مفسدة في الدين والدنيا»^(٥).

وعن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «مشاورة العاقل الناصح رشد وبمن وتوفيق من الله، فإذا أشار عليك الناصح العاقل فإياك والخلاف، فإن في ذلك العطب»^(٦).

أقول: (رشد) إذ يوجب الرشد إلى الصواب، و(يمن) في مقابل الشؤم، وحيث إن بينهما عمومًا من وجه ذكرهما (عليه السلام) معاً، إذ من الممكن أن يكون الطريق موصلًا ولكن بشدة وعسر، فالأول مربوط بالذات، والثاني مربوط بالوصف،

(١) المجلس: ص ٢٦٥.

(٢) المجلس: ص ٢٨٦.

(٣) المحاسن: ص ٦٠١.

(٤) المحاسن: ص ٦٠١.

(٥) المحاسن: ص ٦٠٢.

(٦) المحاسن: ص ٦٠٢.

و(التوفيق) عبارة عن وفق الأسباب إلى الشيء حتى لا يكون تنافر بينها، مثلاً المعمل الذي لا تتوافق أدواته لا تعمل إطلاقاً أو بسلام وإنتاج حسن، فإن من استشار وفقه الله سبحانه وهياً له الأسباب المتوافقة بعضها مع بعض.

وعن المعلي بن خنيس، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ما يمنع أحدكم إذا ورد عليه ما لا قبل له به أن يستشير رجلاً عاقلاً له دين وورع»، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أما إنه إذا فعل ذلك لم يخذله الله بل يرفعه الله ورماه بخير الأمور وأقربها إلى الله»^(١).

أقول: (ما لا قبل له به) الاستشارة فيه هي أولى، وإلا ففي كل الأمور ينبغي الاستشارة.

وعن أحمد بن عائد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: «إن المشورة لا تكون إلاً بحدودها، فمن عرفها بحدودها وإلا كانت مضرتها على المستشار أكثر من منفعتها له، فأولها أن يكون الذي تشاوره عاقلاً، والثانية أن يكون حراً متديناً، والثالثة أن يكون صديقاً مؤاخياً، والرابع أن تطلعه على شرك فيكون علمه به كعلمك بنفسك، ثم يسرّ ذلك ويكتمه، فإنه إذا كان عاقلاً انتفعت بمشورته، وإذا كان حراً متديناً أجهد نفسه في النصيحة لك، وإذا كان صديقاً مؤاخياً كتم شرك إذا أطلعت عليه، وإذا أطلعت على شرك فكان علمه به كعلمك به تمت المشورة وكملت النصيحة»^(٢).

أقول: (حراً) المراد به أن لا يكون وجهة نظره المال أو الجاه أو ما أشبهه، بل يكون حراً من كل ذلك، وإلا أعطى شوره حسب ما يراه، مثلاً يستشير الإنسان فلاناً في شراء دار عمرو، فإذا لم يكن حراً وأرادها هو، أشار عليك بعدم الاشتراء لأنه يطمع فيها، وهكذا.

(١) المحاسن: ص ٦٠٢.

(٢) المحاسن: ص ٦٠٢.

وعن حسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من استشار أخاه فلم ينصحه محض الرأي سلبه الله عز وجل رأيه»^(١).

فصل

في مشاورة الإنسان من دونه

عن معمر بن خلاد، قال: هلك مولى لأبي الحسن الرضا (عليه السلام) يقال له: سعد، فقال له: «أشر علي برجل له فضل وأمانة»، فقلت: أنا أشير عليك!، فقال شبه المغضب: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يستشير أصحابه ثم يعزم على ما يريد»^(٢).

وعن الفضيل بن يسار، قال: استشارني أبو عبد الله (عليه السلام) مرة في أمر، فقلت: أصلحك الله مثلي يشير على مثلك، قال: «نعم، إذا استشرتك»^(٣).

وعن الحسن بن جهم، قال: كنا عند أبي الحسن الرضا (عليه السلام) فذكر أباه (عليه السلام) فقال: «كان عقله لا توازن به العقول، وربما شاور الأسود من سودانه، فقيل له: تشاور مثل هذا، فقال: إن الله تبارك وتعالى ربما فتح على لسانه، قال: فكانوا ربما أشاروا عليه بالشيء فيعمل به من الضيعة والبستان»^(٤).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نحج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال لعبد الله بن العباس وقد أشار عليه في شيء لم يوافق رأيه: «عليك أن تشير علي فإذا خالفتك فأطعني»^(٥).
وعن علي بن مهزيار، قال: كتب إليّ أبو جعفر (عليه السلام): «أن سل فلاناً أن يشير علي

(١) المحاسن: ص ٦٠٢.

(٢) المحاسن: ص ٦٠١.

(٣) المحاسن: ص ٦٠١.

(٤) المحاسن: ص ٦٠٢.

(٥) نحج البلاغة: القسم الثاني ص ٢٢١.

ويتخير لنفسه فهو أعلم بما يجوز في بلده، وكيف يعامل السلاطين، فإن المشورة مباركة، قال الله لنبيه في محكم كتابه: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فإن كان ما يقول مما يجوز كتبت أصوب رأيه، وإن كان غير ذلك رجوت أن أضعه على الطريق الواضح إن شاء الله^(١).

أقول: كأن الموضوع كان مرتبطاً بالإمام (عليه السلام) وبابن مهزيار معاً، مثلاً يكتب الإمام إلى السلطان في شأن ابن مهزيار أو يتكلم مع السلطان حوله، فهو ماذا يرى أن أتكلم أو أكتب.

و(كيف يعامل) عطف، مثلاً في بلده منصب فارغ هو الولاية، والسلطان له علاقة بإعطائها لمثل ابن مهزيار، حيث يعلم ابن مهزيار كلا الأمرين، فيشير عليّ بأن أطلب من السلطان ذلك له، (ما يقول) ابن مهزيار مما يشير (عليه السلام) (كتبت) إلى السلطان (أصوب رأيه) رأي ابن مهزيار، مثلاً يصلح ابن مهزيار للقضاء وللولاية وللجباية، فأصوب آرائه التي هي الولاية أطلبها من السلطان كتابة إليه، إذا كان ذلك بنظري جائزاً لابن مهزيار، وإن لم يكن بنظري جائزاً له ذكرت لابن مهزيار الشيء الجائز له، فإذا وافق أكتب إلى السلطان طالباً لذلك الشيء الجائز لتقليده ابن مهزيار.

فصل في كراهة مشاورة المرأة لكونها عاطفية

واستحباب مشاورة الرجال

عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في وصية النبي لعلي (عليهما السلام)، قال: «يا علي ليس على النساء جمعة» إلى أن قال: «ولا تولي القضاء، ولا تستشار، يا علي سوء الخلق

(١) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٢٨.

شؤم، وطاعة المرأة ندامة، يا علي إن كان الشؤم في شيء ففي لسان المرأة»^(١).

أقول: الرجال غالباً يميلون لإطاعة النساء جلباً لعواطفهن، ولذا يلزم التحذير الشديد عن الانسياق إلى العاطفة حتى لا تختل موازين الحياة العائلية والاجتماعية، وقوله (صلى الله عليه وآله): (ففي لسان المرأة) تحذير عن هذه الجهة بهذه العبارة، لا أن المراد الإطلاق كما هو واضح، وقد ذكرنا سابقاً أن الحمل إذا مال يجب جذبته بقوة إلى الطرف الآخر حتى يعتدل، فالجذب بالشدة للاعتدال، لا أن الأمر بحاجة إلى تلك الشدة بنظر واقع الأمر، إذ يحتاج كل طرف من طرفي الحمل إلى تساوي الطرف الآخر من جهة الثقل لمن يريد وضع الحمل على الدابة.

وبإسناده عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في وصيته لمحمد بن الحنفية، قال: «اضم آراء الرجال بعضها إلى بعض، ثم اختر أقرها من الصواب وأبعدها من الارتياب» إلى أن قال: «قد خاطر بنفسه من استغنى برأيه، ومن استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ»^(٢).

أقول: فإذا أشارت المرأة بالصحيح أخذ به، كما أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمشورة المرأة في زواجه بعد خديجة، وبمشورة أم سلمة في حلق رأسه، وفي قبول بعض الكفار الذين قالوا فيه (صلى الله عليه وآله): لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً، إلى غير ذلك.

فصل

في كراهة مشاورة الجبان والبخيل والحريص والفاجر والسفلة

عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن علي (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا علي

(١) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٨.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٥ و ٣٤٦.

لا تشاورن جباناً فإنه يضيق عليك المخرج، ولا تشاورن بخيلاً فإنه يقصر بك عن غايتك، ولا تشاورن حريصاً فإنه يزين لك شرها، واعلم أن الجبن والبخل والحرص غريزة يجمعها سوء الظن»^(١).

أقول: سوء الظن بتقوية الله، يوجب عدم الوصول إلى الهدف من جهة الجبن، وبخلف الله يوجب البخل، وبأن لكل امرئ ما قدر له يوجب الحرص.

وعن عمار الساباطي، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «يا عمار إن كنت تحب أن تستتب لك النعمة وتكمل لك المروة وتصلح لك المعيشة فلا تستشر العبيد والسفلة في أمرك، فإنك إن ائتمنتهم خانوك، وإن حدثوك كذبوك، وإن نكبت خذلوك، وإن وعدوك بوعد لم يصدقوك»^(٢).

أقول: تقدم الكلام حول العبيد، وربما يحتمل إرادة العبد في قبال حر النفس، والمراد به عبد شهوانه وما أشبهه، كما سبق الإلماع إلى مثل ذلك.

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: كان أبي (عليه السلام) يقول: «قم بالحق ولا تعرض لما نابك، واعزل ما لا يعنك، وتجنب عدوك، واحذر صديقك، واصحب من الأقوام الأمين، والأمين من يخشى الله، ولا تصحب الفاجر، ولا تطلعه على شرك، ولا تأتمنه على أمانتك، واستشر في أمورك الذين يخشون ربهم»^(٣).

أقول: (لا تعرض) أي لا تفكر فيه حتى تصدك الصعوبات عن العمل بالحق والجهر به بشرائطه، و(اعزل) أي بعده عن نفسك.

(١) الفقيه: ج ٢ ص ٣٥٦، الخصال: ج ١ ص ٥٠.

(٢) علل الشرايع: ص ١٨٧.

(٣) علل الشرايع: ص ١٨٧.

فصل

في تحريم مجالسة أهل البدع وصحبتهم

عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه قال: «لا تصحبوا أهل البدع، ولا تجالسوهم، فتكونوا عند الناس كواحد منهم، وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): المرء على دين خليله وقربنه»^(١).
أقول: هذه قضية طبيعية، لا على نحو الكلية، فإن من طبيعة الجنس أن يميل إلى جنسه، (فإن الطيور على أشكالها تقع) و(الخليل) غير القرين فلمشاركان في دكان أو مزرعة أو ما أشبه قرناء ولو لم يكونوا أخلاء، كما أن الخليل قد لا يكون قريناً.

فصل

في جملة ممن ينبغي اجتناب معاشرتهم وترك السلام عليهم

عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: «يا علي من لم تنتفع بدينه ولا دنياه فلا خير لك في مجالسته، ومن لم يوجب لك فلا توجب له ولا كرامة»^(٢).
أقول: (لم يوجب لك) أي الكرامة والخدمة، وهذا إلماع إلى من هو الصديق، لا إشارة إلى ترك الإحسان إلى غير المحسن.
وعن الحسين بن زيد، عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) في حديث المناهي، قال: «وكره أن يكلم الرجل مجذوماً إلا أن يكون بينه وبينه قد ذراع»، وقال (عليه السلام): «فر

(١) الأصول: ص ٤٧٩ و ٦١٢.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٤.

من المجذوم فرارك من الأسد»^(١).

أقول: ثبت في الطب أن المجذوم له العدوى فمن اقترب منه سرى إليه المرض.

وعن محمد بن أحمد بن يحيى، بإسناده رفعه إلى أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يسلم على أربعة، على السكران في سكره، وعلى من يعمل التماثيل، وعلى من يلعب بالنرد، وعلى من يلعب بالأربعة عشر، وأنا أزيدكم الخامسة: أنهيكم أن تسلموا على أصحاب الشطرنج»^(٢).

أقول: (الخامسة) لعل الشطرنج لم يكن رائجاً في زمان النبي (صلى الله عليه وآله) ولذا لم يشر (صلى الله عليه وآله) إليه، وإن ورد عنه (صلى الله عليه وآله) ذكره كما في كتب الحديث، بينما في الكوفة حيث الحضارات صببت فيها تعارف، ولذا نهى الإمام (عليه السلام) عن السلام على صاحبه.

وعن الدهقان، عن درست، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خمسة يجتنبون على كل حال: المجذوم والأبرص والمجنون وولد الزنا والأعرابي»^(٣).

أقول: تختلف العلة في بعضها عن بعض كما لا يخفى.

وعن السكوني، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: «ستة لا يلم عليهم: اليهودي، والنصراني، والرجل على غائطه، وعلى موائد الخمر، وعلى الشاعر الذي يقذف المحصنات، وعلى المتفككين بسب الأمهات»^(٤).

أقول: الأعداد في هذه الروايات من باب الأمثلة المتعارفة في زمان صدور الرواية، فلا مفهوم لها حتى يقع بينها التعارض، وقد ألمعنا إلى شبه ذلك فيما سبق.

(١) الفقيه: ج ٢ ص ١٨٤.

(٢) الخصال: ج ١ ص ١١٢.

(٣) الخصال: ج ١ ص ١٣٨.

(٤) الخصال: ج ١ ص ١٥٨.

وعن الأصبع بن نباتة، عن علي (عليه السلام)، في حديث قال: «ستة لا ينبغي أن يسلم عليهم، اليهود والنصارى، وأصحاب الرد والشطرنج، وأصحاب الخمر، والبربط والطنبور، والمتفكهون بسبب الأمهات، والشعراء»^(١).

أقول: الستة باعتبار وحدة اليهود والنصارى، ووحدة أصحاب الرد والشطرنج، ووحدة أصحاب الخمر، ووحدة أصحاب البربط والطنبور، ووحدة المتفكه، ووحدة الشاعر، حيث المجانسة بين الأول والثاني والرابع.

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام) قال: «لا تسلموا على اليهود ولا النصارى، ولا على المجوس ولا على عبدة الأوثان، ولا على شراب الخمر، ولا على صاحب الشطرنج والرد، ولا على المخنث، ولا على الشاعر الذي يقذف المحصنات، ولا على المصلي، وذلك أن على المصلي أن يرد السلام لأن التسليم من المسلم تطوع والرد فريضة، ولا على آكل الربا، ولا على رجل جالس على غايط، ولا على الذي في الحمام، ولا على الفاسق المعلن بفسقه»^(٢).

أقول: (فريضة) فإذا أجب ذهب حضور قلبه، وإن لم يجب فعل حراماً فهو مكروه وحرام، (في الحمام) لعل المراد العاري، كما كان يتعارف في تلك الأزمنة كثيراً، لا مطلق من في الحمام.

فصل

في استحباب التحبب إلى الناس

عن أبي بصير، عن أبي جعفر (أبي عبد الله) (عليه السلام)، قال: «إن أعرابياً من بني تميم أتى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال له: أوصني، فكان مما أوصاه: تحبب إلى الناس يحبوك»^(٣).

(١) الخصال: ج ١ ص ١٦٠، السرائر: ص ٤٨٤.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ٨٢.

(٣) الأصول: ص ٦١٢.

وعن موسى بن بكر، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: «التودد إلى الناس نصف العقل»^(١).
أقول: (نصف العقل) فإن العقل عبارة عما يصلح أمر الإنسان بنفسه، وأمره مع مجتمعه، والتودد بهذا الاعتبار نصف، أو أن العقل عبارة عما يصلح دين الإنسان ودينه، والدنيا متوقفة على الارتباط بالناس.
وعن سليمان بن داود بن زياد التميمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال الحسن بن علي (عليهما السلام): «القريب من قريبته المودة وإن بعد نسبه، والبعيد من بعدته المودة وإن قرب نسبه، لا شيء أقرب إلى شيء من يد إلى جسد، وإن اليد تغل فتقطع وتقطع فتحسم»^(٢).
أقول: (تغل) أي تسرق غيلة، أو تفسد من جهة مرض أو جرح، (تحسم) بالدهن المغلي، كناية عن انتهاء أمر الجزء المقطوع.
وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «التودد إلى الناس نصف العقل»^(٣).

فصل

في استحباب مجاملة الناس ولقائهم بالبشر واحترامهم وكف اليد عنهم

عن سماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «مجاملة الناس ثلث العقل»^(٤).
وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ثلاث يصفين، ود المرء لأخيه المسلم، يلقاه بالبشر إذا لقيه، ويوسع له في المجلس إذا جلس إليه،

(١) الأصول: ص ٦١٢، السرائر: ص ٤٦٤.

(٢) الأصول: ص ٦١٢.

(٣) الأصول: ص ٦١٢.

(٤) الأصول: ص ٦١٢.

ويدعوه بأحب الأسماء إليه»^(١).

وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «من كف يده عن الناس فإنما يكف عنهم يداً واحدة، ويكفون عنه أيدياً كثيرة»^(٢).

أقول: (كف) أي لم يساعدهم بالتعاون معهم والخدمة لهم، أو كف عنهم فلم يؤذهم، أو كلاهما، فإن الإنسان إذا لم يتعاون مع الناس لم يتعاونوا معه، وإذا لم يؤذ الناس لم يؤذوه، وفي كلا الحالين هو الراجح، لأنه يعطي قليلاً ويأخذ كثيراً، أو يؤذي قليلاً ويتأذى كثيراً.

فصل

في أنه يستحب لمن أحب مؤمناً أن يخبره بحبه له

عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا أحببت رجلاً فأخبره بذلك، فإنه أثبت للمودة بينكما»^(٣).

وعنهم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن عمر، عن أبيه، عن نصر بن قابوس، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا أحببت أحداً من إخوانك فأعلمه ذلك، فإن إبراهيم (عليه السلام) قال: رب أرني كيف تحيي الموتى، قال: أو لم تؤمن، قال: بلى ولكن ليطمئن قلبي»^(٤).

أقول: المراد الاطمينان بالرؤية، وفائدته أن يقول للناس: رأيت، فإذا قال لمن يحبه إني أحبك يكون اطميناناً بالسمع، وهو أثبت للمودة.

(١) الأصول: ص ٦١٢.

(٢) الأصول: ص ٦١٢.

(٣) الأصول: ص ٦١٢.

(٤) الأصول: ص ٦١٢.

وعن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جده: إن رجلاً قال لأبي جعفر (عليه السلام): إني لأحب هذا الرجل، فقال له أبو جعفر (عليه السلام): «فأعلمه فإنه أبقى للمودة وخير في الألفة»^(١).
وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا أحبيت رجلاً فأخبره»^(٢).
وعن عبد الله بن القاسم الجعفري، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أحب أحدكم صاحبه أو أخاه فليعلمه»^(٣).

فصل

في استحباب الابتداء بالسلام

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «البادي بالسلام أولى بالله ورسوله»^(٤).
أقول: (أولى) أي أقرب قريباً معنوياً، حيث إنه حطم كبرياءه وبدأ بالسلام، فإنه نوع تواضع وحط نفس والله يحب المتواضعين.
وعن أبي حمزة، عن علي بن الحسين (عليهما السلام)، قال: «من أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر الإقتار، والتوسع على قدر التوسع، وإنصاف الناس، وابتدأه إياهم بالسلام عليهم»^(٥).
وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أولى الناس بالله وبرسوله من بدأ بالسلام»^(٦).

(١) المحاسن: ص ٢٦٦.

(٢) المحاسن: ص ٢٦٦.

(٣) المحاسن: ص ٢٦٦.

(٤) الأصول: ص ٦١٣.

(٥) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٣٦.

(٦) الأصول: ص ٦١٣.

قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تحيوه»، وقال: «ابدؤوا بالسلام قبل الكلام، فمن بدأ بالكلام قبل السلام فلا تحيوه»^(١).
أقول: لعل عدم الجواب من باب التأديب، وذلك فيما إذا علم وتكبر، وإلا فالجاهل والغافل يعلم وينبهه.

وعن جابر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن ملكاً مر برجل على باب فقال له: ما يقيمك على باب هذه الدار، فقال: أخ لي فيها أردت أن أسلم عليه، فقال له الملك: بينك وبينه قرابة أو نزعتك إليه حاجة، فقال: لا، ما بيني وبينه قرابة ولا نزعتني إليه حاجة إلا أخوة الإسلام وحرمته، فأنا أسلم عليه وأتعهد لله رب العالمين، فقال له الملك: أنا رسول الله إليك وهو يقرؤك السلام ويقول لك: إياي زرت، ولي تعاهدت، وقد أوجبت لك الجنة، وأعفيتك من غضبي، وأجرتك من النار»^(٢).
أقول: إما يراد أن ذلك كان في الإسلام، أو المراد بالنسبة إلى الأديان السابقة وكل دين قبل نسخه إسلام.

وعن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تحيوه»، وقال (عليه السلام): «لا تدع إلى طعامك أحداً حتى يسلم»^(٣).

وعن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «رد جواب الكتاب واجب كوجوب رد السلام، والبادي بالسلام أولى بالله وبرسوله»^(٤).
أقول: المشهور استحباب رد الكتاب، ولعل مما يؤيد عدم الوجوب

(١) الأصول: ص ٦١٢.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٩٣.

(٣) الخصال: ج ١ ص ١٣.

(٤) الأصول: ص ٦٢٦.

عدم جواب الإمام الصادق (عليه السلام) كتاب أبي مسلم، وعدم جواب العباس (عليه السلام) بحضور الحسين (عليه السلام) كتاب ابن زياد، إلى غير ذلك، فتأمل.

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل قال: البخيل من بخل بالسلام»^(١).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «السلام تطوع، والرد فريضة»^(٢).

فصل

في استحباب إفشاء السلام وإطابة الكلام

عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل يجب إفشاء السلام»^(٣).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «كان سلمان (رحمه الله) يقول: أفشوا سلام الله، فإن سلام الله لا ينال الظالمين»^(٤).

أقول: لعل المراد قولوا (سلام الله عليكم)، فإذا كان الطرف ظالماً لم ينفعه ذلك، والظاهر وجوب الجواب على مثل هذا السلام، وفي زيارة العباس (عليه السلام): (سلام الله وسلام ملائكته)، وفي زيارة الحجة (عليه السلام): (سلام الله الكامل التام).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث قال: «كان علي (عليه السلام) يقول: لا تغضبوا ولا تُغضبوا، أفشوا السلام، وأطيبوا الكلام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا

(١) الأصول: ص ٦١٣، معاني الأخبار: ص ٧٢.

(٢) الأصول: ص ٦١٢.

(٣) الأصول: ص ٦١٣.

(٤) الأصول: ص ٦١٣.

الجنة بسلام، ثم تلا عليهم قوله عز وجل: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُ﴾^(١).

وعن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «من التواضع أن تسلم على من لقيت»^(٢).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): «يا علي ثلاث كفارات، إفشاء السلام، وإطعام الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام»^(٣).

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «البخيل من بخل بالسلام»^(٤).

وعن أبي بصير، عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، ولا يسكنها من أمتي إلا من أطاب الكلام، وأطعم الطعام، وأفشى السلام، وأدام الصيام، وصلى بالليل والناس نيام، فقال علي (عليه السلام): يا رسول الله من يطيق هذا من أمتك، فقال: يا علي أتدري ما إطابة الكلام، من قال إذا أصحب وأمسى: (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) عشر مرات، وإطعام الطعام نفقة الرجل على عياله، وأما إدامة الصيام فهو أن يصوم الرجل شهر رمضان، وثلاثة أيام من كل شهر يكتب له صوم الدهر، وأما الصلاة بالليل والناس نيام فمن صلى المغرب والعشاء الآخرة وصلاة الغداة في المسجد جماعة فكأنما أحى الليل، وإفشاء السلام أن لا يبخل بالسلام على أحد من المسلمين»^(٥).

وعن سعد الإسكافي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «ثلاث درجات، إفشاء السلام، وإطعام

(١) الأصول: ص ٦١٣.

(٢) الأصول: ص ٦١٣.

(٣) الفقيه: ج ٢ ص ٢٣٦.

(٤) معاني الأخبار: ص ٧٢.

(٥) معاني الأخبار: ص ٧٣، المجالس: ص ١٩٨.

الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام» الحديث^(١).

وعن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من التواضع أن تسلم على من لقيت»^(٢).

وفي حديث، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن أعجز الناس من عجز عن الدعاء، وإن أبجل الناس من بخل بالسلام»^(٣).

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «من يضمن لي أربعة بأربعة أبيات في الجنة، أنفق ولا تخف فقراً، وأنصف الناس من نفسك، وأفش السلام في العالم، وترك المرء وإن كنت محقاً»^(٤).

أقول: (ولا تخف) يلزم أن يكون الإنفاق وسطاً كما تقدم في أحاديث، بالإضافة إلى الإطلاقات.

فصل

في استحباب التسليم على الصبيان

عن العباس بن هلال، عن علي بن موسى الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خمس لا أدعهن حتى الممات، الأكل على الحضيض مع العبيد، وركوبي الحمار مؤكفاً، وحلبي العنز بيدي، وليس الصوف، والتسليم على الصبيان لتكون سنة من بعدي»^(٥).

وعن إسماعيل بن أبي زياد، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله)،

(١) معاني الأخبار: ص ٩٠.

(٢) الخصال: ص ٩.

(٣) مجالس ابن الشيخ: ص ٥٤.

(٤) المحاسن: ص ٨.

(٥) علل الشرايع: ص ٥٤، عيون الأخبار: ص ٢٣٥.

قال: «خمس لست بتاركهن حتى الممات، لباس الصوف، وركوبي الحمار مؤكفاً، وأكلي مع العبيد، وخصفي النعل بيدي، وتسليمي على الصبيان لتكون سنة من بعدي»^(١).

فصل

في أنه لا ينبغي مغايرة السلام على الفقير للسلام على الغني

عن فضل بن كثير، عن علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، قال: «من لقي فقيراً مسلماً فسلم عليه خلاف سلامه على الغني، لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان»^(٢).
وعن الحجال، قال: قلت لجميل بن دراج: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أتاكم شريف قوم فأكرموه»، قال: نعم، قلت: ما الشريف، قال: قد سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن ذلك، فقال: «الشريف من كان له مال» الحديث^(٣).

أقول: المراد إعطاء كل ذي حق حقه، فمن له مال من باب المثال، ولعل الإمام مثل بذلك لأن من عادة بعض الناس إهانة أصحاب الأموال باعتبار أنه مترف أو مسرف أو ما أشبه ذلك، فإن كلاً من الغني والفقير إذا أطاع الله فيما أمر كان من أهل الإيمان والتقوى، وقد ذكرنا بعض الكلام في ذلك في كتاب (الفضيلة الإسلامية).

(١) الخصال: ج ١ ص ١٣٠.

(٢) عيون الأخبار: ص ٢١٥، المجالس: ص ٢٦٥.

(٣) الروضة: ص ٢١٩.

فصل في استحباب الحمد على الإسلام والعافية

عند رؤية الكافر والمبتلى من غير أن يسمع المبتلى

عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، إن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «من رأى يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً أو واحداً على غير ملة الإسلام فقال: (الحمد لله الذي فضلي عليك بالإسلام ديناً وبالقرآن كتاباً، وبمحمد (صلى الله عليه وآله) نبياً، وبعلي إماماً، وبالمؤمنين إخواناً، وبالكعبة قبله) لم يجمع الله بينه وبينه في النار أبداً»^(١).

أقول: المراد قال في نفسه لا أنه جهر به في وجه ذلك المنحرف.

وعن العيص بن القاسم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من نظر إلى ذي عاهة أو من قد مثل به أو صاحب بلاء فليقل سراً في نفسه من غير أن يسمعه: (والحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به ولو شاء فعل ذلك) ثلاث مرات، فإنه لا يصيبه ذلك البلاء أبداً»^(٢).

أقول: ذو عاهة كالأعمى، والممثل به كمن قطعت يده أو أذنه أو ما أشبهه، وصاحب البلاء كالسجين والمديون.

فصل

في أنه ينبغي الجهر بالسلام ويجب في الرد

عن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا سلم أحدكم فليجهر بسلامه، ولا يقول: سلمت فلم يردوا علي، ولعله يكون قد سلم ولم يسمعهم، فإذا رد أحدكم فليجهر

(١) ثواب الأعمال: ص ١٥، قرب الإسناد: ص ٣٤.

(٢) المجالس: ص ١٦١.

برده ولا يقول المسلم: سلمت فلم يردوا علي» الحديث^(١).

فصل

في كيفية التسليم

عن الحسن بن المنذر، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «من قال: السلام عليكم، فهي عشر حسنات، ومن قال: سلام عليكم ورحمة الله، فهي عشرون حسنة، ومن قال: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فهي ثلاثون حسنة»^(٢).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «يكره للرجل أن يقول: حياك الله، ثم يسكت حتى يتبعها بالسلام»^(٣).

وعن عمار الساباطي، إنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن النساء كيف يسلمن إذا دخلن على القوم، قال: «المرأة تقول: عليكم السلام، والرجل يقول: السلام عليكم»^(٤).

أقول: سلام المرأة بهذه الكيفية إحدى الصيغتين، وإلا فهي تسلم أيضاً كالرجل، فإن فاطمة (عليها السلام) سلمت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) كسلام الرجال في حديث الكساء، بالإضافة إلى إطلاق أدلته.

وعن وهب اليماني، في حديث قال: «إن الله قال لآدم (عليه السلام): انطلق إلى هؤلاء الملائكة من الملائكة فقل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فسلم عليهم، فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، فلما رجع إلى ربه عز وجل قال له ربه تبارك: هذه تحيتك

(١) الأصول: ص ٦١٣.

(٢) الأصول: ص ٦١٣.

(٣) الأصول: ص ٦١٣.

(٤) الفقيه: ج ٢ ص ١٥٢.

وتحية ذريتك من بعدك فيما بينهم إلى يوم القيامة»^(١).

فصل

في استحباب إعادة السلام ثلاثاً عند الاستيذان

عن محمد بن علي بن الحسين، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال لرجل من بني سعد: «ألا أحدثك عني وعن فاطمة (عليها السلام)»، إلى أن قال: «فغدا علينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) ونحن في لحافنا، فقال: السلام عليكم، فسكتنا واستحيينا لمكاننا، ثم قال: السلام عليكم، فسكتنا، ثم قال: السلام عليكم، فخشينا إن لم نرد عليه أن ينصرف، وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلاثاً فإن أذن له وإلا انصرف، فقلنا: وعليك السلام يا رسول الله ادخل، فدخل ثم ذكر حديث تسييح فاطمة (عليها السلام) عند النوم»^(٢).

أقول: سلام الرسول (صلى الله عليه وآله) كان سلام استيذان لا سلام تحية، وجوابه غير لازم، كما أن سلام الوداع كذلك.

وعن أبان بن عثمان، عن الصادق (عليه السلام)، في حديث الدراهم الاثنتي عشر: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال للجارية: مري بين يدي ودليني على أهلك، وجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى وقف على باب دارهم وقال: السلام عليكم يا أهل الدار، فلم يجيبوه فأعاد عليهم السلام فلم يجيبوه، فأعاد السلام، فقالوا: وعليك السلام يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فقال: ما لكم تركتم إجابتي في أول السلام والثاني، قالوا: يا رسول الله سمعنا سلامك فأحببنا أن نستكثر منه» الحديث^(٣).

(١) علل الشرايع: ص ٤٥.

(٢) الفقيه: ج ١ ص ١٠٦.

(٣) الخصال: ج ٢ ص ٨٧، الأمالي: ص ١٤٤.

فصل في استحباب مخاطبة المؤمن الواحد بضمير الجماعة

في التسليم عليه والدعاء له عند العطاس

عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ثلاثة ترد عليهم رد الجماعة وإن كان واحداً، عند العطاس تقول: يرحمكم الله، وإن لم يكن معه غيره، والرجل ليسلم على الرجل فيقول: السلام عليكم، والرجل يدعو للرجل يقول: عفاكم الله، وإن كان واحداً فإن معه غيره»^(١).
وعن جعفر بن بشير مثله، إلا أنه قال: «يرد عليهم الدعاء جماعة وإن كان واحداً: الرجل يعطس» وترك ما بعد قوله: «عفاكم الله»^(٢).

فصل

في كيفية رد السلام على الحاضر والغائب

عن أبي عبيدة الخذاء، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «مر أمير المؤمنين (عليه السلام) بقوم فسلم عليهم فقالوا: عليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه، فقال لهم أمير المؤمنين (عليه السلام): لا تجاوزوا بنا مثل ما قالت الملائكة لأبينا إبراهيم (عليه السلام)، إنما قالوا: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت»^(٣).
أقول: النهي للتعليم لا للكراهة أو التنزيه، فإن الدعاء حسن على كل حال، ولعله بدون الكلمتين الأخيرتين أفضل من باب أفضلية وحدة الكلمة المقولة تحيةً.
وعن الحكم بن عيينة، قال: بينا أنا مع أبي جعفر (عليه السلام) والبيت غاص بأهله، إذ

(١) الأصول: ص ٦١٣، الخصال: ج ١ ص ٦٣.

(٢) الأصول: ص ٦١٣.

(٣) الأصول: ص ٦١٣.

أقبل شيخ حتى وقف على باب البيت فقال: السلام عليكم يا بن رسول الله ورحمة الله وبركاته، ثم سكت، فقال أبو جعفر (عليه السلام): «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، ثم أقبل الشيخ بوجهه على أهل البيت وقال: السلام عليكم، ثم سكت حتى أجابه القوم جميعاً وردوا عليه السلام» الحديث^(١).
وعن أبي كهمش، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): عبد الله بن أبي يعفور يقرؤك السلام، قال: «وعليك وعليه السلام، إذا أتيت عبد الله فاقره السلام» الحديث^(٢).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن ملكاً من الملائكة سأل الله أن يعطيه سمع العباد فأعطاه، فليس من أحد من المؤمنين قال: صلى الله على محمد وآله وسلم إلا قال الملك: وعليك السلام، ثم قال الملك: يا رسول الله إن فلاناً يقرؤك السلام، فيقول رسول الله (صلى الله عليه وآله): وعليه السلام»^(٣).

أقول: إما المراد ملك واحد لا يشغله سمع عن سمع، ولسان عن لسان بإذن الله سبحانه، وإما المراد الجنس، والثاني أقرب بقريئة المناسبات المماثلة.

وعن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «بينما أمير المؤمنين (عليه السلام) في الرحبة إذ قام إليه رجل فقال: السلام عليكم يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فنظر إليه أمير المؤمنين (عليه السلام) وقال: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته من أنت، ثم ذكر حديث عشرة بعضها أشد من بعض»^(٤).
وعن القاسم بن سلام، رفعه عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «لا عرار (غرار) في صلاة ولا تسليم، العرار (الغرار) النقصان، أما في الصلاة ففي ترك إتمام ركوعها وسجودها ونقصان اللبث في الركعة الأخرى، وأما الغرار (العرار) في التسليم فأن يقول الرجل: السلام عليك أو

(١) الروضة: ص ٧٦.

(٢) الأصول: ص ٣٦٠.

(٣) المجالس: ص ٦٧.

(٤) الخصال: ج ٢ ص ٥٦.

يرد فيقول وعليك، ولا يقول وعليكم السلام»^(١).

أقول: الظاهر أن الأول العرار بالعين المهملة، ومنه (المعرة) بمعنى النقيصة، والثاني بالمعجمة، ومنه الغرور.

وعن علي بن إبراهيم في تفسيره، في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجيء كل يوم عند صلاة الفجر حتى يأتي باب علي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) فيقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فيقولون: وعليك السلام يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فيقول: الصلاة يرحمكم الله»^(٢).

أقول: كان ذلك إما من باب تعليم الأمة في إيقاظ ذوبهم، أو لأجل إعلامهم منزلتهم (عليهم السلام).

فصل

في استحباب مصافحة المقيم ومعانقة المسافر

عن علي بن رثاب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن من تمام التحية للمقيم المصافحة، وتمام التسليم على المسافر المعانقة»^(٣).

فصل

في أولوية تسليم بعض الناس على بعض

عن جراح المدايني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ليسلم الصغير على الكبير، والمرار

(١) معاني الأخبار: ص ٨٢.

(٢) تفسير القمي: ص ٤٢٥.

(٣) الأصول: ص ٦١٣.

على القاعد، والقليل على الكثير»^(١).

أقول: الأول لمقام احترام الكبير، والثاني لأن المار هو الداخل، والثالث لأن الأكثر أكثر احتراماً. وعن جميل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا كان قوم في المجلس ثم سبق قوم فدخلوا فعلى الداخل أخيراً إذا دخل أن يسلم عليهم»^(٢).

وعن عنبسة بن مصعب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «القليل يبدؤون الكثير بالسلام، والراكب يبدؤ الماشي، وأصحاب البغال يبدؤون أصحاب الحمير، وأصحاب الخيل يبدؤون أصحاب البغال»^(٣).

أقول: لوحظ حالة الدخول هنا أيضاً، فإن الراكب أسرع من الماشي وهكذا، أما (أصحاب البغال) إلخ فلأنه تواضع إزاء رفعتة.

وعن ابن بكير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، وإذا لقيت جماعة سلّم الأقل على الكثير، وإذا لقي واحد جماعة يسلم الواحد على الجماعة»^(٤).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «يسلم الراكب على الماشي، والقائم على القاعد»^(٥).

(١) الأصول: ص ٦١٤.

(٢) الأصول: ص ٦١٤.

(٣) الأصول: ص ٦١٤.

(٤) الأصول: ص ٦١٤.

(٥) الأصول: ص ٦١٤.

فصل

في أنه إذا سلم واحد من الجماعة، أو رد واحد منهم، أجزأ عنهم

عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا سلم الرجل من الجماعة أجزأ عنهم»^(١).

وعن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا سلم من القوم واحداً أجزأ عنهم، وإذا رد واحد أجزأ عنهم»^(٢).

وعن ابن بكير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا مرت الجماعة بقوم أجزأهم أن يسلم واحد منهم، وإذا سلم على القوم وهم جماعة أجزأهم أن يرد واحد منهم»^(٣).
وعن زيد بن أسلم، إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «ليسلم الراكب على المشي، فإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم»^(٤).

فصل

في كراهة ترك التسليم على المؤمن

عن إسحاق بن عمار، قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) وكنت تركت التسليم على أصحابنا في مسجد الكوفة، وذلك لتقية علينا فيها شديدة، فقال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «يا إسحاق متى أحدثت هذا الجفاء لإخوانك، تمر بهم فلا تسلم عليهم»، فقلت له: ذلك لتقية كنت فيها، فقال: «ليس عليك في التقية ترك السلام، وإنما عليك في الإذاعة،

(١) الأصول: ص ٦١٤.

(٢) الأصول: ص ٦١٤.

(٣) الأصول: ص ٦١٤.

(٤) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٢٩.

إن المؤمن ليمر بالمؤمنين فيسلم عليهم فتزد الملائكة: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أبداً»^(١).
أقول: زعم الراوي أن الموضوع من التقية، والإمام (عليه السلام) نبهه على أنه ليس من التقية موضوعاً، وإلاّ فإذا كان من مصاديقها شملته أحكامها.

فصل

في جواز تسليم الرجل على النساء وكراهته على الشابة

عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يسلم على النساء ويرددن عليه السلام، وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) يسلم على النساء وكان يكره أن يسلم على الشابة منهن، ويقول: أتخوف أن يعجبني صوتها، فيدخل عليّ أكثر مما أطلب من الأجر»^(٢).
أقول: كان ذلك من الإمام (عليه السلام) للتعليم، فإن مجتمع الرسول (صلى الله عليه وآله) كان مجتمع الريف، ومجتمع الأرياف حاله حال العائلة الواحدة، بينما الكوفة كان مجتمع المدينة وقد دخلها ألوان من الناس، فكان اللازم تعليمهم باجتناب مواضع التهمة، وحتى لا يأخذ بعض المائعين ذلك ذريعة لقضاء مآربهم السافلة.

فصل في أنه يشكل التسليم على الكفار

وأصحاب الملاحية ونحوهم إلاّ لضرورة، وكيفية الرد عليهم

عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «لا تبدووا أهل الكتاب بالتسليم، وإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم»^(٣).
وعن زرارة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «تقول في الرد على اليهودي والنصراني

(١) كشف الغمة: ص ٢٣٧.

(٢) الأصول: ص ٦١٤، الفقيه: ج ٢ ص ٥٢.

(٣) الأصول: ص ٦١٥.

سلام»^(١).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا سلم عليك اليهودي والنصراني والمشرك فقل: عليك»^(٢).

وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «دخل يهودي على رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعائشة عنده، فقال: السام عليكم، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): عليكم، ثم دخل آخر فقال مثل ذلك، فرد عليه كما رد على صاحبه، ثم دخل آخر فقال مثل ذلك، فرد رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليه وآله) كما رد على صاحبيه، فغضبت عائشة فقالت: عليكم السام والغضب واللعنة يا معشر اليهود يا إخوة القردة والخنازير، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا عائشة إن الفحش لو كان ممثلاً لكان مثال سوء، إن الرفق لم يوضع على شيء قط إلا زانه ولم يرفع عنه قط إلا شأنه، قالت: يا رسول الله أما سمعت إلى قولهم: السام عليكم، فقال: بلى أما سمعت ما رددت عليهم، فقلت: عليكم، فإذا سلم عليكم مسلم فقولوا: سلام عليكم، فإذا سلم عليكم كافر فقولوا: عليك»^(٣).

أقول: (السام) يعني الموت، فكان اليهود يلوون ألسنتهم خدعةً ومكرًا.

وعن سالم بن مكرم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «مر يهودي بالنبي (صلى الله عليه وآله) فقال: السام عليك، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): عليك، فقال أصحابه: إنما سلم عليك بالموت فقال الموت عليك، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): وكذلك رددت» الحديث^(٤).

وعن عثمان بن عيسى، عن سماعة، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن اليهودي والنصراني والمشرك إذا سلموا على الرجل وهو جالس كيف ينبغي أن يرد عليهم،

(١) الأصول: ص ٦١٥.

(٢) الأصول: ص ٦١٥.

(٣) الأصول: ص ٦١٤.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٥٣.

فقال: «يقول: عليكم»^(١).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «أقبل أبو جهل بن هشام ومعه قوم من قريش فدخلوا على أبي طالب فقالوا: إن ابن أخيك قد آذانا، فادعه فليكف عن آلهتنا ونكف عن إلهه، قال: فبعث أبو طالب إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فدعاه، فلما دخل النبي (صلى الله عليه وآله) لم ير في البيت إلا مشركاً، فقال: السلام على من اتبع الهدى» الحديث^(٢).

أقول: لم يرد النبي (صلى الله عليه وآله) أن يسلم على أبي طالب وحده، لأن ذلك كان إزعاجاً لهم، ولم يرد أن يسلم على المشركين، ولذا تخلص (صلى الله عليه وآله) بهذه الصيغة الجامعة.

وعن الأصبغ قال: سمعت علياً (عليه السلام) يقول: «سته لا ينبغي أن تسلم عليهم، اليهود والنصارى، وأصحاب النرد والشطرنج، وأصحاب خمر، وبربط وطنبور، والمتفككين بسب الأممات، والشعراء»^(٣).

أقول: تقدم هذا الحديث وتوجيهه، والمراد بالشعراء من قال سبحانه فيهم: ﴿يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ لا من لم يكن كذلك.

وعن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «لا تبدؤوا أهل الكتاب (اليهود والنصارى) بالسلام، وإن سلموا عليكم فقولوا: عليكم، ولا تصافحوهم، ولا تكنوهم، إلا أن تضطروا إلى ذلك»^(٤).

(١) الأصول: ص ٦١٥.

(٢) الأصول: ص ٦١٥.

(٣) السرائر: ص ٤٨٤.

(٤) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٥٤.

فصل في عدم جواز دخول بيت الغير من غير إذن ولا إشعار ولا تسليم،

واستحباب تسليم الإنسان على نفسه إن لم يكن في البيت أحد

عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾، قال: «الاستيناس وقع النعل والتسليم»^(١).
أقول: (والتسليم) أي تسليم الاستيذان، فإذا دخل سلم للتحية.

وعن أبي الصباح، قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ الآية، قال: «هو تسليم الرجل على أهل البيت حين يدخل ثم يردون عليه فهو سلامكم على أنفسكم»^(٢).

وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إذا دخل الرجل منكم بيته فإن كان فيه أحد يسلم عليهم، وإن لم يكن فيه أحد فليقل: السلام علينا من عند ربنا، يقول الله: تحية من عند الله مباركة طيبة»^(٣).

فصل

في من ينبغي الاختلاف إلى أبوابهم

عن الأصمغ بن نباتة، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «كانت الحكماء فيما مضى من الدهر يقولون: ينبغي أن يكون الاختلاف إلى الأبواب لعشرة أوجه،

(١) معاني الأخبار: ص ٥٢.

(٢) معاني الأخبار: ص ٥٢.

(٣) تفسير القمي: ص ٤٦٢.

أولها: بيت الله عز وجل، لقضاء نسكه والقيام بحقه وأداء فرضه.
والثاني: أبواب الملوك الذين طاعتهم متصلة بطاعة الله وحقهم واجب، ونفعهم عظيم، وضرهم شديد.

والثالث: أبواب العلماء الذين يستفاد منهم علم الدين والدنيا.
والرابع: أبواب أهل الجود والبذل الذين ينفقون أموالهم التماس الحمد ورجاء الآخرة.
والخامس: أبواب السفهاء الذين يحتاج إليهم في الحوادث ويفرغ إليهم في الحوائج.
والسادس: أبواب من يتقرب إليه من الأشراف لالتماس الهبة والمرورة والحاجة.
والسابع: أبواب من يرتجى عندهم النفع في الرأي والمشورة وتقوية الحزم وأخذ الأهبة لما يحتاج إليه.
والثامن: أبواب الإخوان لما يجب من مواصلتهم ويلزم من حقوقهم.
والتاسع: أبواب الأعداء الذين يسكن بالمداراة غوائلهم، وتدفع بالحيل والرفق واللطف والزيارة عدواتهم.

والعاشر: أبواب من ينتفع بغشيانهم ويستفاد منهم حسن الأدب ويونس بمحادثتهم^(١).
أقول: الجامعة للأبواب، هي أبواب الدنيا والدين، وعدم ذكر البعض كأبواب الأطباء من جهة الاندراج في بعض المذكورات.

(١) الخصال: ج ٢ ص ٤٨.

فصل

في استحباب التسليم عند القيام من المجلس

عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، إن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «إذا قام الرجل من مجلس فليودع إخوانه بالسلام، فإن أفاضوا في خير كان شريكهم، وإن أفاضوا في باطل كان عليهم دونه»^(١).

وعن الحسن الطبرسي في (مكارم الأخلاق)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «إذا قام أحدكم من مجلسه منصرفاً فليسلم، ليس الأولى بأولى من الأخرى»^(٢).

فصل

في جواز التسليم على الذمي والدعاء له مع الحاجة

عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): رأيت إن احتجت إلى طبيب وهو نصراني أسلم عليه وأدعو له، قال: «نعم إنه لا ينفعه دعاؤك»^(٣).

أقول: أي دعاؤك بما يستجاب استجابة كإجابته تعالى للمؤمن مع كفره، أما دعاؤه له بالهداية ونحوه فلا مانع من أن يستجاب، ويأتي ما يدل عليه.

وعن محمد بن عرفة، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: قيل لأبي عبد الله (عليه السلام): كيف أدعو لليهودي والنصراني، قال: «تقول: بارك الله لك في دنياك»^(٤).

فصل في جواز مكاتبة المسلم لأهل الكفر مع الحاجة

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في الرجل يكتب إلى رجل من

(١) قرب الإسناد: ص ٢٢.

(٢) مكارم الأخلاق: ص ١٥.

(٣) الأصول: ص ٦١٥.

(٤) الأصول: ص ٦١٥.

عظماء عمال المحوس فيبدأ باسمه قبل اسمه، فقال: «لا بأس إذا فعل ذلك لاختيار المنفعة»^(١). وعن أبي بصير، قال: سئل أبو عبد الله (عليه السلام) عن الرجل تكون له الحاجة إلى المحوسي أو إلى اليهودي أو إلى النصراني أو أن يكون عاملاً دهقاناً من عظماء أهل أرضه، فيكتب إليه الرجل في الحاجة العظيمة أبدأ بالعلاج ويسلم عليه في كتابه، وإنما يصنع ذلك لكي تقضى حاجته، فقال: «أما أن تبدأ به فلا، ولكن تسلم عليه في كتابك، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يكتب إلى كسرى وقيصر»^(٢). أقول: ولا يخفى أنه لا فرق بين الكافر الذمي والمعاند والمحاييد، بل والأعداء إذا كان في الكتابة حاجة.

فصل

في استحباب السلام على الخضر (عليه السلام) كلما ذكر

عن الحسن بن علي بن فضال، قال: سمعت أبا الحسن علي بن موسى الرضا (عليه السلام) يقول: «إن الخضر شرب من ماء الحياة فهو حي لا يموت حتى ينفخ في الصور، وإنه ليأتينا فيسلم علينا فنسمع صوته ولا نرى شخصه، وإنه ليحضر حيث ذكر، ومن ذكره منكم فليسلم عليه» الحديث^(٣). أقول: لعل حضوره بالإشراف لا بالجسم.

(١) الأصول: ص ٦١٦.

(٢) الأصول: ص ٦١٦.

(٣) كمال الدين: ص ٢١٩.

فصل

في استحباب الإغضاء عن الإخوان وترك مطالبتهم بالإنصاف

عن ثعلبة بن ميمون، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان عنده قوم يحدثهم إذ ذكر رجل منهم رجلاً فوقه فيه وشكاه، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): «وأنى لك بأخيك كله، وأي الرجال المهذب»^(١).

أقول: قال الشاعر:

ولست بمستبق أنحاً لا تلمه

على شعث أي الرجال المهذب

وعن أبي بصير، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا تفتش الناس فتبقى بلا صديق»^(٢).

وعن الضحاک بن مخلد، قال: سمعت الصادق (عليه السلام) يقول: «ليس من الإنصاف مطالبة الإخوان بالإنصاف»^(٣).

أقول: لأن من الإنصاف إبقاء الأصدقاء، ولا يبقون مع طلب الإنصاف منهم، فيكون ذلك خلاف الإنصاف.

فصل

في استحباب تسمية العاطس

عن جراح المدائني، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «للمسلم على أخيه المسلم من الحق أن يسلم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، وينصح له إذا غاب، ويسمته إذا عطس، يقول: الحمد لله رب العالمين لا شريك له، ويقول: يرحمك الله، فيجيب

(١) الأصول: ص ٦١٠.

(٢) الأصول: ص ٦١٠.

(٣) مجالس ابن الشيخ: ص ١٧٥.

يقول له: يهديكم الله ويصلح بالكم، ويجيبه إذا دعاه، ويشيعه إذا مات»^(١).

أقول: (ينصح له) أي لأجله، في الدفاع عنه وتعهد أمره.

وعن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

«إذا عطس الرجل فسمتوه ولو كان من وراء جزيرة»^(٢).

وعن إسحاق بن يزيد ومعمر بن أبي زياد وابن رثاب، قالوا: كنا جلوساً عند أبي عبد الله (عليه

السلام) إذ عطس رجل، فما رد عليه أحد من القوم شيئاً حتى ابتداء هو فقال: «سبحان الله ألا سمتم، إن

من حق المسلم على المسلم أن يعودده إذا اشتكى، وأن يجيبه إذا دعاه، وأن يشهده إذا مات، وأن يسمته إذا

عطس»^(٣).

وعن داود بن الحصين، قال: كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) فأحصيت في البيت أربعة عشر

رجلاً، فعطس أبو عبد الله (عليه السلام) فما تكلم أحد من القوم، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «ألا

تسمتون، فرض المؤمن إذا مرض أن يعودده، وإذا مات أن يشهد جنازته، وإذا عطس أن يسمته، أو قال:

يشمته، وإذا دعاه أن يجيبه»^(٤).

وعن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سعد بن أبي خلف،

قال: كان أبو جعفر (عليه السلام) إذا عطس فقليل له: يرحمك الله، قال: «يغفر الله لكم ويرحمكم»، وإذا

عطس عنده إنسان قال: «يرحمك الله عز وجل»^(٥).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «إذا عطس الرجل فليقل: الحمد لله لا

شريك له، وإذا سمّت الرجل فليقل: يرحمك الله، وإذا رد فليقل: يغفر الله لك ولنا، فإن رسول الله (صلى الله

عليه وآله) سئل عن آية أو شيء فيه ذكر

(١) الأصول: ص ٦١٧.

(٢) الأصول: ص ٦١٧.

(٣) الأصول: ص ٦١٧.

(٤) الأصول: ص ٦١٧.

(٥) الأصول: ص ٦١٨.

الله، فقال: كلما ذكر الله عز وجل فيه فهو حسن»^(١).

وعن محمد بن علي بن الحسين (في الخصال)، عن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمئة، قال: «إذا عطس أحدكم فسمتوه، قولوا: يرحمكم الله، وهو يقول: يغفر الله لكم ويرحمكم، قال الله عز وجل: وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها»^(٢).

فصل

في تسميت الصبي

عن نسيم خادم أبي محمد (عليه السلام)، قالت: قال لي صاحب الزمان (عليه السلام) وقد دخلت عليه بعد مولده بليلة فعطست عنده، فقال لي: «يرحمك الله»، ففرحت بذلك، فقال لي: «ألا أبشرك في العطاس»، قلت: بلى، فقال: «هو أمان من الموت ثلاثة أيام»^(٣).
أقول: هذا من باب المقتضي، كما لا يخفى.

فصل

في استحباب العطاس وكراهة العطسة القبيحة

عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: «التشاوب من الشيطان، والعطسة من الله عز وجل»^(٤).
أقول: (التشاوب) الظاهر أنه الاختياري، وإلا فليس من ذلك، ولعل المراد به ما كان عن كسل بلا مورد، وإلا فهو لأجل ملاء الرئة بالتنفس النافع للبدن، كما ذكره الطب.
وعن حذيفة بن منصور، قال: قال: «العطاس ينفع في البدن كله ما لم يزد على

(١) الأصول: ص ٦١٨.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ١٦٨.

(٣) كمال الدين: ص ٢٤٠ و ٢٤٥.

(٤) الأصول: ص ٦١٧.

الثلاث، فإذا زاد على الثلاث فهو داء وسقم»^(١).

وعن أبي بكر الحضرمي، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ قال: «العطسة القبيحة»^(٢).
أقول: بيان أنه مثله في القبح، لا تفسير للآية بذلك.

فصل

في استحباب تكرار التسميت ثلاثاً عند توالي العطاس من غير زيادة

عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إذا عطس الرجل ثلاثاً فسمته ثم اتركه»^(٣).
وعن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، إن علياً (عليه السلام)، قال: «يسمت العطاس ثلاثاً، فما فوقها فهو ريح»^(٤).
قال: وفي حديث آخر: «إذا زاد العطاس على ثلاثة قيل له: شفاك الله، لأن ذلك من علة»^(٥).

فصل

في استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه ووضع الإصبع على الأنف

عن صالح بن أبي حماد، قال: سألت العالم (عليه السلام) عن العطسة، وما العلة في الحمد

(١) الأصول: ص ٦١٩.

(٢) الأصول: ص ٦١٩.

(٣) الأصول: ص ٦١٩.

(٤) الخصال: ج ١ ص ٦٣.

(٥) الخصال: ج ١ ص ٦٣.

لله عليها، فقال: «إن لله نعماء على عبده في صحة بدنه وسلامة جوارحه، وإن العبد ينسى ذكر الله عز وجل على ذلك، وإذا نسي أمر الله الريح فتجاز في بدنه ثم يخرجها من أنفه، فيحمد الله على ذلك فيكون حمده على ذلك شكراً لما نسي»^(١).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «عطس غلام لم يبلغ الحلم عند النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: الحمد لله، فقال له النبي (صلى الله عليه وآله): بارك الله فيك»^(٢).

وعن مسمع بن عبد الملك، قال: «عطس أبو عبد الله (عليه السلام) فقال: الحمد لله رب العالمين، ثم جعل إصبعه على أنفه، فقال: رغم أنفي لله رغماً داخراً»^(٣).

وعن ابن فضال، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «في وجع الأضراس ووجع الآذان، إذا سمعتم من يعطس فابدؤوه بالحمد»^(٤).

أقول: (في وجع) أي كان كلامه (عليه السلام) في ذلك، ثم استأنف الكلام في العطسة، أو في العطسة الناشئة منهما، لأن الوجعين قد يكونان من الأرياح فيخرجان بالعطسة مما يوجب البرء، أو المراد ما في الرواية الآتية.

وعن محمد بن مروان، رفعه قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «من قال إذا عطس: الحمد لله رب العالمين على كل حال، لم يجد وجع الأذنين والأضراس»^(٥).

وعن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا عطس المرء المسلم ثم سكت لعله تكون به، قالت الملائكة عنه: الحمد لله رب العالمين، فإن قال: الحمد لله رب العالمين، قالت الملائكة: يغفر الله لك»، قال: وقال رسول

(١) الأصول: ص ٦١٧.

(٢) الأصول: ص ٦١٨.

(٣) الأصول: ص ٦١٨.

(٤) الأصول: ص ٦١٨.

(٥) الأصول: ص ٦١٨.

الله (صلى الله عليه وآله): «العطاس للمريض دليل العافية وراحة للبدن»^(١).

أقول: (دليل العافية) من بعض الأمراض التابعة للريح.

فصل

في استحباب الصلاة على محمد وآله لمن عطس أو سمعه

عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، قال: عطس رجل عند أبي جعفر (عليه السلام) فقال: الحمد لله، فلم يسمته أبو جعفر (عليه السلام) وقال: «نقصنا حقنا»، وقال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وأهل بيته»، قال: فقال الرجل، فسمته أبو جعفر (عليه السلام)^(٢).
أقول: الدعاء بذلك من باب الأفضل.

وعن أبي أسامة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من سمع عطسة فحمد الله عز وجل وصلى على محمد وأهل بيته لم يشتك عينه ولا ضرسه»، ثم قال: «إن سمعتها فقلها وإن كان بينك وبينه البحر»^(٣).
وعن جابر، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «نعم الشيء العطسة ينفع في الجسد، وتذكر بالله عز وجل»، قلت: إن عندنا قوماً يقولون: ليس لرسول الله (صلى الله عليه وآله) في العطسة نصيب، فقال: «إن كانوا كاذبين فلا ناهم شفاعة محمد (صلى الله عليه وآله)»^(٤).

أقول: (نصيب) أي لا يصلى على محمد وآله بعد العطسة، ودعاء الإمام عليهم لأنهم كانوا معاندين.
وعن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): إن الناس يكرهون الصلاة

(١) الأصول: ص ٦١٨.

(٢) الأصول: ص ٦١٨.

(٣) الأصول: ص ٦١٨.

(٤) الأصول: ص ٦١٨.

على محمد وآله في ثلاثة مواطن: عند العطسة، وعند الذبيحة، وعند الجماع، فقال أبو جعفر (عليه السلام): «ما لهم، ويلهم نافقوا لعنهم الله»^(١).

وعن الرضا (عليه السلام) في كتابه إلى المأمون، قال: «الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) واجبة في كل موطن، وعند العطاس، والذبايح، وغير ذلك»^(٢).

فصل

في جواز تسميت الذمي إذا عطس والدعاء له بالهداية والرحمة

عن ابن أبي نجران، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: عطس رجل نصراني عند أبي عبد الله (عليه السلام) فقال له القوم: هداك الله، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «يرحمك الله»، فقالوا له: إنه نصراني، فقال: «لا يهديه الله حتى يرحمه»^(٣).

فصل

في استحباب إجلال ذي الشبهة المؤمن

عن عبد الله بن سنان، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «إن من إجلال الله عز وجل إجلال الشيخ الكبير»^(٤).

وعن أبي بصير وغيره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: «من إجلال الله عز وجل

(١) الأصول: ص ٦١٨.

(٢) عيون أخبار الرضا: ص ٢٧٦.

(٣) الأصول: ص ٦١٨.

(٤) الأصول: ص ٦١٩.

إجلال ذي الشيبة المسلم»^(١).

وعن أحمد بن محمد رفعه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا»^(٢).

وعن أبي نهمشل، عن عبد الله بن سنان، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «من إجلال الله عز وجل إجلال المؤمن ذي الشيبة، ومن أكرم مؤمناً فبكرامة الله بدأ، ومن استخف بمؤمن ذي شيبة أرسل الله إليه من يستخف به قبل موته»^(٣).

وعن أبي الخطاب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ثلاثة لا يجهل حقهم إلا منافق معروف النفاق، ذو الشيبة في الإسلام، وحامل القرآن، والإمام العادل»^(٤).

وعن الوصافي، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «عظموا كبراءكم، وصلوا أرحامكم»^(٥).

أقول: الكبراء يشمل الكبير في السن وفي الفقه وما أشبه ذلك.

وعن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من إجلال الله إجلال ذي الشيبة المسلم»^(٦).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من عرف فضل كبير لسنه فوقه، آمنه الله من فزع يوم القيامة»^(٧).

وعن محمد بن عبد الله رفعه، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من عرف فضل شيخ كبير فوقه لسنه، آمنه الله من فزع يوم القيامة»، وقال: «من تعظيم الله إجلال ذي الشيبة

(١) الأصول: ص ٦٢٠.

(٢) الأصول: ص ٣٩١.

(٣) الأصول: ص ٦٢٠.

(٤) الأصول: ص ٦٢٠.

(٥) الأصول: ص ٣٩١.

(٦) الأصول: ص ٣٩١.

(٧) الأصول: ص ٦٩١.

المؤمن»^(١).

وعن أنس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «بجملوا المشايخ، فإن من إجلال الله تبجيل المشايخ»^(٢).

فصل

في استحباب إكرام الكريم والشريف

عن الحجال، قال: قلت لجميل بن دراج: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أتاكم شريف قوم فأكرموه»، قال: نعم، قلت: وما الشريف، قال: قد سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن ذلك فقال: «الشريف من كان له مال»، قلت: فما الحسب، قال: «الذي يفعل الأفعال الحسنة بماله وغير ماله»، قلت: ما الكرم، قال: «التقوى»^(٣).

أقول: المراد ذو المال المؤمن، وقد تقدم وجه ذلك.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه»^(٤).

وعن عبد الله العلوي، عن أبيه، عن جده، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «لما قدم عدي بن حاتم إلى النبي (صلى الله عليه وآله) أدخله النبي (صلى الله عليه وآله) بيته، ولم يكن في البيت غير خصفه ووسادة آدم، فطرحها رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعدي بن حاتم»^(٥).

أقول: لم يكن بيت النبي (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام) مفروشاً، كما يظهر من بعض التواريخ، وإنما كان فيه بعض الوسائد، فإذا جاء الضيف ألقيا وسادة إليه ليجلس

(١) ثواب الأعمال: ص ١٠٢.

(٢) مجالس ابن الشيخ: ص ١٩٦.

(٣) الروضة: ص ٢١٩.

(٤) الأصول: ص ٦٢٠.

(٥) الأصول: ص ٦٢٠.

فصل

في كراهة إباء الكرامة

عن عبد الله بن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «دخل رجلان على أمير المؤمنين (عليه السلام) فألقى لكل واحد منهما وسادة، فقعد عليها أحدهما وأبى الآخر، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): اقعد عليها فإنه لا يأبى الكرامة إلا الحمار» الحديث^(١).

أقول: بعض قال في بعض النسخ (الجماد) بالدال، أما إذا كان (الحمار) فذكره إما من باب التنبيه حتى لا ينسى، إذ الكلام القارص يبقى في ذهن الإنسان، وقد يستحق إنسان مثل ذلك الكلام، لأنه غير مهتم باللين من الكلام، وأما من باب أن التشبيه بالحمار لم يكن في عصره قارصاً، كما نشاهد الآن أن البلاد التي تحترم الكلب ليس التشبيه به قارصاً، بل كتشبيه عرفنا الإنسان بالأسد ونحوه.

وعن علي بن الجهم، قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول: «لا يأبى الكرامة إلا حمار»، قلت: أي شيء الكرامة، قال: «مثل الطيب وما يكرم به الرجل»^(٢).

وعن أبي زيد المكي، قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول: «لا يأبى الكرامة إلا حمار، يعني بذلك في الطيب والوسادة»^(٣).

وعن أحمد بن محمد البنزطي، قال: قال أبو الحسن الرضا (عليه السلام): كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: «لا يأبى الكرامة إلا حمار»، فقلت: ما معنى ذلك، فقال: «ذلك في الطيب يعرض عليه والتوسعة في المجالس، من أباهما كان كما قال»^(٤).

وعن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سألته عن الرجل يرد الطيب، قال:

(١) الأصول: ص ٦٢٠.

(٢) معاني الأخبار: ص ٧٨، عيون الأخبار: ص ١٧٣.

(٣) معاني الأخبار: ص ٧٨.

(٤) معاني الأخبار: ص ٥٢.

«لا ينبغي له أن يرد الكرامة»^(١).

وعن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه، عن علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا عرض أحدكم الكرامة فلا يردها، وإنما يرد الكرامة الحمار»^(٢).

فصل في استحباب مشي صاحب البيت مع الداخل والخارج

وجعل الداخل صاحب البيت أميراً

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من حق الداخل على أهل البيت أن يمشوا معه هنيئة إذا دخل وإذا خرج»، وقال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم في بيته فهو أمير عليه حتى يخرج»^(٣).
أقول: المراد إنه إذا أمره بشيء أطاعه كأنه أميره.

فصل في أن من جالس أحداً فائتمنه على حديث

لم يجز له أن يحدث به إلا بإذنه

عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «المجالس بالأمانة»^(٤).

وعن أبي عوف، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «المجالس بالأمانة»^(٥).
وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «المجالس بالأمانة، وليس لأحد أن يحدث بحديث

(١) معاني الأخبار: ص ٧٨.

(٢) قرب الإسناد: ص ٤٤.

(٣) الأصول: ص ٦٢٠.

(٤) الأصول: ص ٦٢٠.

(٥) الأصول: ص ٦٢٠.

يكتمه صاحبه إلا بإذنه، إلا أن يكون ثقة أو ذكراً له بخير»^(١).

وعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس، مجلس سفك فيه دم حرام، أو مجلس استحل فيه فرج حرام، أو مجلس يستحل فيه مال حرام بغير حقه»^(٢).

أقول: ذكر الثلاثة من باب المثال، والمراد أن كل مجلس معصية أو مقدماتها يلزم انتهاكه من جهة النهي عن المنكر.

فصل

في أنه إذا اجتمع ثلاثة كره أن يتناجى اثنان دون الثالث

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا كان القوم ثلاثة فلا يتناجى منهم اثنان دون صاحبهما، فإن في ذلك ما يحزنه ويؤذيه»^(٣).

وعن يونس بن يعقوب، عن أبي الحسن الأول (عليه السلام)، قال: «إذا كان ثلاثة في بيت فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما، فإن ذلك مما يغمه»^(٤).

أقول: حيث إن العلة ما يوجب الغم يشمل فوق الثلاثة أيضاً، كما إذا كانوا خمسة فتناجى ثلاثة أو ما أشبه ذلك.

فصل

في كراهة اعتراض المسلم في حديثه

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من عرض لأخيه المسلم المتكلم في حديثه فكأنما خدش وجهه»^(٥).

(١) الأصول: ص ٦٢٠.

(٢) مجالس ابن الشيخ: ص ٣٣.

(٣) الأصول: ص ٦٢٠.

(٤) الأصول: ص ٦٢٠.

(٥) الأصول: ص ٦٢١.

فصل

في ما يستحب من كيفية الجلوس وما يكره منها

عن عبد العظيم بن عبد الله بن الحسن العلوي رفعه، قال: «كان النبي (صلى الله عليه وآله) يجلس ثلاثاً، القرفصاء وهو أن يقيم ساقيه ويستقبلهما بيديه ويشد يده في ذراعه، وكان يجثو على ركبتيه، وكان يثني رجلاً واحدة، ويبسط عليها الأخرى، ولم ير (صلى الله عليه وآله) متربعاً قط»^(١).

وعن أبي حمزة الثمالي، قال: رأيت علي بن الحسين (عليه السلام) قاعداً واضعاً إحدى رجله على فخذه، فقلت: إن الناس يكرهون هذه الجلسة ويقولون: إنها جلسة الرب، فقال: «إني إنما جلست هذه الجلسة للملالة، والرب لا يمل ولا تأخذه سنة ولا نوم»^(٢).

وعن حماد بن عثمان، قال: جلس أبو عبد الله (عليه السلام) متوركاً رجله اليمنى على فخذه اليسرى، فقال له رجل: جعلت فداك هذه جلسة مكروهة، فقال: «لا إنما هو شيء قالته اليهود: لما أن فرغ الله عز وجل من خلق السموات والأرض، واستوى على العرش، جلس هذه الجلسة ليستريح، فأنزل الله عز وجل: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾، وبقي أبو عبد الله (عليه السلام) متوركاً كما هو»^(٣).

وعن الحسين الطبرسي في (مكارم الأخلاق)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا جلس جلس القرفصاء»^(٤).

(١) الأصول: ص ٦٢١.

(٢) الأصول: ص ٦٢١.

(٣) الأصول: ص ٦٢١.

(٤) مكارم الأخلاق: ص ١٥.

فصل

في استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه والجلوس على الأرض

عن أبي سليمان الزاهد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من رضي بدون الشرف من المجلس لم يزل الله وملائكته يصلون عليه حتى يقوم»^(١).

وعن عبد الله بن المغيرة، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا دخل منزلاً قعد في أدنى المجلس إليه حين يدخل»^(٢).

وعن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن من التواضع أن يجلس الرجل دون شرفه»^(٣).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من التواضع أن ترضى بالمجلس دون المجلس، وأن تسلم على من تلقى، وأن تترك المرء وإن كنت محقاً، ولا تحب أن تحمد على التقوى»^(٤).

وعن سعد بن غياث، عن ابن عباس، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجلس على الأرض، ويأكل على الأرض، ويعتقل الشاة، ويجب دعوة المملوك على خبز الشعير»^(٥).

وعن مصعب ابن شيبة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أخذ القوم مجالسهم فإن دعا رجل أحاه وأوسع له في مجلسه فليأته، فإنما هي كرامة أكرمه بها أخوه، وإن لم يوسع له أخوه فلينظر أوسع مكان يجده فليجلس فيه»^(٦).

(١) الأصول: ص ٦٢١.

(٢) الأصول: ص ٦٢١.

(٣) الأصول: ص ٣٦٩.

(٤) الأصول: ص ٣٦٨، معاني الأخبار: ص ١٠٨.

(٥) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٥٠.

(٦) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٥٠.

فصل في استحباب استقبال القبلة في كل مجلس

وكرهة استقبال الشمس

عن حماد بن عثمان، قال: رأيت أبا عبد الله (عليه السلام) يجلس في بيته عند باب بيته قبالة الكعبة^(١).

وعنه، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) أكثر ما يجلس تجاه القبلة»^(٢).

وعن سهل بن زياد، يرفعه إلى أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: «لا تستقبلوا الشمس، فإنها مبخرة تشجب اللون، وتبلي الثوب، وتظهر الداء الدفين»^(٣).

أقول: (مبخرة) تبخر ماء الوجه فيوجب هزاله وشحوب اللون، (والداء الدفين) إما يراد به مطلق الداء ومعنى الدفين أن الاستعداد للداء كالدفين منه فيظهر إلى الفعلية، أو المرض المخفي الذي سبب الماء الطبيعي في الجسم خفاءه فيظهر بسبب تبخر الماء.

وعن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «في الشمس أربع خصال، تغير اللون، وتنتن الريح، وتخلق الثياب، وتورث الداء»^(٤).

وعن علي (عليه السلام) في حديث الأربعمئة، قال: «إذا جلس أحدكم في الشمس فليستدبرها، فإنها تظهر الداء الدفين»^(٥).

(١) الأصول: ص ٦٢١.

(٢) الأصول: ص ٦٢١.

(٣) الخصال: ج ١ ص ٤٨.

(٤) الخصال: ج ١ ص ١١٧.

(٥) الخصال: ج ٢ ص ١٥٩.

فصل

في استحباب الجلوس في بيت الغير حيث يأمر

عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: «إذا دخل أحدكم على أخيه في رحله فليقعد حيث يأمره صاحب الرحل، فإن صاحب الرحل أعرف بعورة بيته من الداخل عليه»^(١).

فصل

في جواز الاحتباء

عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الاحتباء حيطان العرب»^(٢).
أقول: (الاحتباء) عبارة شد شيء على الظهر والساقين المرفوعتين، فإن الشد يوجب قلة تعب الظهر من الجلوس الكثير، والمراد الذين يجلسون في غير قرب الحائط، وهو من باب المصداق لا الخصوصية.
وعن سماعة، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يحتبي بثوب واحد، فقال: «إن كان يغطي عورته فلا بأس»^(٣).

فصل

في استحباب المزاح والضحك من غير إكثار ولا فحش

عن معمر بن خلاد، قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) فقلت: جعلت فداك الرجل يكون مع القوم فيجري بينهم كلام يمزحون ويضحكون، فقال: «لا بأس ما لم يكن»، فظننت أنه عنى الفحش، ثم قال: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يأتيه الأعرابي فيأتي إليه

(١) قرب الإسناد: ص ٣٣.

(٢) الأصول: ص ٦٢٢.

(٣) الأصول: ص ٦٢٢.

الهدية، ثم يقول مكانه: أعطنا ثمن هديتنا، فيضحك رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وكان إذا اغتم يقول: «ما فعل الأعرابي ليته أتانا»^(١).

وعن إبراهيم بن مهزم، عمن ذكره، عن أبي الحسن الأول (عليه السلام) قال: «كان يحيى بن زكريا (عليه السلام) يبكي ولا يضحك، وكان عيسى بن مريم (عليه السلام) يضحك ويبكي، وكان الذي يصنع عيسى (عليه السلام) أفضل من الذي كان يصنع يحيى (عليه السلام)»^(٢).

أقول: كانت لهما رسالتان، وإن كانت إحداهما أفضل من الأخرى، قال سبحانه: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(٣)، فلا يقال: كيف يترك يحيى (عليه السلام) الأفضل إلى المفضل. وعن الفضل بن أبي قرّة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «ما من مؤمن إلا وفيه دعاة»، قلت: وما الدعاة، قال: «المزاح»^(٤).

وعن يونس الشيباني، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «كيف مداعبة بعضكم بعضاً»، قلت: قليل، قال: «فلا تفعلوا، فإن المداعبة من حسن الخلق، وإنك لتدخل بها السرور على أخيك، ولقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يداعب الرجل يريد أن يسره»^(٥).

أقول: (فلا تفعلوا) لا تفعلوا القليل بل أكثروا.

وعن عبد الله بن محمد الجعفي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن الله يحب المداعب في الجماعة بلا رفث»^(٦).

أقول: (الرفث) الخروج، والمراد به الخروج عن الطاعة، والجماع يسمى

(١) الأصول: ص ٦٢٢.

(٢) الأصول: ص ٦٢٣.

(٣) سورة البقرة ٢٥٣.

(٤) الأصول: ص ٦٢٢، السرائر: ص ٤٧٠.

(٥) الأصول: ص ٦٢٢.

(٦) الأصول: ص ٦٢٢.

رفثاً لأنه خروج عن موازين الوقار، وربما يقال غير ذلك مثل كون معناه الدخول، والمراد هنا الدخول في الباطل، والجماع دخول.

وعن حمran بن أعين، قال: دخلت على أبي جعفر (عليه السلام) فقلت له: أوصني، فقال: «أوصيك بتقوى الله، وإياك والمزاح، فإنه يذهب هيبة الرجل، وماء وجهه» الحديث^(١).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: «يا علي لا تمزح فيذهب بهاؤك، ولا تكذب فيذهب نورك»^(٢). أقول: الظاهر أن المراد بالنهي كثيره، وبالأمر قليله جمعاً بين الأدلة.

فصل

في كراهة القهقهة واستحباب الدعاء بعدها بعدم المقت

عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «القهقهة من الشيطان»^(٣). وعن خالد بن طهمان، عن أبي جعفر (عليه السلام): «إذا قهقهت فقل حين تفرغ: اللهم لا تمقتني»^(٤).

وعن الحسن بن كليب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ضحك المؤمن تبسم»^(٥).

(١) السرائر: ص ٤٨٤.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٤.

(٣) الأصول: ص ٦٢٣.

(٤) الأصول: ص ٦٢٣.

(٥) الأصول: ص ٦٢٢.

فصل

في كراهة الضحك من غير عجب

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن من الجهل الضحك من غير عجب»، قال: وكان يقول: «لا تبدين عن واضحة، وقد عملت الأعمال الفاضحة ولا يأمن البيات من عمل السيئات»^(١). أقول: (واضحة) أي المعاصي الظاهرة (علمت) أي علمت عاقبة ذلك (البيات) أي نزول العذاب ليلاً.

وعن الرضا، عن أبيه موسى بن جعفر، قال: قال الصادق (عليهم السلام): «كم ممن كثر ضحكه لاغياً يكثر يوم القيامة بكاؤه، وكم ممن كثر بكاؤه على ذنبه خائفاً يكثر يوم القيامة في الجنة ضحكه وسروره»^(٢).

وعن محمد بن المعلي، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ثلاث فيهن المقت من الله، نوم من غير سهر، وضحك من غير عجب، وأكل على الشبع»^(٣). وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان بالمدينة رجل بطل يضحك الناس، فقال: قد أعياني هذا الرجل أن أضحكه، يعني علي بن الحسين (عليه السلام) الحديث، وفيه: إن علي بن الحسين (عليه السلام) قال: «قولوا له: إن لله يوماً يخسر فيه المبطلون»^(٤).

فصل في كراهة كثرة المزاح والضحك

عن حفص بن البختري، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إياكم والمزاح، فإنه يذهب بماء الوجه»^(٥).

(١) الأصول: ص ٦٢٢.

(٢) عيون أخبار الرضا: ص ١٧٩.

(٣) الخصال: ج ١ ص ٤٤.

(٤) المجالس: ص ١٣٢.

(٥) الأصول: ص ٦٢٢.

وعن حريز، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كثرة الضحك تميمت القلب»، وقال: «كثرة الضحك تميمت الدين كما يميمث الماء الملح»^(١).

وعن ابن أبي عمير، عن حدثه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا أحببت رجلاً فلا تمازحه ولا تماره»^(٢).

وعن عبسة العابد، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «كثرة الضحك تذهب بماء الوجه»^(٣).

وقال: سمعته يقول: «المزاح السباب الأصغر»^(٤).

وعن عمار بن مروان، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا تمار فيذهب بهاؤك، ولا تمازح فيجتري عليك»^(٥).

وعن أبي عبد الله وأبي جعفر أو أحدهما (عليهما السلام)، قال: «كثرة المزاح تذهب بماء الوجه، وكثرة الضحك تمج الإيمان مجاً»^(٦).

وعن أبي الحسن (عليه السلام)، إنه قال في وصية له لبعض ولده، أو قال: قال أبي لبعض ولده: «إياك والمزاح فإنه يذهب بنور إيمانك ويستخف بمروتك»^(٧).

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «إياك والمزاح، فإنه يجر السخيمة، ويورث الضغينة، وهو السب الأصغر»^(٨).

(١) الأصول: ص ٦٢٢.

(٢) الأصول: ص ٦٢٢.

(٣) الأصول: ص ٦٢٣.

(٤) الأصول: ص ٦٢٣.

(٥) الأصول: ص ٦٢٣.

(٦) الأصول: ص ٦٢٣.

(٧) الأصول: ص ٦٢٣.

(٨) الأصول: ص ٦٣٣.

وعن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إياكم والمزاح، فإنه يذهب بماء الوجه ومهابة الرجال»^(١).

وعن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا تمازح فيجتروا عليك»^(٢).
وعن طلحة بن زيد، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «كثرة المزاح تذهب بماء الوجه، وكثرة الضحك تمحو الإيمان، وكثرة الكذب يذهب بالبهاء»^(٣).

وعن محمد بن جعفر بن محمد، عن أبيه أبي عبد الله، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، قال: «كان ضحك النبي (صلى الله عليه وآله) التبسم، فاجتاز ذات يوم بفتية من الأنصار، وإذا هم يتحدثون ويضحكون ملاً أفواههم، فقال: مه يا هؤلاء من غره منكم أمله، وقصر به في الخير عمله، فليطلع القبور، وليعتبر بالنشور، واذكروا الموت فإنه هادم اللذات»^(٤).

وعن عبد الله بن الجعفي، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام)، يقول: «إن الله يحب المداعب في الجماعة بلا رفث، المتوحد بالفكرة، المتخلي بالعبرة، المتباهي بالصلاة»^(٥).

أقول: (المتوحد) أي يفكر في الأمور حيث الناس لا يشاركونه في الفكر فهو متوحد، (المتخلي) أي يعتبر هو حيث لا معتبر، (المتباهي) إما بصيغة الفاعل أي مكافئته ليست بكثرة المال والأولاد، بل بكثرة الصلاة، لا أنه يباهي بعبادته، وإما بصيغة المفعول، أي الناس يباهون به لكثرة صلاته.

وعن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام):

(١) الأصول: ص ٦٣٣.

(٢) الأصول: ص ٦٣٣.

(٣) المجالس: ص ١٦٣.

(٤) مجالس ابن الشيخ: ص ٣٣٢.

(٥) المحاسن: ص ٢٩٣.

«إن داود قال لسليمان (عليه السلام): يا بني إياك وكثرة الضحك، فإن كثرة الضحك تترك الرجل فقيراً يوم القيامة»^(١).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «ما مزح الرجل مزحة إلا مج من عقله مجة»^(٢).
أقول: (مج) أي قذف، والمراد إن عقله ينقص، وقد عرفت أن المراد المزاح الباطل.

فصل

في استحباب التبسم في وجه المؤمن

عن الرضا (عليه السلام)، قال: «من خرج في حاجة ومسح وجهه بماء الورد لم يرهق وجهه قتر ولا ذلة، ومن شرب من سؤر أخيه المؤمن يريد به التواضع أدخله الله الجنة البتة، ومن تبسم في وجه أخيه المؤمن كتب الله له حسنة، ومن كتب الله له حسنة لم يعذبه»^(٣).
وعن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «تبسم المؤمن في وجه أخيه حسنة، وصرفه القذى عنه حسنة، وما عبد الله بمثل إدخال السرور على المؤمن»^(٤).
وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من أخذ من وجه أخيه المؤمن قذاه كتب له عشر حسنات، ومن تبسم في وجه أخيه كانت له حسنة»^(٥).

فصل

في استحباب الصبر على الأذى

عن عمرو بن عكرمة، قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) فقلت: لي جار

(١) قرب الإسناد: ص ٣٣.

(٢) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ٢٠٥.

(٣) مصادقة الإخوان: ص ٢٤.

(٤) مصادقة الإخوان: ص ٢٤.

(٥) مصادقة الإخوان: ص ٢٤.

يؤذيني، فقال: «ارحمه»، فقلت: لا رحمه الله، فصرف وجهه عني، فكرهت أن أدعه، فقلت: يفعل بي كذا وكذا ويفعل ويؤذيني، فقال: «أرأيت إن كاشفته انتصفت منه»، فقلت: بل أرني عليه، فقال: «إن ذا ممن يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله، فإذا رأى نعمة على أحد فكان له أهل جعل بلائه عليهم، وإن لم يكن له أهل جعله على خادمه، فإن لم يكن له خادم أسهر ليله وأقاظ نهاره» الحديث^(١).

أقول: (أرني عليه) أي أرني عملاً أكون غالباً عليه بسببه، (فإذا رأى) الإمام (عليه السلام) سلاه بأنه لا بد لصاحب النعمة من بلاء إما على أهله أو خادمه أو نفسه، ولو كان البلاء بسهر الليل، وحاصل كلامه (عليه السلام) إنك حيث كنت ذا نعمة كان هذا الرجل مسلطاً عليك يؤذيك فاصبر.

ولا يخفى أنه يلزم على الإنسان العلاج مهما تمكن، فإذا لم يتمكن من العلاج كان اللازم عليه الصبر، فإنه أحمد عاقبة من العجلة والانتقام ونحوهما، هذا مع الغض عن أن الإنسان يلزم عليه التوكل على الله والاستعانة به، سواء قدر على المعالجة وأخذ في العلاج أو لا.

وعن عبد صالح (عليه السلام)، قال: «ليس حسن الجوار كف الأذى، ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى»^(٢).

وعن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما أفلت المؤمن من واحدة من ثلاث، ولربما اجتمعت الثلاث عليه، إما بعض من يكون معه في الدار يغلق عليه بابه يؤذيه، أو جار يؤذيه، أو من في طريقه إلى حوائجه يؤذيه، ولو أن مؤمناً على قلة جبل لبعث الله عز وجل عليه شيطاناً يؤذيه، ويجعل له من إيمانه أنساً لا يستوحش

(١) الأصول: ص ٦٢٣.

(٢) الأصول: ص ٦٢٤.

معه إلى أحد»^(١).

أقول: (شيطانياً) وذلك لأن الدنيا دار امتحار، والامتحان إنما يكون في أن يكون للإنسان شيطان يؤذيه أو بشر يحسده ويعمل ضده، إلى آخر ما ذكر في باب الابتلاءات، لحط السيئات أو رفع الدرجات. وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما كان ولا يكون وليس بكائن مؤمن إلاّ وله جار يؤذيه، ولو أن مؤمناً في جزيرة من جزائر البحر لبعث الله له من يؤذيه»^(٢).

وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما كان فيما مضى ولا فيما بقي ولا فيما أنتم فيه مؤمن إلاّ وله جار يؤذيه»^(٣).

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «ما كان ولا يكون إلى أن تقوم الساعة مؤمن إلاّ وله جار يؤذيه»^(٤).

وعن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فشكى إليه أذى جاره، فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله): اصبر، ثم أتاه ثانية فقال له: اصبر» الحديث^(٥).

وعن إبراهيم بن أبي رجاء، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «حسن الجوار يزيد في الرزق»^(٦).

أقول: (يزيد) إما غيبياً، وإما بسبب أن حسن الخلق يوجب التفاف

(١) الأصول: ص ٤٣٢.

(٢) الأصول: ص ٤٣٣.

(٣) الأصول: ص ٤٣٣.

(٤) الأصول: ص ٤٣٣.

(٥) الأصول: ص ٦٢٤.

(٦) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٨٥.

الناس حول الشخص، والالتفاف من سبل الرزق.

وعن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لو أن رجلاً مؤمناً كان في قلة جبل لبعث الله من يؤذيه ليأجره على ذلك»^(١).

وعن علي بن الحسين، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما زلت أنا ومن كان قبلي من النبيين مبتلين بمن يؤذينا، ولو كان المؤمن على رأس جبل لقيض الله عز وجل من يؤذيه ليأجره على ذلك».

وقال أمير المؤمنين (عليه السلام): «ما زلت مظلوماً منذ ولدتني أمي حتى أن عقيلاً ليصبيه رمد فيقول: لا تدروني حتى تدرؤا علياً فيدروني وما بي من رمد»^(٢).

وعن الإمام علي بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «ما كان ولا يكون إلى يوم القيامة مؤمن إلا وله جار يؤذيه».

قال: وقال الصادق (عليه السلام): «من صفت له دنياه فاتهمه في دينه»^(٣).

أقول: فإن الإنسان الذي يداهن في دينه لتصفو له ديناه، لا بد وأن يكون له ضعف في دينه.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «ثلاث من أبواب البر: سحاء النفس، وطيب الكلام، والصبر على الأذى»^(٤).

فصل

في وجوب كف الأذى عن الجار

عن عمرو بن عكرمة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في حديث: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليه

وآله)

(١) علل الشرايع: ص ٢٦.

(٢) علل الشرايع: ص ٢٦.

(٣) مجالس ابن الشيخ: ص ١٧٦.

(٤) المحاسن: ص ٦.

أناه رجل من الأنصار فقال: إني اشتريت داراً من بني فلان، وإن أقرب جيراني مني جواراً من لا أرجو خيره ولا آمن شره، قال: فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) علياً وسلمان وأباذر، ونسيت آخر وأظنه المقداد، أن ينادوا في المسجد بأعلى أصواتهم: بأن لا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه، فنادوا بها ثلاثاً، ثم أوماً بيده إلى كل أربعين داراً من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله^(١).

أقول: أي كل هؤلاء جار، والظاهر أنه من باب المثال، وإلا فالشمال الشرقي والغربي، والجنوب الشرقي والغربي أيضاً من الجار.

وعن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال: قرأت في كتاب علي (عليه السلام): «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتب بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من أهل يثرب أن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه»^(٢).

أقول: (غير مضار) لا يجوز الإضرار به، (ولا آثم) أي لا يجوز عده آثماً، فهو من باب سلب الموضوع لسلب الحكم، كما إذا قيل زيد ليس بعالم مع أنه عالم، يراد بالنفي أنه ليس له أحكام العلماء من الاحترام والاتباع وما أشبهه.

وعن إسحاق بن عبد العزيز، عن زرارة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «جاءت فاطمة (عليها السلام) تشكو إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعض أمرها، فأعطاهَا كَرْبَةً وقال: تعلمي ما فيها، فإذا فيها: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم فليقل خيراً أو يسكت»^(٣).

أقول: لأن هذه الأمور من لوازم الإيمان بالله ورسوله، كما تقدم مثل ذلك في الاكتحال.

وعن أبي حمزة، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «المؤمن من آمن جاره

(١) الأصول: ص ٦٢٣.

(٢) الأصول: ص ٦٢٤.

(٣) الأصول: ص ٦٢٤.

بوائقه»، قلت: ما بوائقه، قال: «ظلمه وغشمه»^(١).

وعن الصادق، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهي، قال: «من آذى جاره حرم الله عليه ريح الجنة ومأواه جهنم وبئس المصير، ومن ضيع حق جاره فليس منا، وما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(٢).

أقول: النبي (صلى الله عليه وآله) إنما يعلم بتعليم الله له، فقبل أن يعلمه الله أن الجار يرث أو لا يرث يمكن أن يظن أنه يرث بسبب تأكيدات جبرئيل بالوصية المشعرة بالإرث، أو يراد (بالظن) أن الأمر كان إلى حيث يظن الظان، فهو من باب (واسمعي يا جارة).

وعن إبراهيم بن أبي محمود، قال: قال الرضا (عليه السلام): «المؤمن الذي إذا أحسن استبشر، وإذا أساء استغفر، والمسلم الذي يسلم المسلمون من لسانه ويده، وليس منا من لم يأمن جاره بوائقه»^(٣).
وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله الصادق (عليه السلام) يقول: «من كف أذاه عن جاره أقاله الله عشرته يوم القيامة، ومن عف بطنه وفرجه كان في الجنة ملكاً محبوراً، ومن أعتق نسمة مؤمنة بنى الله له بيتاً في الجنة»^(٤).

أقول: (ملكاً) تقدم أن كل من يدخل الجنة يكون هناك ملكاً ويجعل الله له من الرعية ماشاء، (محبوراً) أي مسروراً.

(١) الأصول: ص ٦٢٤.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ١٩٧، عقاب الأعمال: ص ٤٦.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٨٨.

(٤) المجالس: ص ٣٢٩ و ٣٣٠.

فصل

في استحباب حسن الجوار

عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «حسن الجوار يعمر الديار وينسي في الأعمار»^(١).

وعن إبراهيم بن أبي رجاء، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «حسن الجوار يزيد في الرزق»^(٢).
وعن أبي مسعود، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «حسن الجوار زيادة في الأعمار وعمارة الديار»^(٣).

وعن الحكم الخياط، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «حسن الجوار يعمر الديار، ويزيد في الأعمار»^(٤).

أقول: الأمور المذكورة إما بآثار غيبية، أو طبيعية، حيث إن حسن الجوار يوجب الفراغ واطمينان النفس، وهما من أسباب طول العمر والعمارة والتفاف الناس حيث يكثر رزقه، إلى غير ذلك.
وعن أبي الربيع الشامي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال والبيت غاص بأهله: «اعلموا أنه ليس منا من لم يحسن مجاورة من جاوره»^(٥).

فصل

في استحباب إطعام الجيران

عن عبيد الله الوصافي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما

آمن

(١) الأصول: ص ٦٢٤.

(٢) الأصول: ص ٦٢٤.

(٣) الأصول: ص ٦٢٤.

(٤) الأصول: ص ٦٢٤.

(٥) الأصول: ص ٦٢٤.

بي من باب شعبان وجاره جايح»، قال: «وما من أهل قرية يبيت فيهم جايح ينظر الله إليهم يوم القيامة»^(١).

أقول: أي إيماناً كاملاً، (ينظر) مدخول النفي أي لا ينظر.

وعن الكاهلي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن يعقوب (عليه السلام) لما ذهب منه بنيامين نادى: يا رب أما ترحمني، أذهبت عيني، وأذهبت ابني، فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: لو أمتهما لأحييتهما لك حتى أجمع بينك وبينهما، ولكن تذكر الشاة التي ذبحتها وشويتها وأكلت، وفلان إلى جانبك صائم لم تنله منها شيئاً»^(٢).

وفي رواية أخرى: «فكان بعد ذلك يعقوب (عليه السلام) ينادي مناديه كل غداة من منزله على فرسخ: ألا من أراد الغداء فليأت إلى يعقوب، وإذا أمسى نادى: ألا من أراد العشاء فليأت إلى يعقوب»^(٣).
أقول: ذلك وإن كان ترك أولى إلا أن الأنبياء (عليهم السلام) يؤخذون بذلك، بالإضافة إلى ما كان في ذلك في فوائد التعليم والتربية وترفيه الدرجة إلى غير ذلك.
ولعله (عليه السلام) جعل في السطوح من ينادي بحيث يصل صوتهم إلى فرسخ، أو المراد في صحارى الأطراف.

فصل

في كراهة مجاورة جار السوء

عن سعد بن ظريف، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «من القواصم التي تقصم الظهر جار السوء إن رأى حسنة أخفأها، وإن رأى سيئة أفشأها»^(٤).

وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

«أعوذ

(١) الأصول: ص ٦٢٥.

(٢) الأصول: ص ٦٢٤.

(٣) الأصول: ص ٦٢٤.

(٤) الأصول: ص ٦٢٥.

بالله من جار السوء في دار إقامة، تراك عيناه ويرعاك قلبه، إن رآك بخير ساءه، وإن رآك بشر سره»^(١).

أقول: (دار إقامة) لأنه يلازم الإنسان، بينما إذا كان جار الإنسان سيئاً في معبر من سفر ونحوه لا يطول بقاءه مع الإنسان حتى يتأذى الإنسان به كثيراً.

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام)، قال: «يا علي أربعة من قواصم الظهر، إمام يعصي الله ويطاع أمره، وزوجة يحفظها زوجها وهي تخونه، وفقير لا يجد صاحبه مدارياً، وجار سوء في دار مقام»^(٢).
أقول: (مدارياً) أي من يداريه حتى يكفيه أمره.

فصل

في أن حد الجوار أربعون داراً من كل جانب

عن جميل بن دراج، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «حد الجوار أربعون داراً من كل جانب، من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله»^(٣).

وعن عمرو بن عكرمة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «كل أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله»^(٤).

وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت له: جعلت فداك ما حد الجار، قال: «أربعين داراً من كل جانب»^(٥).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «حرث المسجد

(١) الأصول: ص ٦٢٥.

(٢) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٨.

(٣) الأصول: ص ٦٢٥.

(٤) الأصول: ص ٦٢٥.

(٥) معاني الأخبار: ص ٥٢.

أربعون ذراعاً، والجوار أربعون داراً من أربعة جوانبها»^(١).
أقول: هل هذا التحديد على وجه حقوق الجوار، أو على نحو التوسعة، احتمالان، الظاهر الأول،
لكن يبعده عدم العرفية، ولعل الجمع أن الجار أخص، لكن إلى حد الأربعين لهم بعض الحقوق.

فصل في استحباب الرفق بالصاحب في السفر

والإقامة لأجله ثلاثاً إذا مرض، وإسماع الأصم من غير تضجر

عن يعقوب بن زيد، عن عدة من أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله
(صلى الله عليه وآله): «حق المسافر أن يقيم عليه أصحابه إذا مرض ثلاثاً»^(٢).
وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما
اصطحب اثنان إلا كان أعظمهما أجراً وأحبهما إلى الله عز وجل أرفقهما بصاحبه»^(٣).
وعن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله
(صلى الله عليه وآله): «إذا كنتم في سفر فمرض أحدكم فأقيموا عليه ثلاثة أيام»^(٤).
وعن أبي البختري، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إسماع الأصم من غير تضجر صدقة
هنيئة»^(٥).

أقول: (هنيئة) أي بدون صرف المال حتى يكون شاقاً على النفس.

(١) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٩٢.

(٢) الأصول: ص ٦٢٥، المحاسن: ص ٣٥٨.

(٣) الأصول: ص ٦٢٥، الفقيه: ج ١ ص ٩٩.

(٤) قرب الإسناد: ص ٦٤.

(٥) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٩٣.

فصل في استحباب تشييع صاحب ولو ذمياً

والمشي معه هنيئة عند المفارقة

عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام): «إن أمير المؤمنين (عليه السلام) صاحب رجلاً ذمياً، فقال له الذمي: أين تريد يا عبد الله، قال: أريد الكوفة، فلما عدل الطريق بالذمي عدل معه أمير المؤمنين (عليه السلام)... إلى أن قال: فقال له الذمي: لم عدلت معي، فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام): هذا من تمام حسن الصحبة أن يشييع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقه، وكذلك أمرنا نبينا» الحديث^(١).
وفيه إن الذمي أسلم لذلك.

فصل

في استحباب التكاثر في السفر، ورد جواب الكتاب

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «رد جواب الكتاب واجب كوجوب رد السلام» الحديث^(٢).
وعن ابن محبوب، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «التواصل بين الإخوان في الحضر التزاور، وفي السفر التكاثر»^(٣).
وعن محمد بن علي بن الحسين في كتاب (الإخوان)، بسنده عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «التواصل بين الإخوان التزاور، والتواصل بينهم في السفر التكاثر»^(٤).

(١) الأصول: ص ٦٢٥، قرب الإسناد: ص ٧.

(٢) الأصول: ص ٦٢٦.

(٣) الأصول: ص ٦٢٦.

(٤) الإخوان: ص ٢٨.

فصل

في استحباب الابتداء في الكتابة بالبسملة وتجويد الكتابة

عن جميل بن دراج، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا تدع بسم الله الرحمن الرحيم، وإن كان بعده شعر»^(١).

وعن سيف بن هارون مولى آل جعدة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أكتب بسم الله الرحمن الرحيم من أجود كتابك، ولا تمد الباء حتى ترفع السين»^(٢).

أقول: فيكتب السين متصلاً بالباء، ثم يمد أخير السين إلى أن يصل إلى الميم.

وعن علي بن موسى الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، في حديث: إن أمير المؤمنين (عليه السلام) سئل لم سمي تبع تبعاً، قال: «لأنه كان غلاماً كاتباً، وكان يكتب لملك كان قبله، وكان إذا كتب كتب بسم الله الذي خلق صحيحاً وريحاً، فقال له الملك: اكتب وابدأ بسم ملك الرعد، فقال: لا أبدأ إلا باسم إلهي، ثم أعطف على حاجتك، فشكر الله له ذلك، فأعطاه ملك ذلك الملك فتابعه الناس فسمى تبعاً»^(٣).

أقول: كان قصد تبع أن الله إله الكل، (الصيح) أي الرعد أو مطلق الصياح، و(الريح) وكان قصد سيده أن الإله متعدد حيث للرعد إله خاص، وكان ذلك اعتقاد كثير من القدماء حيث كانوا يعتقدون تعدد الإله، وأن لكل ظاهرة من الظواهر إلهاً خاصاً.

(١) الأصول: ص ٦٢٦.

(٢) الأصول: ص ٦٢٦.

(٣) علل الشرايع: ص ١٧٦، عيون الأخبار: ص ١٣٣ و ١٣٦.

فصل

في ما يكتب على ظهر الكتاب وفي داخله

عن الحسن بن السري، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا تكتب بسم الله الرحمن الرحيم لفلان، ولا بأس أن تكتب على ظهر الكتاب لفلان»^(١).
أقول: كأنه لتوهم أن (البسمة لفلان) بينما ليس إذا كتب (لفلان) على ظهر الكتاب هذا التوهم.
وعن الحسن بن السري، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «لا تكتب داخل الكتاب لأبي فلان، واكتب إلى أبي فلان، واكتب على العنوان لأبي فلان»^(٢).

فصل

في استحباب الابتداء في الكتاب باسم من يرسل إليه إن كان مؤمناً

عن حديد بن حكيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «لا بأس أن يبدأ الرجل باسم صاحبه في الصحيفة قبل اسمه»^(٣).
وعن سماعة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يبدأ بالرجل في الكتاب، قال: «لا بأس به، ذلك من الفضل يبدأ بالرجل بأخيه يكرمه»^(٤).

فصل

في استحباب استثناء مشيئة الله في الكتاب

عن مرازم بن حكيم، قال: أمر أبو عبد الله (عليه السلام) بكتاب في حاجة، فكتب ثم عرض

(١) الأصول: ص ٦٢٧.

(٢) الأصول: ص ٦٢٧.

(٣) الأصول: ص ٦٢٧.

(٤) الأصول: ص ٦٢٧.

عليه ولم يكن فيه استثناء، فقال: «كيف رجوتم أن يتم هذا وليس فيه استثناء، انظروا كل موضع لا يكون فيه استثناء فاستثنوا فيه»^(١).

أقول: أي ضعوا كلمة (إن شاء الله) في كل موضع مناسب كالأخبار المستقبلية والوعود وما أشبهه، ويسمى استثناءً لقوله سبحانه ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

فصل

في استحباب ترتيب الكتاب

عن أحمد بن محمد بن أبي نصير، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، إنه كان يترّب الكتاب وقال: «لا بأس به»^(٢).

وعن علي بن عطية، إنه رأى كتباً لأبي الحسن (عليه السلام) متربة^(٣).
وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الرضا (عليه السلام)، قال: «كان أبو الحسن (عليه السلام) يترّب الكتاب»^(٤).

وعن دارم بن قبيصة، عن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «باكروا بالحوائج فإنها ميسرة، وأترّبوا الكتاب فإنه أنجح للحاجة، واطلبوا الخير عند حسان الوجوه»^(٥).

أقول: (البكور) حيث قلة الطلب على حاجة الإنسان كالشراء ونحوه، يكون سبباً للنجاح، هذا بالإضافة إلى أن الإنسان أنشط ذهنياً وجسماً، وهما من أسباب الوصول إلى المقصد بدون كثير تعب.

(١) الأصول: ص ٦٢٧.

(٢) الأصول: ص ٦٢٧.

(٣) الأصول: ص ٦٢٧.

(٤) قرب الإسناد: ص ١٧٠.

(٥) الخصال: ج ٢ ص ٣١.

(والترتيب) إما انجاحه غيبي، أو لأنه يوجب النظافة الترابية، حيث التراب معقم، فلا يتلف الورق أو الخط مما يسبب فوت الحاجة لعدم علم الطرف بها وهذا صرف احتمال، (وحسان الوجوه) لغلبة استقامة أمرجتهم، حيث إن الانحراف في المزاج يظهر أثره في قبح المظهر، أقرب إلى التفهم وقضاء الحاجة، وقد ذكروا في علم الفراسة أدلة في الوجوه والأعمال لحالات في النفس.

فصل في عدم جواز إحراق القراطيس

إذا كان فيها قرآن أو اسم الله إلا لضرورة

وجواز غسلها وتخريقها ومحوها وكراهة محوها بالبزاق

عن عبد الملك بن عتبة، عن أبي الحسن الأول (عليه السلام)، قال: سألته عن القراطيس تجمع (تجتمع) هل تحرق بالنار وفيها شيء من ذكر الله، قال: «لا، تغسل بالماء أولاً قبل»^(١).
وعن عبد الله بن سنان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «لا تحرقوا القراطيس ولكن امحوها وخرقوها»^(٢).
وعن زرارة، قال: سئل أبو عبد الله (عليه السلام) عن الاسم من أسماء الله يمحوه الرجل بالتفل، قال: «امحوا بأطهر ما تجدون»^(٣).
أقول: (أطهر) لعل المراد به أنظف، لأنه في قبال التفل الذي ليس بنظافة الماء التنظيف.

(١) الأصول: ص ٦٢٧.

(٢) الأصول: ص ٦٢٧.

(٣) الأصول: ص ٦٢٧.

وعن محمد بن إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، في الظهور التي فيها ذكر الله عز وجل قال: «اغسلها»^(١).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «امحوا كتاب الله وذكره بأطهر ما تجدون، ونهى أن يحرق كتاب الله، ونهى أن يمحي بالأقدام (بالأقلام)»^(٢).
وعن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في حديث المناهي، قال: «نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يمحي شيء من كتاب الله بالبزاق أو يكتب به»^(٣).

وعن الحسن بن علي الوشاء، قال: سألتني العباس بن جعفر بن الأشعث أن أسأل الرضا (عليه السلام) أن يحرق كتبه إذا قرأها مخافة أن تقع في يد غيره، قال الوشاء: فابتدأني (عليه السلام) بكتاب من قبل أن أسأله أن يحرق كتبه، وقال: «أعلم صاحبك أني إذا قرأت كتبه أحرقتها»^(٤).

وعن عبد الله بن الحسن، عن علي بن جعفر، عن أخيه (عليه السلام)، قال: سألته عن القرطاس يكون فيه الكتابة يصلح إحراقه بالنار، فقال: «إن تخوفت فيه شيئاً فأحرقه فلا بأس»^(٥).

(١) الأصول: ص ٦٢٧.

(٢) الأصول: ص ٦٢٧.

(٣) الفقيه: ج ٢ ص ١٩٤.

(٤) عيون أخبار الرضا: ص ٣٣٧.

(٥) قرب الإسناد: ص ١٢٢.

فصل في أنه يستحب للإنسان أن يقسم لحظاته بين أصحابه بالسوية

وأن لا يمد رجله بينهم، وأن يترك يده عند المصافحة حتى يقبض الآخر يده

عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقسم لحظاته بين أصحابه فينظر إلى ذا وينظر إلى ذا بالسوية»، قال: «ولم يبسط رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجله بين أصحابه قط، وإن كان ليصافحه الرجل فما يترك رسول الله (صلى الله عليه وآله) يده من يده حتى يكون هو التارك، فلما فطنوا لذلك كان الرجل إذا صافحه قال بيده فنزعها من يده»^(١).

أقول: (قال) يستعمل قال في اللفظ والعمل، وهنا من الثاني.

وعن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما أكل رسول الله (صلى الله عليه وآله) متكئاً منذ بعثه الله إلى أن قبضه تواضعاً لله عز وجل، وما زوى ركبتيه أمام جلسه في مجلس قط، ولا صافح رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجلاً قط فنزع يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده، وما منع سائلاً قط، إن كان عنده أعطى وإلا قال: يأتي الله به»^(٢).

أقول: أي يعده.

وعن مالك بن أعين، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إذا صافح الرجل صاحبه فالذي يلزم التصافح أعظم أجراً من الذي يدع، ألا وإن الذنوب لتتحات فيما بينهم حتى لا يبقى ذنب»^(٣).

(١) الأصول: ص ٦٢٦، الروضة: ص ٢٦٨.

(٢) الروضة: ص ١٦٤.

(٣) الأصول: ص ٤٠٠.

وعن أيمن بن محرز، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما صافح رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجلاً قط فنزع يده حتى يكون هو الذي ينزع منه»^(١).

فصل

في استحباب سؤال صاحب والجلس عن اسمه وكنيته

عن علي بن الحسين (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوماً لجلسائه: «تدرون ما العجز»، قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال: «العجز ثلاثة، أن ييدر أحدكم بطعام يصنعه لصاحبه فيخلفه ولا يأتيه، والثانية أن يصحب الرجل منكم الرجل أو يجالسه يجب أن يعلم من هو ومن أين هو فيفارقه قبل أن يعلم ذلك، والثالثة أمر النساء يدنو أحدكم من أهله فيقضي حاجته وهي لم تقض حاجتها»، فقال عبد الله بن عمرو بن العاص: فكيف ذلك يا رسول الله، قال: «يتحرش (يتحوش) ويمكث حتى يأتي ذلك منهما جميعاً»^(٢).

قال: وفي حديث آخر، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن من أعجز العجز رجل يلقى رجلاً فأعجبه نحوه فلم يسأله عن اسمه ونسبه وموضعه»^(٣).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا أحب أحدكم أخاه المسلم فليسأله عن اسمه واسم أبيه واسم قبيلته وعشيرته، فإن من حقه الواجب وصدق الإخاء أن يسأله عن ذلك، وإلا فإنها معرفة حمق»^(٤).

وعن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ثلاثة من الجفاء، أن يصحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه وكنيته، وأن

(١) الأصول: ص ٤٠٠.

(٢) الأصول: ص ٦٢٦.

(٣) الأصول: ص ٦٢٦.

(٤) الأصول: ص ٦٢٦، مصادقة الإخوان: ص ٤٤.

يدعى الرجل إلى طعام فلا يجيب، أو يجيب فلا يأكل، ومواقعة الرجل أهله قبل الملاعبة»^(١).

فصل

في كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية والمبالغة في الثقة

عن عبد الله بن سنان، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «لا تثق بأخيك كل الثقة، فإن صرعة الاسترسال لن تستقال»^(٢).

أقول: (صرعة الاسترسال) أي وقوع الإنسان في المخذور، لأنه استرسل ووثق كل الثقة بمن لا ينبغي فأوجب ذلك المشكلة له، وقد تقدم بعض الكلام في ذلك.

وعن سماعة، قال: سمعت أبا الحسن موسى (عليه السلام) يقول: «لا تذهب الحشمة بينك وبين أخيك، أبق منها فإن ذهابها ذهاب الحياء»^(٣).

وعن يزيد بن مخلد النيسابوري، عمن سمع الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام) يقول: «الصدقة محدودة، فمن لم تكن فيه تلك الحدود فلا تنسبه إلى كمال الصداقة، ومن لم يكن فيه شيء من تلك الحدود فلا تنسبه إلى الصداقة، أولها أن تكون سريره وعلايته لك واحدة، والثانية أن يرى زينك زينه وشينك شينه، والثالثة لا يغيره عنك مال ولا ولاية، والرابعة أن لا يمنعك شيئاً مما تصل إليه مقدرته، والخامسة لا يسلمك عند النكبات»^(٤).

وعن الصادق (عليه السلام): «لا يطلع صديقك من شرك إلا على ما لو اطلع عليه عدوك لم

(١) قرب الإسناد: ص ٧٤.

(٢) الأصول: ص ٦٢٦.

(٣) الأصول: ص ٦٢٦.

(٤) المجالس: ص ٣٩٧، الخصال: ج ١ ص ١٣٣.

يضررك، فإن الصديق ربما كان عدواً»^(١).

أقول: هذا في الصديق الذي هو مورد الشك، أما الصديق الذي هو محل الثقة كاملاً فله حكم آخر. وعن علي بن موسى الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «أحبب حبيبك هوناً ما فعسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما فعسى أن يكون حبيبك يوماً ما»^(٢).

فصل في استحباب اختيار المحافظين على الصلوات في مواقيتها

والبارين بإخوانهم للصدقة

عن مفضل بن عمر ويونس بن ظبيان، قالوا: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «اختبروا إخوانكم بخصلتين، فإن كانتا فيهم وإلاً فاعزب ثم اعزب ثم اعزب، المحافظة على الصلوات في مواقيتها، والبر بالإخوان في العسر واليسر»^(٣).

فصل

في استحباب حسن الخلق مع الناس

عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٤).

وعن أبي ولاد الحناط، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أربع من كن فيه كمل إيمانه، وإن كان من قرنه إلى قدمه ذنباً لم ينقصه ذلك»، قال: «وهو الصدق، وأداء الأمانة،

(١) المجلس: ص ٣٩٧.

(٢) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٣٢.

(٣) الأصول: ص ٦٢٦.

(٤) الأصول: ص ٣٥٧.

والحياء، وحسن الخلق»^(١).

أقول: المراد المبالغة في لزوم الاتصاف بهذه الأوصاف، لا أن الذنب معها لا بأس به.

وعن ذريح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن صاحب

الخلق الحسن له مثل أجر الصائم القائم»^(٢).

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن حسن الخلق يبلغ بصاحبه درجة

الصائم القائم»^(٣).

وبهذا الإسناد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «البر وحسن الخلق يعمران الديار، ويزيدان في

الأعمار»^(٤).

أقول: إما بآثر غيبي، وإما لأنهما يوجبان جمع الناس بعضهم حول بعض، وبذلك تقل المشاكل وتكثر

الأموال، وقلة المشاكل توجب راحة النفس الموجبة لزيادة العمر، وكثرة الأموال توجب عمارة الديار.

وعن العلاء بن كامل، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا خالطت الناس فإن استطعت أن لا

تخالط أحداً من الناس إلا كان يدك العليا عليه فافعل، فإن العبد يكون فيه بعض النقيصة (التقصير) من

العبادة ويكون له خلق حسن فيبلغه الله بخلقه درجة الصائم القائم»^(٥).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أكثر ما

تلج به

(١) الأصول: ص ٣٥٧.

(٢) الأصول: ص ٣٥٨.

(٣) الأصول: ص ٣٥٩.

(٤) الأصول: ص ٣٥٨.

(٥) الأصول: ص ٣٥٨.

أمّتي الجنة تقوى الله وحسن الخلق»^(١).

أقول: وهناك أشياء آخر توجب دخول الجنة كالعمل بالمستحبات مثل الحج والعمرة المندوبين، وزيارة المعصومين (عليهم السلام)، وأخذ الاحتفالات لهم، والأبنية الخيرية كبناء المدارس والمساجد والحسينيات، إلى غير ذلك.

وعن إبراهيم بن عبد الحميد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أكمل الناس عقلاً أحسنهم خلقاً»^(٢).

وعن عنبسة العابد، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «ما يقدم المؤمن على الله عز وجل بشيء بعد الفرائض أحب إلى الله تعالى من أن يسع الناس بخلقه»^(٣).

وعن عبد الله بن سنان، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أوحى الله تبارك وتعالى إلى بعض أنبيائه: الخلق الحسن يميث الخطيئة كما تميث الشمس الجليد»^(٤).

وعن عبد الله بن سنان، عن رجل، عن علي بن الحسين (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما يوضع في ميزان امرئ يوم القيامة أفضل من حسن الخلق»^(٥).

وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الخلق منحة يمنحها الله خلقه، فمنه سجية ومنه نية»، قلت: فأيهما أفضل، قال: «صاحب السجية هو مجبول لا يستطيع غيره، وصاحب النية يصبر على الطاعة تصبراً فهو أفضلهما»^(٦).

أقول: (النية) بمعنى أنه يصعب عليه، لأن طبعه بخلاف ذلك، لكنه يقسر نفسه عليه قسراً، ومن المعلوم أن «أفضل الأعمال أحزمها».

(١) الأصول: ص ٣٥٨.

(٢) الأصول: ص ١٢.

(٣) الأصول: ص ٣٥٨.

(٤) الأصول: ص ٣٥٨.

(٥) الأصول: ص ٣٥٧.

(٦) الأصول: ص ٣٥٨.

وعن علي بن أبي علي اللهي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله تبارك وتعالى يعطي العبد من الثواب على حسن الخلق كما يعطي المجاهد في سبيل الله يغدو عليه ويروح»^(١).

أقول: (يغدو عليه ويروح) أي المجاهد المستمر جهاده في كل غداة ورواح.

وعن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «نزل عليّ جبرئيل من رب العالمين فقال: يا محمد عليك بحسن الخلق، فإنه ذهب بخير الدنيا والآخرة، ألا وإن أشبهكم بي أحسنكم خلقاً»^(٢).

وعن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «عليكم بحسن الخلق فإن حسن الخلق في الجنة لا محالة، وإياكم وسوء الخلق فإن سوء الخلق في النار لا محالة»^(٣).

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الخلق السيء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل»^(٤).

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق»^(٥).

وقال علي (عليه السلام): «أكملكم إيماناً أحسنكم خلقاً»^(٦).

وقال علي بن أبي طالب (عليه السلام): «حسن الخلق خير قرين»^(٧).

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحسنكم خلقاً، وخيركم

(١) الأصول: ص ٣٥٨.

(٢) عيون أخبار الرضا: ص ٢١٣.

(٣) عيون أخبار الرضا: ص ١٩٩، صحيفة الرضا: ص ١٤.

(٤) عيون أخبار الرضا: ص ٢٠٣، صحيفة الرضا: ص ١٩.

(٥) عيون أخبار الرضا: ص ٢٠٣، صحيفة الرضا: ص ١٩.

(٦) عيون أخبار الرضا: ص ٢٠٤، صحيفة الرضا: ص ٢١.

(٧) عيون أخبار الرضا: ص ٢٠٤، صحيفة الرضا: ص ٢١.

لأهله»^(١).

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أحسن الناس إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله، وأنا ألطفكم بأهلي»^(٢).

وعن الحسن (عليه السلام): «إن أحسن الحسن الخلق الحسن»^(٣).

وعن أنس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «حسن الخلق نصف الدين»^(٤).

أقول: لا يراد النصف الهندسي، بل العرفي.

وعن زياد بن علاقة بن شريك، قال: قيل: يا رسول الله ما أفضل ما أعطي المرء المسلم، قال: «الخلق الحسن»^(٥).

وعن الحسن بن أبان، عن الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) قال: «إن الله رضي لكم الإسلام ديناً فأحسنوا صحبته بالسخاء وحسن الخلق»^(٦).

وعن موسى بن إبراهيم، رفعه إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: قالت أم سلمة: بأبي أنت

وأمي، المرأة يكون لها زوجان فيموتان فيدخلان الجنة لمن تكون، قال: فقال: «يا أم سلمة تخير أحسنهما

خلقاً وخيرهما لأهله، يا أم سلمة إن حسن الخلق ذهب بخير الدنيا والآخرة»^(٧).

وعن موسى بن إبراهيم، عن أبي الحسن الأول (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «ما

(١) عيون أخبار الرضا: ص ٢٠٤، صحيفة الرضا: ص ١٢.

(٢) عيون أخبار الرضا: ص ٢٠٤، صحيفة الرضا: ص ١٢.

(٣) الخصال: ج ١ ص ١٧.

(٤) الخصال: ج ١ ص ١٧.

(٥) الخصال: ج ١ ص ١٧.

(٦) المجالس: ص ١٦٣.

(٧) ثواب الأعمال: ص ٩٨، المجالس: ص ٢٩٨.

حسن الله خلق عبد ولا خلقه إلا استحي أن يطعم لحمه يوم القيامة النار»^(١).

أقول: (حسن الله) أي وفقه لحسن الخلق، فإن الأمور ليست بإكراه أو بإجاء، وإلا لم يكن له ثواب. وعن علي بن ميمون الصائغ، قال: سمعت أبا عبد الله الصادق (عليه السلام) يقول: «من أراد أن يدخله الله في رحمته ويسكنه جنته فليحسن خلقه، وليعط النصف من نفسه، وليرحم اليتيم، وليعن الضعيف، وليتواضع لله الذي خلقه»^(٢).

أقول: التواضع لله إطاعته.

وعن أحمد بن أبي عبد الله رفعه، قال: قال لقمان لابنه: «يا بني صاحب مائة ولا تعاد واحداً، يا بني إنما هو خلاقك وخلقتك، فخلاقك دينك، وخلقتك بينك وبين الناس، ولا تتبغض إليهم، وتعلم محاسن الأخلاق، يا بني كن عبداً للأخيار ولا تكن ولداً للأشرار، يا بني أد الأمانة تسلم لك دنياك وآخرتك، وكن أميناً تكن غنياً»^(٣).

أقول: (الخلاق) النصيب، وهو من الخلق، لأن نصيب الإنسان إنما يكون بسبب خلقه، فهو من باب علاقة السبب والمسبب (عبداً) أي لأن تكون عبداً لسيد خير أفضل من أن تكون ولداً لوالد شرير، وعليه فالزم الأخيار وإن كان بالخدمة لهم، ولا تقترب من الأشرار وإن كنت في التعزز لهم بمنزلة ولدهم وإخوتهم. (دنياك) لأن الخائن مهان عند الناس، (غنياً) لأن الأمين على أموال الناس وأعراضهم وأديانهم يلتف الناس حوله، والتفاف الناس يوجب الغنى بإعطاء الحقوق له إذا كان رجل دين، والبيع منه إذا كان صاحب تجارة، وهكذا.

(١) ثواب الأعمال: ص ٩٨.

(٢) المجالس: ص ٢٣٤.

(٣) معاني الأخبار: ص ٧٤.

وعن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن أبيه، إنه سمع جعفر بن محمد يحدث عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(١).

وعن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة حسن خلقه»^(٢).
أقول: (أول) إن الإنسان يسر بأن يرى الناس أفضل شيء عنده من الأول، وإلا فالوضع في الميزان كائن لا محالة ومثمر ثمرة سواء وضع أولاً أو أخيراً.

فصل

في استحباب الألفة بالناس

عن حبيب الخثعمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أفضلكم أحسنكم أخلاقاً، الموطؤون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون وتوطأ رحالهم»^(٣).
أقول: (أكنافاً) أي أطرفهم موطأ، وهو كناية عن أن الناس يعيشون حولهم بحرية، كما أن من لا يهتم بوطي الناس فراشه وبساطه لا يتعد الناس من حوله، بخلاف من لا يترك الناس يطؤون بساطه.
وعن عبد الله بن ميمون القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «المؤمن مألوف، ولا خير في من لا يألف ولا يؤلف»^(٤).

وعن محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال:

(١) مجالس ابن الشيخ: ص ٨٧.

(٢) قرب الإسناد: ص ٢٢.

(٣) الأصول: ص ٣٥٩.

(٤) الأصول: ص ٣٥٩.

«قلوب الرجال وحشية فمن تألفها أقبلت عليه»^(١).

أقول: (وحشية) بطبعها عمن لا يتألف معهم.

فصل

في استحباب كون الإنسان هيناً ليناً

عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

«ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار غداً، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الهين القريب، اللين السهل»^(٢).

أقول: (الهين) الخفيف المؤنة، (اللين السهل) ففي أكله مثلاً هين، وفي معاشرته مع الناس لين.

وعن أبي البختري رفعه، قال: سمعته (عليه السلام) يقول: «المؤمنون هينون لينون كالجمل الألف إن

قيد انقاد، وإن أنيخ على صخرة استناخ»^(٣).

وعن محمد بن عبد الرحمن العزمي، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من ذرى الإيمان

الفقه، ومن ذرى الفقه الحلم، ومن ذرى الحلم الرفق، ومن ذرى الرفق اللين، ومن ذرى اللين السهولة»^(٤).

وعن علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)، قال: قال

رسول الله (صلى الله عليه وآله): «المؤمن هين لين سمح، له خلق حسن، والكافر فظ غليظ،

(١) نهج البلاغة: القسم الثاني ص ١٥٥.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٩٤، المجالس: ص ١٩٢.

(٣) الأصول: ص ٤٢٥.

(٤) مجالس ابن الشيخ: ص ١١٨.

له خلق سيء وفيه جبرية»^(١).

أقول: (السماح) العطاء، وهو صفة جديدة غير الهين اللين، و(الفظ) الظاهر الخشن، و(الغليظ) القلب الخشن، إذ قد يتظاهر الإنسان باللين لكن قلبه خشن، وقد ينعكس، ولذا كان (الرحمن) بمعنى الظاهر و(الرحيم) بمعنى الباطن، فيقال: فلان رحيم القلب ولا يقال رحمان القلب، قال سبحانه: ﴿لَئِن تَهَمَّ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾^(٢)، وقد أريد باللين ظاهراً وباطناً، (جبرية) أي يجبر الناس ويكرهم على الأمور حيث فيه شدة وقسوة، والمراد أن من طبيعة المؤمن بالله الخائف عقابه الأول، كما أن الكافر من طبيعته العكس.

فصل

في استحباب طلاقة الوجه وحسن البشر

عن الفضيل، قال: قال: «صنائع المعروف وحسن البشر يكسبان المحبة ويدخلان الجنة، والبخل وعبوس الوجه يبعدان من الله ويدخلان النار»^(٣).

وعن أبي بصير، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجل فقال: يا رسول الله أوصني، فكان فيما أوصاه أن قال: ألق أخاك بوجه منبسط»^(٤).

وعن ابن محبوب، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت: ما حد حسن الخلق، قال: «تلين جناحك، وتطيب كلامك، وتلقى أخاك ببشر حسن»^(٥).

أقول: قد يكون الإنسان طيب الكلام لكنه لا يدع أحداً حوله لبخله أو

(١) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٣٣.

(٢) سورة آل عمران: ١٥٩.

(٣) الأصول: ص ٣٥٩.

(٤) الأصول: ص ٣٥٩.

(٥) الأصول: ص ٣٥٩.

دقته في الأمور أو ما أشبه ذلك فإنه ليس لين الجناح.

وعن الحسن بن الحسين، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا بني عبد المطلب إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، فألقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر»^(١).

أقول: (بنو عبد المطلب) من باب المصداق، وإلا فكل مؤمن يلزم أن يكون كذلك.

وعن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ثلاث من أتى الله بواحدة منهن أوجب الله له الجنة، الإنفاق من الإقتار، والبشر لجميع العالم، والإنصاف من نفسه»^(٢).

وعن سماعة، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «حسن البشر يذهب بالسخيمة»^(٣).

أقول: (بالسخيمة) أي الحقد الدفين في القلب.

وعن محمد بن هارون، عن عبيد الله بن موسى، عن عبد العظيم الحسيني، عن محمد بن علي الرضا، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بطلاقة الوجه وحسن اللقاء، فإني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بأخلاقكم»^(٤).

(١) الأصول: ص ٣٥٩.

(٢) الأصول: ص ٣٥٩.

(٣) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٥١٣.

(٤) المجالس: ص ٢٦٨.

فصل

في وجوب الصدق

عن عبد الله بن أبي يغفور، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كونوا دعاة للناس بالخير بغير ألسنتكم، ليروا منكم الاجتهاد والصدق والورع»^(١).

أقول: كناية أن الدعوة باللسان بدون العمل ليست لها فائدة، فاللازم الالتزام بالعمل بالإضافة إلى اللسان.

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من صدق لسانه زكى عمله»^(٢).

أقول: (زكى) أي نقى، لأن الكذب يوجب محو العمل فلا يبقى حتى ينمو، وزكاة العمل عند الناس هو انتشاره بينهم، فإن عمل الزاكي ينتشر ذكره بين الناس تدريجاً، وعند الله هو نموه كما تقدم أن الله سبحانه يربي حتى يرجعه إليه كجبل أجد، إلى غير ذلك.

وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن العبد ليصدق حتى يكتب عند الله من الصادقين، ويكذب حتى يكتب عند الله من الكاذبين، فإذا صدق قال الله عز وجل: صدق وبر، وإذا كذب قال الله عز وجل: كذب وفجر»^(٣).

أقول: (وبر) أي كان صدقه علماً حسناً. (وفجر) أي كان كذبه عمل فجور، وهو الخروج عن الحد، ولذا يقال: انفجر الماء، إذا خرج عن حده إلى الأطراف، ومنه الفجور بمعنى الزنا، والفجر بمعنى انتشار الضوء بعد انشقاق الظلام، فقد أشرب في معناه الانشقاق وخروج شيء من مكان إلى مكان.

وعن حسن بن زياد الصيقل، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «من صدق لسانه زكى

(١) الأصول: ص ٣٦٠.

(٢) الأصول: ص ٣٦٠.

(٣) الأصول: ص ٣٦٠.

عمله، ومن حسنت نيته يزد في رزقه، ومن حسن يره بأهل بيته مدّ له في عمره»^(١).

وعن عمرو بن أبي المقدام، قال: قال لي أبو جعفر (عليه السلام) في أول دخلة دخلت عليه: «تعلموا الصدق قبل الحديث»^(٢).

وعن الفضيل بن يسار، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «يا فضيل إن الصادق أول من يصدقه الله عز وجل، يعلم أنه صادق، وتصدقه نفسه تعلم أن صادق»^(٣).

وعن الربيع بن سعد، قال: قال لي أبو جعفر (عليه السلام): «يا ربيع إن الرجل ليصدق حتى يكتبه الله صديقاً»^(٤).

وعن زيد بن علي، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن أقربكم مني غداً وأوجبكم علي شفاعة، أصدقكم للحديث، وأداكم للأمانة، وأحسنكم خلقاً، وأقربكم من الناس»^(٥).

وعن محمد بن إسماعيل، رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أوصيك يا علي في نفسك بخصال، اللهم أعنه، الأولى الصدق، ولا يخرج من فيك كذبة أبداً» الحديث^(٦).

قم المشرفة

محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي

(١) الأصول: ص ٣٦٠.

(٢) الأصول: ص ٣٦٠.

(٣) الأصول: ص ٣٦٠.

(٤) الأصول: ص ٣٦٠.

(٥) المجالس: ص ٣٠٤.

(٦) وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٥١٤.

الفهرس

الدعاء.....	٥
تحريم الاستكبار عنه.....	٥
استحباب الإكثار من الدعاء.....	٦
استحباب اختيار الدعاء على غيره من العبادات المستحبة.....	١٠
استحباب الدعاء في الحاجة الصغيرة.....	١١
استحباب طلب الحوائج من الله وكراهة ترك الدعاء اتكالاً على القضاء.....	١٢
الدعاء يرد البلاد المقدر وطلب تغيير قضاء السوء.....	١٣
استحباب الدعاء عند الخوف من الأعداء وعند توقع البلاء.....	١٥
استحباب التقدم بالدعاء قبل نزول البلاء.....	١٧
استحباب الدعاء عند نزول البلاء والكرب وبعده وعند المرض.....	١٩
بعض آداب الدعاء.....	٢٠
استحباب مسح الوجه والرأس والصدر باليدين عند الفراغ من الدعاء.....	٢٤
استحباب حسن النية وحسن الظن بالإجابة.....	٢٤

٢٥	استحباب الإقبال بالقلب حالة الدعاء وكرهه العجلة.....
٢٧	تحريم القنوط وإن تأخرت الإجابة
٢٨	استحباب الإلحاح في الدعاء
٣١	استحباب معاودة الدعاء عند تأخر الإجابة
٣٣	استحباب الدعاء سراً وخفية.....
٣٣	استحباب الدعاء في أوقات خاصة.....
٣٨	استحباب الدعاء والذكر والاستعاذة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها.....
٤٠	استحباب الدعاء عند رقة القلب وحصول الإخلاص
٤١	استحباب الدعاء عند البكاء واستحباب البكاء والتبكي عنده.....
٤٤	استحباب الدعاء في الليل خصوصاً ليلة الجمعة وفي يوم الجمعة
٤٦	استحباب تقديم تمجيد الله والإقرار بالذنب والاستغفار منه قبل الدعاء، وعدم جواز الدعاء بما لا يحل
٥٠	ملازمة الداعي للصبر وطيب المكسب وصلوة الرحم والعمل الصالح والذكر قبل الدعاء.....
٥٠	يستحب لمن أراد أن يسأل الله الحور العين أن يكبر الله ويسبحه ويحمده ويهلله ويصلي على محمد وآله مائة
٥٤	مائة.....
٥٤	يستحب أن يقال بعد الدعاء: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله
٥٥	استحباب الصلاة على محمد وآل محمد في أول الدعاء ووسطه وآخره.....
٥٨	استحباب التوسل في الدعاء بمحمد وآل محمد.....
٦٢	استحباب الاجتماع في الدعاء
٦٤	استحباب التأمين على دعاء المؤمن
٦٤	استحباب العموم في الدعاء.....
٦٥	استحباب الدعاء للمؤمن بظهر الغيب.....

- ٦٧ استحباب اختيار الإنسان الدعاء للمؤمن على الدعاء لنفسه.
- ٧٠ استحباب الدعاء للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات أحياءً وأمواتاً.
- ٧١ استحباب دعاء الإنسان لوالديه وأربعين من المؤمنين.
- ٧٢ جواز الدعاء للكافر والسلام عليه عند الضرورة.
- ٧٣ تأكد استحباب التهليل عشراً في الصباح والمساء.
- ٧٤ استحباب الدعاء للرزق.
- ٧٥ من لا يستجاب دعاؤه.
- ٧٩ استحباب دعاء الحاج والغازي والمريض ووجوب توقي دعائهم.
- ٧٩ وجوب توقي دعوة المظلوم والوالدين واستحباب دعاء المظلوم والوالدين.
- ٨١ تحريم الدعاء على المؤمن بغير حق، وعدم نفع الدعاء على الملوك بدون إصلاح النفس.
- ٨٢ استحباب الدعاء على العدو.
- ٨٤ استحباب مباهلة العدو وكيفيتها.
- ٨٥ يكره أن يقال: الحمد لله منتهى علمه.
- ٨٦ بعض الأدعية المكروهة.
- ٨٧ استحباب الدعاء بما جرى على اللسان وبأسماء الله الحسنى.
- ٨٨ استحباب الدعاء للحامل.
- ٩٠ يستحب للداعي اليأس مما في أيدي الناس وأن لا يرجو إلا الله.
- ٩١ استحباب لبس الداعي خاتم فيروز وخاتم عقيق.
- ٩٢ وجوب ترك الداعي للذنوب.

٩٥	أبواب الذكر
٩٥	استحباب ذكر الله على كل حال
٩٦	كراهة ترك ذكر الله
٩٧	استحباب ذكر الله في كل مجلس
٩٨	ما يستحب أن يقال عند القيام من المجلس
٩٨	استحباب كثرة ذكر الله
١٠٢	استحباب ذكر الله في الخلوة والملاً
١٠٣	استحباب ذكر الله وقراءة القرآن في المنزل والمسجد خصوصاً عند خوف الصاعقة
١٠٥	استحباب الاشتغال بذكر الله عما سواه من العبادات المستحبة
١٠٦	استحباب ذكر الله في النفس
١٠٧	استحباب ذكر الله في أوقات وحالات
١١٠	استحباب الابتداء بالبسملة في كل فعل
١١٢	استحباب التحميد كل يوم
١١٣	استحباب قول: الحمد لله كما هو أهله
١١٣	استحباب حمد الله عند النظر في المرأة
١١٤	استحباب كثرة حمد الله عند تظاهر النعم
١١٥	استحباب الإكثار من الاستغفار
١١٨	استحباب الاستغفار في مواطن
١١٩	حكم الاستغفار للأبوين الكافرين والدعاء لهما
١١٩	استحباب التسبيح
١٢١	استحباب التسبيحات الأربع

- استحباب قول: الله أكبر من أن يوصف ١٢٥
- استحباب اللإكثار من الصلاة على محمد وآله عليهم السلام ١٢٦
- كيفية الصلاة على محمد وآله ١٢٩
- استحباب ذكر الرسول (ص) والأئمة (ع) في كل مجلس ١٣٠
- بعض الشؤون المرتبطة بالصلاة عليهم ١٣١
- استحباب تقديم الصلاة على محمد وآله كلما ذكر أحد من الأنبياء ١٣٧
- استحباب التهليل ١٣٧
- استحباب تكرار الشهادتين ١٤١
- استحباب قول: لا حول ولا قوة إلا بالله ١٤١
- نبذة مما يستحب أن يقال كل يوم ١٤٣
- نبذة مما يقال في الصباح والمساء ١٤٦
- استحباب الجلوس مع الذين يذكرون الله ١٥٠
- الصدقة ١٥٢
- تأكد استحبابها ١٥٢
- التضامن الاجتماعي ١٥٦
- استحباب الصدقة عن المريض ١٥٧
- استحباب الصدقة عن الطفل وأمره بأن يتصدق بيده ١٥٧
- استحباب صدقة الإنسان بيده ١٥٨
- استحباب كثرة الصدقة ١٥٩
- ثواب الصدقة ١٦٠
- استحباب التبكير بالصدقة واشتراطها بالنية ١٦٢
- دفع الصدقة للبلاء ١٦٣
- استحباب عزل الصدقة مع عدم المستحق ١٦٦

- ١٦٧..... استحباب قناعة السائل وزيادة إعطاء القانع الشاكر .
- ١٦٨..... استحباب الصدقة في ساعة النحس .
- ١٧٠..... استحباب الصدقة المندوبة في السر .
- ١٧٣..... استحباب الصدقة في الليل .
- ١٧٦..... استحباب الصدقة في الأوقات الشريفة .
- ١٧٧..... استحباب المبادرة بالصدقة في الصحة .
- ١٧٧..... كراهة رد السائل بالليل .
- ١٧٨..... استحباب اختيار الصدقة على ما سواها .
- ١٧٩..... استحباب الصدقة ولو على غير المؤمن وحتى على دواب الير والبحر .
- ١٨١..... استحباب الصدقة على ذي الرحم .
- ١٨٣..... جواز الصدقة على المجهول الحال وعدم جوازها على من عرف بالنصب أو نحوه .
- ١٨٥..... كراهة رد السائل ولو ظن غناه .
- ١٨٨..... عدم شدة كراهة رد السائل بعد إعطاء ثلاثة .
- ١٨٩..... عدم جواز الرجوع في الصدقة وحكم صدقة الغلام .
- ١٩٠..... استحباب التماس الدعاء من السائل .
- ١٩١..... استحباب المساعدة على إيصال الصدقة إلى المستحق .
- ١٩٣..... استحباب مواساة المؤمن في المال .
- ١٩٥..... استحباب الإيثار على النفس لغير صاحب العيال .
- ١٩٨..... استحباب تقبيل الإنسان يده بعد الصدقة .
- ٢٠٠..... استحباب صدقة من عليه قرض .
- ٢٠١..... تحريم السؤال من غير احتياج .
- ٢٠٣..... كراهة حتى سؤال مناولة السوط والماء .

- ٢٠٩..... تأكد كراهة السؤال في المجالس
- ٢٠٩..... كراهة إظهار الاحتياج والفقير إلا للمؤمن
- ٢١٢..... استحباب الاستغناء عن الناس
- ٢١٤..... عدم جواز المن بعد الصدقة والصنيفة
- ٢١٦..... لا ينبغي اللوم على الإعطاء واستحباب الابتداء به
- ٢١٨..... استحباب متابعة العطايا
- ٢١٩..... استحباب فعل المعروف ومصادقه
- ٢٢٠..... استحباب اختيار التوسعة على العيال على الصدقة على غيرهم
- ٢٢١..... كراهة اختيار المشي في طريق لا يقصده السؤال
- ٢٢٢..... استحباب إنفاق شيء في كل يوم، والإنفاق من الجاه
- ٢٢٢..... استحباب الصدقة بأطيب المال وأحله، وعدم جواز الصدقة بالمال حرام مع العلم بصاحبه
- ٢٢٥..... استحباب إطعام الطعام
- ٢٢٦..... استحباب تصدق الإنسان بأطيب الأطعمة
- ٢٢٧..... تأكد استحباب سقي الماء الناس والبهائم
- ٢٢٨..... استحباب البر بالإخوان والسعي في حوائجهم
- ٢٣٠..... استحباب الصدقة في حال ركوع الصلاة
- ٢٣٢..... استحباب الصدقة بنصف المال
- ٢٣٣..... آداب السفر
- ٢٣٣..... حرمة السفر في غير الواجب والجائز، وحرمة السياحة والترهب
- ٢٣٥..... استحباب السفر في الطاعات والمهم من المباحات
- ٢٣٧..... أيام السفر

- ٢٤١..... ما يستحب اختياره من أيام الأسبوع للحوائج
- ٢٤٤..... استحباب ترك التطير والخروج يوم الأربعاء ونحوه خلافاً لأهل الطيرة.
- ٢٤٦..... ما يستحب أن يقوله من تطير أو ظهرت له أمارة الشوم
- ٢٤٧..... استحباب السير في آخر الليل
- ٢٥٠..... كراهة السفر والقمر في برج العقرب
- ٢٥١..... استحباب الوصية لمن أراد السفر والغسل والدعاء
- ٢٥١..... تحريم العمل بعلم النجوم وتعلمه والكهانة إلا ما يهتدى به في بر أو بحر ونحوه
- ٢٥٧..... استحباب افتتاح السفر بالصدقة، وجواز السفر بعدها في الأوقات المكروهة.
- ٢٥٨..... استحباب حمل العصا من لوز مر في السفر
- ٢٥٩..... استحباب حمل العصا في السفر والحضر والصغر والكبر
- ٢٦٠..... استحباب الصلاة عند إرادة السفر وجمع العيال والدعاء بالمأثور
- ٢٦١..... أدعية المسافرين
- ٢٦٥..... الأدعية المأثورة عند الركوب
- ٢٦٨..... استحباب ذكر الله وتسبيحه وتهليله في المسير
- ٢٦٩..... استحباب الدعاء بالمأثور في المسير
- ٢٧٠..... قراءة آيات وأدعية في المخاوف
- ٢٧١..... قراءة آيات وأدعية عند كل جسر، وعند صعود الدرجة، ولمن سافر أو بات وحده
- ٢٧٣..... خواص أيام الشهر
- ٢٧٨..... استحباب تشييع المسافرين وتوديعه والدعاء له
- ٢٨٠..... كراهة الوحدة في السفر

- ٢٨٢..... يستحب للمسافر مرافقة من يتزين به ومن يعرف حقه
- ٢٨٣..... استحباب جمع الرفقاء نفقتهم وإخراجها
- ٢٨٣..... يستحب للمسافر أن يصحب نظيره في الإنفاق ونحوه
- ٢٨٤..... عدد رفقاء السفر وكراهة سبق الرفيق كثيراً
- ٢٨٥..... لا إسراف في نفقة الحج والعمرة إذا زاد على المتعارف
- ٢٨٥..... استحباب الاستعانة على السفر بالهداء والشعر دون الغناء
- ٢٨٦..... استحباب اعتناء المسافر بحفظه نفقته
- ٢٨٦..... استحباب صلاة ركعتين والدعاء لرد الضالة بالمأثور
- ٢٨٧..... استحباب اتخاذ السفارة في السفر والتتوق فيها إلا في زيارة الحسين (عليه السلام)
- ٢٨٩..... استحباب حمل المسافر معه جميع ما يحتاج إليه
- ٢٩٠..... استحباب استصحاب التربة الحسينية في السفر
- ٢٩١..... استحباب استصحاب الخواتيم في السفر
- ٢٩١..... استحباب معونة المؤمن المسافر وخدمة الرفيق في السفر
- ٢٩٢..... استحباب رعاية مال وأهل المسافر
- ٢٩٣..... كراهة التعريس على ظهر الطريق والنزول في بطون الأودية
- ٢٩٤..... خصال الفتوة والمروة واستحباب ملازمتها
- ٢٩٩..... استحباب الاستعاذة والدعاء بالمأثور عند خوف السبع
- ٢٩٩..... استحباب النسل في المشي
- ٣٠١..... جملة مما يستحب للمسافر استعماله من الآداب
- ٣٠٣..... استحباب التيامن للضال، وأن ينادى: يا صالح أرشدونا
- ٣٠٤..... استحباب الدعاء بالمأثور عند الإشراف على المنزل وعند النزول
- ٣٠٥..... استحباب المبادرة بالسلام على الحاج والمعتمر إذا قدموا ، وسائر الآداب

- استحباب إبلاغ الإخوان بالسفر ويكره للمسافر أن يطرق أهله ليلاً حتى يعلمهم ٣٠٨
- كراهة الحج والعمرة على الإبل الجلالات ٣٠٨
- استحباب سرعة العود إلى الأهل، وكراهة جعل المنزلين منزلاً ٣٠٩
- استحباب التعمم والتحنك عند الخروج إلى السفر ٣١٠
- كراهة ركوب البحر في هيجانه وركوبه لتجارة ٣١١
- استحباب الدعاء بالمأثور لمن ركب البحر ٣١٢
- كراهة معونة الإنسان ضيفه على الارتحال عنه ٣١٣
- كراهة سرعة المشي ومد اليدين عنده والتبختر فيه ٣١٣
- استحباب إقامة رفقاء المريض لأجله ثلاثاً ٣١٤
- استحباب العود في غير طريق الذهاب ٣١٤
- استحباب استصحاب المسافرين هدية لأهله إذا رجع ٣١٥
- أحكام معاشررة الناس ٣١٦
- كيفية عشرة الناس ٣١٦
- استحباب حسن المعاشررة والمجاورة والمرافقة ٣١٩
- استحباب توسيع المجالس ٣٢٢
- استحباب ذكر الرجل بكنيته حاضراً وباسمه غائباً، وتعظيم الأصحاب وكراهة الانقباض ٣٢٢
- استحباب استفادة الإخوان والأصدقاء والألفة بهم وقبول العتاب ٣٢٣
- استحباب صحبة العاقل الكريم ومشورته ٣٢٦
- استحباب اجتماع الإخوان ومحادثتهم ٣٢٦
- استحباب صحبة خيار الناس والحذر حتى من الثقة ٣٢٨
- استحباب قبول النصح، وصحبة الإنسان من يعرفه عيبه نصحاً ٣٣٠
- استحباب مصادقة من يحفظ صديقه ولا يسلمه ٣٣٠
- استحباب مواساة الإخوان بعضهم لبعض ٣٣١

- كراهة مؤاخاة الفاجر والأحمق والكذاب ٣٣٣
- كراهة مشاركة العبيد والسفلة والفجار في الأمر وكراهة مصاحبتهم ٣٣٤
- كراهة مجالسة جملة من الناس ٣٣٨
- كراهة دخول موضع التهمة ٣٣٩
- توقي فراسة المؤمن ٣٤٠
- استحباب مشاورة أصحاب الرأي وأتباعهم ٣٤١
- مشاورة الإنسان من دونه ٣٤٥
- كراهة مشاورة المرأة لكونها عاطفية واستحباب مشاورة الرجال ٣٤٦
- كراهة مشاورة الجبان والبخيل والحريص والفاجر والسفلة ٣٤٧
- تحريم مجالسة أهل البدع وصحبتهم ٣٤٩
- جملة ممن ينبغي اجتناب معاشرتهم وترك السلام عليهم ٣٤٩
- استحباب التحبب إلى الناس ٣٥١
- استحباب مجاملة الناس ولقائهم بالبشر واحترامهم وكف اليد عنهم ٣٥٢
- يستحب لمن أحب مؤمناً أن يخبره بحبه له ٣٥٣
- استحباب الابتداء بالسلام ٣٥٤
- استحباب إفشاء السلام وإطابة الكلام ٣٥٦
- استحباب التسليم على الصبيان ٣٥٨
- لا ينبغي مغايرة السلام على الفقير للسلام على الغني ٣٥٩
- استحباب الحمد على الإسلام والعافية عند رؤية الكافر والمبتلى من غير أن يسمع المبتلى ٣٦٠
- ينبغي الجهر بالسلام ويجب في الرد ٣٦٠
- كيفية التسليم ٣٦١
- استحباب إعادة السلام ثلاثاً عند الاستيذان ٣٦٢
- استحباب مخاطبة المؤمن الواحد بضمير الجماعة في التسليم عليه والدعاء له عند العطاس ٣٦٣

- كيفية رد السلام على الحاضر والغائب..... ٣٦٣
- استحباب مصافحة المقيم ومعانقة المسافر ٣٦٥
- أولوية تسليم بعض الناس على بعض ٣٦٥
- إذا سلم واحد من الجماعة، أو رد واحد منهم، أجزأ عنهم ٣٦٧
- كراهة ترك التسليم على المؤمن ٣٦٧
- جواز تسليم الرجل على النساء وكراهته على الشابة ٣٦٨
- يشكل التسليم على الكفار وأصحاب الملاهي ونحوهم إلا لضرورة، وكيفية الرد عليهم..... ٣٦٨
- عدم جواز دخول بيت الغير من غير إذن ولا إشعار ولا تسليم ٣٧١
- استحباب تسليم الإنسان على نفسه إن لم يكن في البيت أحد..... ٣٧١
- من ينبغي الاختلاف إلى أبوابهم ٣٧١
- استحباب التسليم عند القيام من المجلس ٣٧٣
- جواز التسليم على الذمي والدعاء له مع الحاجة ٣٧٣
- جواز مكاتبة المسلم لأهل الكفر مع الحاجة ٣٧٣
- استحباب السلام على الخضر (عليه السلام) كلما ذكر ٣٧٤
- استحباب الإغضاء عن الإخوان وترك مطالبتهم بالإنصاف ٣٧٥
- استحباب تسمية العاطس ٣٧٥
- تسميت الصبي ٣٧٧
- استحباب العطاس وكراهة العطسة القبيحة..... ٣٧٧
- استحباب تكرار التسميت ثلاثاً عند توالي العطاس من غير زيادة..... ٣٧٨
- استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه ووضع الإصبع على الأنف ٣٧٨
- استحباب الصلاة على محمد وآله لمن عطس أو سمعه..... ٣٨٠
- جواز تسميت الذمي إذا عطس والدعاء له بالهداية والرحمة ٣٨١
- استحباب إجلال ذي الشبهة المؤمن ٣٨١

- ٣٨٣..... استحباب إكرام الكريم والشريف
- ٣٨٤..... كراهة إباء الكرامة
- ٣٨٥..... استحباب مشي صاحب البيت مع الداخل والخارج وجعل الداخل صاحب البيت أميراً
- ٣٨٥..... من جالس أحداً فائتمنه على حديث لم يجز له أن يحدث به إلا بإذنه
- ٣٨٦..... إذا اجتمع ثلاثة كره أن يتناجى اثنان دون الثالث
- ٣٨٦..... كراهة اعتراض المسلم في حديثه
- ٣٨٧..... ما يستحب من كيفية الجلوس وما يكره منها
- ٣٨٨..... استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه والجلوس على الأرض
- ٣٨٩..... استحباب استقبال القبلة في كل مجلس وكراهة استقبال الشمس
- ٣٩٠..... استحباب الجلوس في بيت الغير حيث يأمر
- ٣٩٠..... جواز الاحتباء
- ٣٩٠..... استحباب المزاح والضحك من غير إكثار ولا فحش
- ٣٩٢..... كراهة القهقهة واستحباب الدعاء بعدها بعدم المقت
- ٣٩٣..... كراهة الضحك من غير عجب
- ٣٩٣..... كراهة كثرة المزاح والضحك
- ٣٩٦..... استحباب التبسم في وجه المؤمن
- ٣٩٦..... استحباب الصبر على الأذى
- ٣٩٩..... وجوب كف الأذى عن الجار
- ٤٠٢..... استحباب حسن الجوار
- ٤٠٢..... استحباب إطعام الجيران
- ٤٠٣..... كراهة مجاورة جار سوء

- ٤٠٤..... حد الجوار أربعون داراً من كل جانب
- ٤٠٥..... استحباب الرفق بالصاحب في السفر والإقامة لأجله ثلاثاً إذا مرض، وإسماع الأصم من غير تضجر
- ٤٠٦..... استحباب تشييع الصاحب ولو ذمياً، والمشى معه هنيئاً عند المفارقة
- ٤٠٦..... استحباب التكاثر في السفر، ورد جواب الكتاب
- ٤٠٧..... استحباب الابتداء في الكتابة بالبسملة وتجويد الكتابة
- ٤٠٨..... ما يكتب على ظهر الكتاب وفي داخله
- ٤٠٨..... استحباب الابتداء في الكتاب باسم من يرسل إليه إن كان مؤمناً
- ٤٠٨..... استحباب استثناء مشيئة الله في الكتاب
- ٤٠٩..... استحباب ترتيب الكتاب
- عدم جواز إحراق القراطيس إذا كان فيها قرآن أو اسم الله إلا لضرورة وجواز غسلها وتخريقها ومحوها وكراهة
محوها بالبزاق.....
- ٤١٠..... يستحب للإنسان أن يقسم لحظاته بين أصحابه بالسوية، وأن لا يمد رجله بينهم، وأن يترك يده عند المصافحة حتى يقبض الآخر يده
- ٤١٢..... استحباب سؤال الصاحب والجلس عن اسمه وكنيته
- ٤١٣..... كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية والمبالغة في الثقة
- ٤١٤..... استحباب اختيار المحافظين على الصلوات في مواقيتها والبارين بإخوانهم للصدقة
- ٤١٥..... استحباب حسن الخلق مع الناس
- ٤٢١..... استحباب الألفة بالناس
- ٤٢٢..... استحباب كون الإنسان هيناً ليناً
- ٤٢٣..... استحباب طلاقة الوجه وحسن البشر
- ٤٢٥..... وجوب الصدق
- ٤٢٧..... الفهرس